https://t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah

إتحافُ الخلان

في إثبَات أن الألباني
يرى الهجر في هذا الزمان على ضوابط
أهل السنة والإيمان

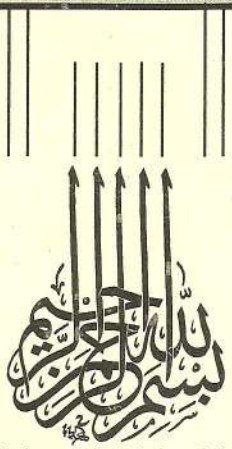

حُقُوقُ الطَّبعِ مَحفُوظَة

الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٣١هـ/٢٠١٠م

رقم الإيداع: ٢٥٠٢\٢٠١٠

الاستقامة

جمهورية مصر العربية

ش الهدي المحمدي- احمد عرابي - مساكن عين شمس

القاهرة

تليفون: ٠٠٢٠١٨٥١٨٣٤٤٢-٠٠٢٠١٢٧٤٨٣٢٦٣

تليفاكس: ٠٠٢٠٢٢٩٨٧٦٣٧٧

dar.alestkama@yahoo.com

dar.alestkama@hotmail.com

إتحافُ الخلان

في إثبَاتِ أن الألباني يرى الهجر في هذا الزمان على ضوابط أهل السنة والإيمان

جمع و إعداد

أبي إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي

عفا الله عنه وعن والديه

قدم له

فضيلة الشيخ

حسن عبد الوهاب البنا

المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقًا وعضو التوعية الإسلامية

الشيخ د. أحمد عمر بن سالم بازمول — الشيخ أبو عبد الأعلى خالد عثمان

الشيخ معاذ بن يوسف الشمري — الشيخ أبو صفوة راكان الموصلي

حفظهم الله

الاستقامة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ
حسن عبد الوهاب البنا
المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقًا
وعضو التوعية الإسلامية
حفظه الله

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

وأما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالىٰ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد: فقد أكرمني الله تعالىٰ بالتعرف علىٰ الأخ الشاب السلفي أبي إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي، وهو من الديار الليبية المباركة، حيث حضر إلىٰ مصر ثم عرض عليَّ مؤلَّفه باسم: «**إتحاف الخلان في إثبات أن الألباني يرىٰ الهجر في هذا الزمان علىٰ ضوابط أهل السنة والإيمان**» لقراءته وكتابة ما قد يكون تعليقًا علىٰ ما كتبه في هذا المؤلف من كتابات وشروحات فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الموضوع الأصولي الحيوي؛ ألا وهو هجر أهل البدع لانحرافاتهم عن عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة، تأسيًا

بالرسول ﷺ، ثم بأصحابه رضي الله عنهم من بعده.

وهذا الهجر يكون تأديبًا لهم ولمن هو في مستواهم، أو وقاية من بدعهم لمن هم دونهم في العلم.

فاستعنت الله، وبدأت في قراءة كتابه برغبة مني، وحرصًا على التزود من العلم النافع في هذا الأمر الأصولي والحيوي بالنسبة لأهل السنة، ولمعرفة الضوابط الشرعية، ولكي يتميز أهل الدين الصحيح (عقيدة ومنهجًا) عن غيرهم ممن يخلط علمه آخذًا بعض الحق دون البعض الآخر، ناسيًا أو متناسيًا أن الذي لا يتوج علمه بالحق كله في الأصول آخذًا ببعضها دون البعض لا يعتبره أهل العلم الصحيح - من أهل السنة الخُلص الحريصين على العقيدة والمنهج - متأسيًا برسول الله ﷺ ثم بصحابته رضي الله عنهم من بعده.

وأود أن أذكر للأخوة والأخوات - الذين يقرءون هذا الكتاب معلمين أنفسهم أو مرشدين لغيرهم من أمة الإسلام - أن أمر الهجر لله أصل من أصول الدين سنه الرسول ﷺ، ثم عمل به أصحابه معه ومن بعده، صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ تأديبًا لمن يتصدر لتعليم الناس ووقاية لمن هم دونه في العلم.

وقد يعجب البعض من أمر الهجر ويعتبره من المعوقات في سبيل وحدة أفراد الأمة تحت لواء الإسلام، وهذا العجب لخلو ذهنهم من هذا الأمر العظيم؛ لأنهم لم يُذكَّروا به، ولم يحضروا علمًا فيه بناء على ما سبق ذكره.

وقد جاء في الحديث الصحيح «**لا هجرة بعد ثلاث**»، والمراد به الهجر ضد الوصل؛ يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان من ذلك في جانب الدين؛ فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة على مر الأوقات ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق، فإنه عليه الصلاة والسلام لما خاف على كعب بن مالك وأصحابه النفاق

حين تخلفوا عن غزوة تبوك أمر بهجرانهم خمسين يومًا، وقد هجر نساءه شهرًا، وهجرت عائشة ابن الزبير مدة(١).

ولنرجع إلىٰ القواعد التي قعدها الشيخ الألباني في لقاءاته وأشرطته رادًّا ومجيبًا للسائلين عن أمر الهجر جملة وتفصيلًا، وأود أن أشير في عجالتي هذه إلىٰ أمر هام ذكره الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الصفحة (٩٨) وفي الصفحة (١٠٧): ذكر الشيخ وجوب التلطف مع العصاة حين دعوتهم ومداومة النصيحة لهم؛ لأننا لو تركناهم وشأنهم زاد ضلالهم، مع ملاحظة عدم التأثر بهم أو توليهم حتىٰ يتوبوا ويرجعوا؛ لأننا نخاف علىٰ أنفسنا إن صاحبناهم، فالصاحب ساحب كما جاء في حديث الرسول في فضل الجليس الصالح وجليس السوء.

ونصيحتي لكل مسلم ومسلمة لمن يريد وجه الله أن يحرصوا علىٰ العلم النافع والمتوج بالعقيدة والمنهج الصحيح لأهل السنة بمجمله وتفصيله للجمل، فربما يجمل بعض أهل العلم في موضع ويفصلون في موضع آخر فيرد المجمل إلىٰ المفصل ويحمل عليه؛ حتىٰ يتبين لهم الحق واضحًا دون لبس، وهذا ديدن أهل العلم وطلابهم النابهين، والذين يصبرون علىٰ تلقي العلم النافع من مصادره، فيوفقون بذلك للعمل الصالح.

وأنا أذكر الآن بعد قراءتي في مقدمتي هذه تقديري لمجهود الأخ في الله الابن الكريم المصنف - وأحسبه لا يريد مدحًا ولا ثناءً - علىٰ ما وفقه الله إليه من أداء بعض الواجب نحو نفسه ونحو أمة الإسلام، وأذكر ذلك تشجيعًا له علىٰ الاستمرار في هذا الجهاد العلمي الصحيح والمتوج بالعقيدة والمنهج، وأنه إن شاء الله لا يفرح بذلك فرح الزهو أو المن بذلك، وأسأل الله تعالىٰ أن

---

(١) لسان العرب لابن منظور، تحت مادة «هجر» ط. دار المعارف (ج٦/ ص٤٦١٦).

يحقق فيه ما أوحاه الله إلىٰ رسوله صلىٰ الله عليه وصحبه وسلم ...: «**تلك عاجل بشرىٰ المؤمن**».

ولا يسعني بعد هذا المؤلَّف الطيب إلا أن أتذكر أشياخنا السلفيين بالخير والدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، وأتوجه بذلك إلىٰ الله تعالىٰ سائلًا له تعالىٰ أن يجعل هذا في ميزان حسنات فضيلة الشيخ الألباني أحد رواد كبار أهل العلم، والذي ملأ طباق الأرض علمًا عقيدة ومنهجًا وحديثًا وفقهًا وتفسيرًا، وهذا من فضل الله علىٰ أمة الإسلام، نفع الله بهذا العلم كل من سعىٰ إلىٰ أن يأخذه بقوة فيَرشُد ويرشد غيره.

وختامًا: كنت أود أن يكتفي الأخ المصنف بتقديم الأشياخ الأفاضل الثلاثة الذين قدموا للكتاب قبلي، وهم الأشياخ الأكارم الإخوة: د. أحمد عمر بازمول، والأخ الكريم أبو صفوة راكان الموصلي، والأخ الكريم أبو عبد الأعلىٰ خالد بن محمد بن عثمان، ولكن الأخ المصنف أصر علىٰ أن أقدم لمصنفه رغم ما أعلمه من نفسي أني دون إخواني في العلم والفضل وأحسبهم كذلك ولا أزكي علىٰ الله أحدًا.

ولا يسعني إلا أن أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يتقبل هذا العمل المبارك، وأن يجزي كل من ساهم فيه خير الجزاء، والله من وراء القصد، وصلِّ اللهم علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

الفقير إلىٰ الله

حسن عبد الوهاب البنا

المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقًا

وعضو التوعية الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الشيخ الدكتور
أبي عمر أحمد بن عمر بن سالم بازمول
حفظه الله

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

ألا وإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فالهجر عبادة شرعية، لها أحكامها المرعية، وهو من أهم أصول منهج السلف الذي تميزوا به عن أهل البدع والضلالة والأهواء، فهجر أهل البدع وعدم مخالطتهم ومؤانستهم علىٰ مر الأوقات والأزمان – ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلىٰ الحق – مطلب شرعي وأصل سلفي.

والهجر له فوائد تعود علىٰ المهجور وعلىٰ الهاجر، وهي فوائد كثيرة، لا ينكرها صاحب سنة وبصيرة.

وقد سار علىٰ هذا المنهج سلفنا الصالح ومن سار علىٰ دربهم من علماء السنة السلفيين إلىٰ يومنا هذا – بحمد الله تعالىٰ – لم يتخلفوا عنه أو يتنكروا له

أو يتلاعبوا به.

ومن هؤلاء العلماء السلفيين الكبار: محمد ناصر الدين الألباني، أحد أئمة الدين في هذا العصر، ومن رفع لواء المنهج السلفي من غير تقصير ولا تفريط، فرحمه الله رحمة واسعة.

والعلامة الألباني - رحمه الله تعالىٰ - له كلام كثير متفرق في أشرطته وكتاباته حول مسألة الهجر وتقريرها تقريرًا قويًا علىٰ منهج السلف الصالح.

وقد زعم بعض المفتونين أن الألباني - رحمه الله تعالىٰ - لا يرىٰ استعمال الهجر في هذا الزمان؛ مستدلًا بكلمة له رحمه الله تعالىٰ قال فيها: «**هذا الزمان ليس زمانَ هجر!!**» ولم يفرق هذا المفتون بين مقامين.

المقام الأول: النية الباعثة علىٰ الهجر.

والمقام الثاني: الهجر الوقائي من أهل البدع والأهواء المخالفين لمنهج السلف.

فكلام الألباني - رحمه الله تعالىٰ - عن الأول: أي النية الباعثة علىٰ الهجر قد يدخلها شيء من المصالح الشخصية والمآرب الدنيوية، ولكن يبقىٰ **المقام الثاني**: واجب علىٰ الإطلاق؛ أي يجب علىٰ كل مسلم ومسلمة أن يصون نفسه من أهل الانحراف والبدع، وهذا بخلاف ما أوهمه إطلاق المفتون، وهذا ما قرره الألباني في مواضع كثيرة من مناقشاته ومباحثاته العلمية المسجلة، واقتصر علىٰ نصين من كلام العلامة الألباني - رحمه الله تعالىٰ - يفيدان ما سبق تقريره؛ قال الشيخ الألباني: «**الرد علىٰ أهل البدع لا يجوز إلا من كان عالمًا في السنة من جهة والبدعة من جهة أخرىٰ... فمن كان عالمًا بالخير**

والشر... وكان بالتالي في هذا الزمان عارفًا بالسنة فيتبعها ويحض الناس عليها، وعالمًا بالبدعة فيجتنبها ويحذر الناس منها، هذا الشخص هو الذي يجوز له أن يجادل أهل البدعة أو المبتدعة؛ أمّا كما يفعل بعض إخواننا الذين لم يؤتوا من العلم إلا حظًّا قليلًا ثم يدخلون في مجادلة مَن هُم أقوىٰ منهم عِلمًا ولو كان هذا العلم مشوبًا بكثير من البدعة أو عِلم الكلام كما قلنا آنفًا؛ فهؤلاء ننصحهم أن ينطووا علىٰ أنفسهم، وأن يعتزلوا المبتدعة، وأن لا يجادلوهم؛ لأنهم سيتأثرون بشبهاتهم...» انتهىٰ.

وقال الألباني: «يعجبني أحيانًا تشدد بعض السلف في ماذا؟ في نهيهم عن مجالسة أهل البدع، حتىٰ كانوا يخشون علىٰ أنفسهم هذا من العجائب!!.

معترض: الشبه خطافة والقلوب ضعيفة.

الشيخ: كانوا يخشون علىٰ أنفسهم، لعله يعلق شبه من هذا المُجادِل بالباطل في قلب مين؟ العالم، ما بالك الذي يسمع من عامة الناس؟

فلذلك هؤلاء لا يجوز أخي المسلم يسمعهم، وإنما يقال لهم في هناك علماء فيه طلبة علم تقدر تستفيد معهم تتفاهم معهم...» انتهىٰ.

وإنما أراد هذا المفتون بهذه الفرية علىٰ الإمام الألباني التسويغ لحاله في مخالطة أهل البدع والأهواء، حتىٰ لا يلحق بهم.

وإذا كان بعض المحدثين قديمًا ابتلوا بورَّاقين يدخلون عليهم ما ليس من حديثهم؛ فإن أسد السنة الألباني رحمه الله تعالىٰ قد ابتلي ببعض من ينتسب إليه تلمذةً بنسبة بعض الأقوال الباطلة له تلفيقًا وتزويرًا، ولكن - بفضل الله ومنته - كما تصدىٰ المحدثون لأولئك الوراقين ففضحوهم وردوا عليهم صنيعهم؛ فقد

تصدىٰ السلفيون لأولئك الذين ينسبون للألباني ما لم يقله أو يعتقده مذهبًا ومنهجًا.

ومن هؤلاء الذين ذبُّوا عن الألباني ودفعوا عنه قولًا باطلًا لم يقله في هذه المسألة أخونا أبو إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي - حفظه الله تعالىٰ - في كتابه الموسوم بـ«**إتحاف الخلاَّن في إثبَاتِ أن الألباني يرىٰ الهجر في هذا الزمان علىٰ ضوابط أهل السنة والإيمان**» وهو كتاب مفيد قوي، أنصح بقراءته لما حواه من الفوائد والدرر.

واللهَ أسأل أن يجزي كاتبه خير الجزاء، وأن يجعله في ميزان حسناته يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتىٰ الله بقلب سليم.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أبـو عمـر

أحمد بن عمر بن سالم بازمول

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الشيخ الفاضل
أبي عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري
حفظه الله

الحمد لله، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله، وعلىٰ آله وأصحابه.

أما بعد:

فقد أفادني الأخ الفاضل أبو إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي الليبي ببحثه: «**إتحاف الخلان في إثبات أن الألباني يرىٰ الهجر في هذا الزمان علىٰ ضوابط أهل السنة والإيمان**» كي أقرأه، وأفيده برأيي، من باب التواصل بين طلبة العلم، فجزاه الله خيرًا علىٰ إحسانه الظن بأخيه.

وقد قرأت البحث فوجدته بحثًا هامًّا في بابه، طلبة العلم في أشد الحاجة إليه، حيث إن أبا إبراهيم قد وُفق في جمع كلام إمام السنة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة الهجر للمخالف جمعًا حسنًا تجلَّىٰ من خلاله الموقف الصحيح لإمام السنة في هذه المسألة.

وكما طُعِن علىٰ الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته في مسائل الإيمان، بأنه خالف أهل السنة ووافق المرجئة - كما زعموا -، كذلك طُعِن عليه في مسألة هجر أهل البدع، بأنه لا يرىٰ الهجر مطلقًا، وأنه بهذا وافق منهج الحزبيين أصحاب منهج التمييع.

والإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بريء من هذه الطعون الفاجرة، والآفة في أفهام الطاعنين الذين هم ما بين مغرض وملبس عليه.

وكان يكفيهم أن يسمعوا هذه العبارات من الإمام الألباني الصريحة في بابها، حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

«لا أنكر أصل الهجر، هذا واجب - أي الهجر -».

«وباب المقاطعة أصله مشروع في حديث الثلاثة الذين خُلِّفوا».

«لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية يراد بها تحقيق مصلحة شرعية؛ وهو تأديب المهاجر والمقاطع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه بل تزيده ضلالًا علىٰ ضلاله حينئذٍ لا ترد المقاطعة».

«يجب هنا استعمال الحكمة، هذه الفئة الظاهرة القوية..هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة..هل ذلك ينفع الطائفة المتمسكة بالحق، أم يضرها؟»...إلخ.

وهذا الكلام موزون بميزان أهل السنة، ولكن تعلَّق أهل الأهواء ببعض الكلام المجمل للشيخ الألباني، وتركوا هذا المبيَّن الواضح، مع التنبيه علىٰ فساد قاعدة **حمل المجمل علىٰ المفصَّل** في غير كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتفصيل المسألة قد أشار إليه الأخ المصنِّف في طيات بحثه، فيرجع إليه.

واعلم - رحمك الله - أني ترددت كثيرًا قبل الإقدام علىٰ التقديم لهذا البحث، لا لعيب فيه، فهو بحث جيدٌ في بابه، ولكن لأن مقام المراجعة والتقديم هو مقام العلماء، ونحن ما زلنا في بداية الطلب، ولكن الذي دفعني إلىٰ هذا - بعد إلحاح أبي إبراهيم الذي أحرجني - هو أن أشد عضد أبي إبراهيم؛ لمزيد

من الأبحاث النافعة - إن شاء الله - التي يخدم بها المنهج السلفي، استئناسًا بقوله تعالىٰ: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥]؛ ولأن البحث مادته تجميعية قائمة علىٰ جمع كلام العلماء دون أي تدخل منا بآراء فردية أو اجتهادات شخصية، وإنما هو فقط التوضيح مع إزالة الإشكال عن بعض العبارات، وربط المواضيع بعضها مع بعض؛ كي يكتمل تسلسل البحث في صورة منتظمة يستفيد منها القارئ، والأمر كما قال محدِّث الديار اليمنية مقبل ابن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «إجابة السائل» (ص٥٦٥): «**ثم بعد ذلك نحن ننصح أخانا في الله للإقبال علىٰ طلب العلم وأن لا يبقىٰ عالة علىٰ فلان، ولا علىٰ فلان، وينبغي أن تحدثه نفسه أن يكون إن شاء الله أعلم من الشيخ ناصر وأعلم من فلان وفلان، فإن لم تحدثه نفسه أن يكون أعلم فلتحدثه نفسه أن يكون مشاركًا له في طلب العلم ويأخذ من حيث أخذ العلم، فإننا نحن الآن ننقل من كلام أهل العلم ومن كتب أهل العلم، حتىٰ إن كتبي لو أعطيت كل كلمة جناحًا وطارت إلىٰ موضعها لبقيت الصفحات بيضاء، ننقل من كلام أهل العلم والحمد لله**». اهـ.

والمسلمون اليوم في أشد الحاجة إلىٰ جهود الشباب الذي تربىٰ علىٰ هذا المنهج المصفَّىٰ؛ كي يرتقوا بأمتهم، كما قال إمام الجرح والتعديل العلامة ربيع ابن هادي - حفظه الله - في إجابة علىٰ سؤال وُجِّه إليه عن طلب العلم (شريط أسئلة وأجوبة وجه أ): «**تحتاج الأمة إلىٰ مُجدِّدين، فمن يأنس من نفسه الذكاء والفهم والوعي فعليه أن يُجنِّد نفسه ليتسلم رتبة الراسخين في العلم المجتهدين المجاهدين الذين يبلغون رسالات الله ولا يخافون في الله لومة لائم.**

فإن العلماء هم ورثة الرسل، ولا يستحق رتبة الوراثة إلا من سلك مسلكهم: الدعوة إلىٰ الله - إلىٰ توحيد الله، إلىٰ إخلاص الدين لله، إلىٰ محاربة

الرذائل والمعاصي والبدع - كما هو شأن المصلحين في كل زمان ومكان، فنحن لا نحتاج إلىٰ تحصيل علم فقط ثم نركد ونجمد ونموت ونهبط بالأمة، فالعلماء يذهبون بالأمة ينفخون فيها روح الحياة، يذهبون بها من طريقة التقليد الأعمىٰ في العقيدة والعبادات والشريعة.

أعيد مرة أخرىٰ لا يتصدر للاجتهاد كل من هبَّ ودبَّ، وإنما الأكفاء الذين يتمتعون بالمواهب والطاقات والعلم الواسع الذي يؤهلهم لهذه المرتبة والمنزلة الرفيعة في العلم، فليدرك كل واحد من شباب الأمة أن الأمة الآن بأمسِّ الحاجة إلىٰ هذه النوعيات الطيبة المباركة، فمن أنس من نفسه بقدرة تخدم الإسلام فليجند نفسه للعلم، وليتخفف من أعباء الدنيا والمشاغل، ويسخر أعباءه وطاقاته كلها في تحصيل العلم والدعوة إلىٰ الله تبارك وتعالىٰ علىٰ طريقة الرسل والمصلحين، أسأل الله أن يهيئ ذلك». اهـ.

قلت: وأهل ليبيا يفتقدون منذ زمن خروج علماء ربانيين منهم، ولذلك طالما ذكّرت الطلبة الليبيين بهذا الأمر مُحَفِّزًا إياهم علىٰ الجدِّ والاجتهاد، لعلَّ الله أن يخرج منهم عالِمًا ربانيًّا ينشر التوحيد والسنة والعقيدة السلفية في وسطهم.

ومن الأسباب التي شجعتني أيضًا علىٰ قراءة هذا البحث والتقديم له، أنه وافق رغبة في نفسي قد شرعت في تنفيذها منذ فترة، ألا وهي إعداد بحث متكامل عن أقوال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في نقد الرجال والطوائف من أهل زمانه الذين عاصرهم، وبيان حكمه عليهم جرحًا أو تعديلًا، ويتضمن هذا منهجه في مسائل التبديع والحكم علىٰ المخالف، والبحث ما زال في طور الإعداد، وقد قطعت فيه شوطًا، ثم تركته لانشغالي لإتمام أبحاث أخرىٰ صارت لها الأولوية، منها:

«الجامع لترجمة وفتاوىٰ العلامة عبد الرزاق عفيفي -رحمه الله تعالىٰ-»،

وقد انتهيت منه، وطُبع ولله الحمد والمنّة.

بحث: «**الحدود الفاصلة بين أصول منهج السلف الصالح وأصول القطبية السرورية – ويتضمن المسائل التي خالف فيها أبو إسحاق الحويني أصول منهج السلف الصالح ووافق فيها أصول القطبية السرورية –**»، وهو في الطور الأخير إن شاء الله تعالىٰ، يسَّر الله سبحانه إتمامه ونشره(١)؛ وأسأله سبحانه أن يكشف به الغمة وأن يرد سبحانه به الشباب الحائر إلىٰ الأصول الصحيحة لمنهج السلف الصالح.

وبلا شك مسألة الهجر للمخالف عند الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ هي من المسائل المنهجية التي تتعلَّق ببحثي، **ومن ثَمَّ فإني أعتبر عمل أبي إبراهيم فرج المالكي – جزاه الله خيرًا – قد رفع عني عناء البحث في هذه المسألة.**

أسأل الله سبحانه أن ينفع بعمله هذا، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

وصلىٰ الله علىٰ محمد وعلىٰ آله وسلم(٢).

وكتب

أبو عبد الأعلىٰ

خالد بن محمد بن عثمان

ليلة الأربعاء غرة ذي الحجة ١٤٣٠

وحرَّرتها في ليلة السبت غرة صفر ١٤٣١

---

(١) ولقد يسر الله إتمامه ونشره، فالحمد لله من قبل ومن بعد.

(٢) ولقد علق فضيلته حفظه الله علىٰ بعض المواضع، وتعليقاتُه مُثبتةٌ في الكتاب، مختومة بكنيته، وأيضًا قام بمراجعة وتصحيح ما يلزم تصحيحه؛ فجزاه الله خير الجزاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الأخ الشيخ
معاذ بن يوسف الشمري
حفظه الله

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصّلاةُ والسّلامُ علىٰ رسوله الأمين، وعلىٰ آله وصحبه وأزواجه أجمعين.

أمّا بعد:

أيّها الأخ أبا إبراهيم المالكيّ - وفّقك الله-.

سلامٌ عليك ورحمة الله وبركاته.

أمّا بعد:

فلقد طلبتَ منّي - علىٰ غير معرفةٍ سابقةٍ لي بك - أن أطّلع علىٰ كتابك:

«إتحافُ الخلاّن في إثبَاتِ أن الألبانيّ يرىٰ الهجرَ في هذا الزّمان علىٰ ضوابط أهل السّنّة والإيمان»؛ فقرأتُه؛ فألفيتُه -بحمد الله - جيّدًا جدًّا في بابه؛ فجزاك اللهُ خيرًا، وزادك فهمًا وعِلمًا، ونصر بك السُّنّة، وذبّ عن وجهك النّارَ يوم القيامة كما ذبَبْتَ عن عالمنا وإمامنا الألبانيّ رَحِمَهُ اللهُ. ولقد نقلتَ - وفّقك الله - نُقولًا كثيرةً عن شيخِنا؛ أكثرُها عندي في بابها من كتاب «**اللُّمع في بيان منهج إمامنا الألبانيّ في مُعاملة أهل البدع**» - يسّر الله إتمامَه ونشرَه -.

فأمّا ما يُحاول أن يُموِّهَ به الحلبيُّ وأضرابُه؛ مُكتفين بالنّقل عن شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ **إطلاقَه القولَ بأنّ هذا الزّمان ليس زمان الهجر!!.**

فجوابه:

أنّ شيخَنا رَحِمَهُ اللَّهُ يرىٰ السّلفيّين صنفين اثنين، وكذلك المُبتدعة.

فأمّا السّلفيّون: فعُلماء، وعامّةٌ.

وأمّا المُبتدعة: فرؤوسٌ، وذيول.

فأمّا عامّة أهل السُّنّة: فيهجرون المبتدعة كُلَّهم؛ رؤوسَهم وذُيولهم.

وأمّا **عُلماءُ أهل السُّنّة**؛ فمَنْ قَوِيَتْ شخصيّته؛ فإنّ له أن ينصح عامّة أهل البدع، ومَن تُرجىٰ استجابتُه من رؤوسهم؛ ما لم يَخَفْ علىٰ نفسه!

فأمّا في زمان السّلف؛ فكان علماؤنا يهجرون المبتدعة بصنفيهم؛ ردعًا، وتعزيرًا، وتبكيتًا، وكانت السُّنّة ظاهرة؛

وزمانُنا هذا زمانُ جهلٍ وظُلمة؛ فلا بُدّ من نشر العُلماء للسّنّة والدّعوة بين المبتدعة والعامّة.

فهذا هو قولُ إمامنا رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا زمانُ الوصل لا الهجر؛ ومعناه: وصلُ علماء السّلفيّين الأقوياء في شخصيّتهم لعامّة المُبتدعة؛ لدعوتهم ونصيحتهم، ولقد بيّنتُ ذلك، واتّساقَه مع منهج شيخنا الرّبيع، وطريقِ السّلف الصّالح رَحِمَهُمُ اللَّهُ في «**اللّمع**» المذكور آنفًا.

وفي كتابك - أخي أبا إبراهيم - أشياء؛ أرجو مُلاحظتها قبلَ نشرِ الكتاب(١)

والحمدُ لله ربّ العالمين.

والسّلامُ عليك ورحمة الله وبركاته.

وكتب:

أبو عبد الرّحمن الأثريّ

معاذُ بنُ يُوسفَ الشّمّريُّ

- أعانه مولاه -

في: الأردن - إربد

حرسها الله

في ٥: رجب - ١٤٣٠ هـ

(١) وكان قد أرسل إليَّ بملاحظته وقمت بتعديلها فجزاه الله عني - وعن الدعوة السلفية - خير الجزاء.

تقديم الأخ الشيخ الفاضل
أبي صفوة راكان الموصلي
حفظه الله

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن الهجر الشرعي المقرون بالضوابط الشرعية هو من الدين، وهو عبادة من العبادات التي يُتقرب بها إلىٰ الله تعالىٰ ويُرجىٰ بها الثواب من الرحيم التواب في يوم الحساب.

وقلنا: الهجر الشرعي تمييزًا له عن الهجر غير الشرعي المبني علىٰ حظوظ النفس ودواخلها والذي تكون الدنيا غايته ونهايته.

وقلنا: بالضوابط الشرعية تمييزًا له عن الهجر العشوائي التخبطي الذي لا تُراعىٰ فيه المقاصد الشرعية والمرضاة الإلهية.

فالهجر هجران:

هجر دنيوي: مبني علىٰ حظوظ النفس ومصالحها ومطامحها ومطامعها والانتصار لها.

هجر شرعي ديني تعبدي: وهو الهجر المبني علىٰ الانتصار لحق الله

تعالىٰ والغيرة علىٰ دينه.

والهجر الشرعي ينقسم إلىٰ قسمين:

أ- هجر عام: وبدوره ينقسم إلىٰ قسمين: أحدهما واجب والآخر محرم.

أما الواجب منه: فهو هجر الباطل من الكفر والشرك والمعاصي والذنوب، والبلاد التي لا يُمَكَّن فيها من إقامة شعائر الله وإظهارها.

وأما المحرم منه: فهو هجر الناس عمومًا، الأمر الذي يترتب عليه ترك دعوة الناس إلىٰ الإسلام وإلىٰ التوحيد وإلىٰ السنة.

ب- هجر خاص: وهذا النوع من الهجر يجب فيه مراعاة استحضار النية؛ بأن يكون لله خالصًا، ويجب فيه أن يتقي الله تعالىٰ؛ فلا يتخذه وسيلة للانتصار للنفس أو ظلم المهجور، ويجب فيه مراعاة حدود الشريعة؛ فلا يجاوز حد الهجر زيادة علىٰ قدر الأمر الذي حصل من أجله الهجر؛ كالطعن في أمور لا علاقة لها بالأمر الذي حصل به الهجر، وغاية هذا النوع من الهجر:

- **ما هو متعلق بالهاجر نفسه:** وهو أن يُحصِّل لنفسه السلامة والنجاة والوقاية، وخاصة في هجر رؤوس أهل البدع، وذلك أن الشبه خطَّافة والقلوب ضعيفة فقد يُلقي الشيطان الشبهة في القلب؛ فلا يمكن دفعها؛ فيسقط صاحبها في الضلال! وهذا الأمر معروف في سيرة السلف الصالح.

- **ما هو متعلق بالمهجور:** لغرض إصلاحه أو ردعه: كهجر الرسول ﷺ لأزواجه شهرًا، وكقصة الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك، وكحادثة عبد الله بن

المغفل مع قريبه، وعبد الله بن عمر مع أحد أولاده.

- **ما هو متعلق بالغير**: وهذا من النفع المتعدي، إذ الغاية تنبيه الآخرين وحمايتهم من الوقوع في الباطل، وهذا يُتوجه إلىٰ من كانت بدعته ظاهرة أو من كان داعيًا إلىٰ البدعة.

وقول الشيخ الألباني: (هذا الزمان ليس زمان الهجر) إنما قُصد به عدم مراعاة ضوابط الهجر ومقاصده وثماره من كثير ممن لا يحسن الهجر.

فإن قلتَ: لمَ حملت كلام الشيخ علىٰ هذا المعنىٰ ولم تحمله علىٰ عمومه؟

قلتُ: هذا ما تجده في طيات هذه الرسالة الطيبة لأخينا أبي إبراهيم المالكي - جزاه الله خيرًا -، وانظر إلىٰ النقل الرابع عشر، إذ تكلم الشيخ علىٰ مسألة حسن تطبيق الهجر، والنقل السابع عشر تكلم عن مسألة مراعاة المصالح والمفاسد في الهجر والمقاطعة.

فإذا قرأت هذه الرسالة عرفت حقيقة التلبيس الذي سعىٰ إلىٰ تمويهه دعاة التمييع ودعاة توسيع قاعدة السلفية لتضم إلىٰ صفوفها أهل البدع والضلال، فالمسألة ليست مسألة اجتهاد؛ بل هي مسألة مقررة عند العلماء سلفًا وخلفًا، بل هي من صميم الشريعة، ومن قال بخلاف ذلك فإمَّا جاهل فيُعلم، وإمَّا مفتون فيُحذر منه.

ومن قرأ هذه الرسالة ونظر فيها بعين الإنصاف عَلِمَ براءة الشيخ الألباني

رَحِمَهُ اللَّهُ مما نُسب إليه، وأن الشيخ يقرر ما قرره علماء الأمة.

فجزىٰ الله أخانا أبا إبراهيم خير الجزاء في دفاعه عن الحق وأهله، وبيان الباطل والتحذير منه، وجعل ذلك في ميزان حسناته.

وكتب

أبو صفوة راكان الموصلي

العراق - الموصل

٢/ ١٠/ ١٤٣١ هجرية(١)

(١) وممن أثنىٰ علىٰ هذا الكتاب الشيخ الفاضل: جمال بن فريحان الحارثي - حفظه الله - حيث قال: «نظرت فيه وأعجبني... واستحسنت موضوعه جدًّا...».

وقال عنه الشيخ الفاضل أبو محمد خالد بن عبد الرحمن زكي - حفظه الله -: لقد قرأت هذا الكتاب، وهو مقال منذ أربع سنوات تقريبًا فأعجبتني فكرته، وأنا أوافقك علىٰ فكرته وعلىٰ دفاعك عن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، وَضَعْ ثنائي هذا في كتابك.

فجزاهم الله خيرًا وزادهم توفيقًا ونصرة لدين الله عَزَّوَجَلَّ.

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا؛ من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾(١).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾(٢).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾(٣).

أما بعد:

فعن قيس بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرة علىٰ الدين، عزيزة إلىٰ يوم القيامة**»(٤)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «**لا يزال لهذا الأمر - أو علىٰ هذا الأمر - عصابة من الناس، لا**

---

(١) سورة آل عمران؛ الآية: (١٠٢).

(٢) سورة النساء؛ الآية: (١).

(٣) سورة الأحزاب؛ الآية: (٧٠-٧١).

(٤) الإبانة لابن بطة ص(٣٨).

قلت: والحديث صحيح ثابت مستفيض عن جماعة من الصحابة كما قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١ / ٤٧٨).

يضرهم خلاف من خالفهم حتىٰ يأتي أمر الله»[١].

وفي حديث إبراهيم بن عبد الرحمن العذري[٢]: «يَحْمِل هذا العلم من كل خلف عدوله؛ ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[٣].

فهذا دين أخذوا أوله عن رسول الله ﷺ مشافهة، لم يَشُبْهُ لبس ولا شبهة، ثم نقلها العدول عن العدول من غير تحامل ولا ميل، ثم الكافة عن الكافة، والصافة عن الصافة، والجماعة عن الجماعة...

فهؤلاء الذين تُعُهِّدت بنقلهم الشريعة، وانحفظت بهم أصول السنة، فوجبت لهم بذلك المنة علىٰ جميع الأمة، والدعوة لهم من الله بالمغفرة؛ فهم حملة علمه، ونقلة دينه، وسفرته بينه وبين أمته، وأُمناؤه في تبليغ الوحي عنه؛ فَحَرِيٌّ أن يكونوا أولىٰ الناس به في حياته ووفاته...

ثم كل من اعتقد مذهبًا؛ فإلىٰ صاحب مقالته التي أحدثها يَنْتَسب، وإلىٰ رأيه يستند؛ إلا أصحاب الحديث؛ فإن صاحب مقالتهم رسول الله؛ فهم إليه ينتسبون، وإلىٰ علمه يستندون، وبه يستدلون... وعلىٰ أعداء سنته بقربهم منه يَصولون[٤]؛ فمن يوازيهم في شرف الذكر، ويباهيهم في ساحة الفخر وعلو الاسم... فهي الطائفة المنصورة[٥]، والفرقة الناجية، والعصبة الهادية، والجماعة العادلة، المتمسكة بالسنة، التي لا تريد برسول الله بديلًا، ولا عن

---

(١) الإبانة ص(٣٨).

(٢) وصح مرفوعًا عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم.

(٣) الإبانة (٣٧) رواه البيهقي وصححه الألباني في مشكاة المصابيح.

(٤) أي: بقربهم من العمل بسنته يصولون. [الشيخ حسن].

(٥) أي: هم رءوس الطائفة المنصورة من الصحابة رضوان الله عنهم ومن سلك سبيلهم. [الشيخ حسن].

سنته تحويلًا، ولا يثنيهم عنها تقلب الأعصار والزمان، لا يلويهم عن سمتها تغير الحدثان، ولا يصرفهم عن سمتها ابتداع من كاد الإسلام ليصد عن سبيل الله يبغيها عِوَجًا، ويصرف عن طرقها جدلًا ولجاجًا، ظنًّا منه كاذبًا وتخمينًا باطلًا أن يطفئ نور الله، والله متم نوره ولو كره الكافرون، واغتاظ بهم الجاحدون؛ فإنهم السواد الأعظم، والجمهور الأضخم؛ فيهم العلم والحكم، والعقل والحلم، والخلافة والسيادة، والملك والسياسة، وهم أصحاب الجُمعات والمشاهد، والجماعات والمساجد، والمناسك والأعياد، والحج والجهاد، وباذلي المعروف للصادر والوارد، وحماة الثغور والقناطر، الذين جاهدوا في الله حق جهاده، واتبعوا رسوله علىٰ منهاجه، الذين أذكارهم في الزهد مشهورة، وأنفاسهم علىٰ الأوقات محفوظة، وآثارهم علىٰ الزمان متبوعة، ومواعظهم للخلق زاجرة، وإلىٰ طرق الآخرة داعية...»[1].

وممن جمع هذه الصفات السابقة بكل معانيها - نحسبه كذلك والله حسيبه ولا نزكي علىٰ الله أحدًا - **إمام المسلمين في الحديث، وبخاريها في عصره، شامة الشام، أسد السنة الهمام، صاحب التصانيف العظيمة، خادم سنة النبي ﷺ، الذي كرَّس نفسه وقلمه وعلمه لها، الذي ما ذُكِر الأئمة من قبله - كالبخاري ومسلم وغيرهما - من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد إلَّا وذُكِرَ قولُه بعدهم، وكأنه من أئمة ذاك الزمان، ألا وهو المحدث الإمام بخاري العصر أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي الشهير بالألباني رَحِمَهُ اللَّهُ** الذي قال فيه الإمام عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما رأيت تحت أديم السماء عالمًا

---

(١) اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - بوسطة أهل الحديث هم الطائفة المنصورة، للعلامة الشيخ ربيع المدخلي، وكل ما نقل عن ابن بطة بواسطته أيضًا.

بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة محمد ناصر الدين الألباني».

وسئل سماحته عن حديث رسول الله ﷺ: «**إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها**»(١)، فسئل: مَنْ مجدّد هذا القرن؟ فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشيخ محمد ناصر الدين الألباني هو مجدّد هذا العصر في ظني والله أعلم»(٢).

وقال عنه علامة اليمن ومحدثها الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني لا يوجد له نظير في علم الحديث، وقد نفع الله بعلمه وبكتبه أضعاف ما يقوم به أولئك المتحمسون للإسلام على جهل، أصحاب الثورات والانقلابات، والذي أعتقده وأدين لله به أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني من المجددين الذين يصدق عليهم قول الرسول ﷺ: «**إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة لهذه الأمة من يجدد لها دينها**»...»(٣).

هذا الإمام الذي وُجهت له سهام أعداء الإسلام والسنة في حياته وبعد مماته، فكانت سهامًا خائرةً بائرةً تكسرت أمام قذائف الحق، ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾(٤)، نعم، ابتلي الألباني في حياته من أناس لا خلاق لهم، يرمونه بالبوائق والفواقر، بدءًا من حكومة أحمد زوغو في ألبانيا حتى هاجر والده رَحِمَهُ اللَّهُ به وبإخوانه فرارًا بدينهم، ومن ثم قطن القطر السوري، وبعد أن كان الشيخ يطلب العلم ويتحرر من التمذهب وجد على ذلك خصومًا

---

(١) رواه أبو داود (٤٢٩١)، وصححه العراقي وغيره، وهو صحيح.

(٢) مجلة الأصالة الأردنية، السنة الرابعة، عدد (٢٣) ١٥ شعبان ١٤٢٠ هـ ص(٧٦) بواسطة فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر، للشيخ عبد المالك رمضاني - حفظه الله -.

(٣) حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، تصنيف: محمد بن إبراهيم الشيباني، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، (ص٥٥٥ / ج٢).

(٤) سورة الأنبياء؛ الآية: (١٨).

كان أولهم والده رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث كان يعارضه بمذهبه الحنفي(١) وقد وصل الأمر في هؤلاء الحاقدين علىٰ الشيخ إلىٰ حد الوشاية به!! بقول الزور إلىٰ الحكام مما أدىٰ إلىٰ سجنه نحو ستة أشهر(!!)، وكان قد سجن مرة قبل عام ١٩٦٧ لمدة شهر فقط في قلعة دمشق، وهي نفس القلعة التي اعتقل فيها شيخ الإسلام (ابن تيمية)، وعندما قامت حرب سبعة وستين رأت الحكومة أن تفرج عن جميع المعتقلين السياسيين(٢)، وإن من أشد الفتن التي كان الشيخ جبلًا فيها هي تلك الفتنة المسماة بفتنة حماه في سوريا، والتي كان يناشد الشباب فيها بالتمسك بدينهم وترك المنهج الغوغائي الذي يسيرون عليه!!، وكانت سببًا في هجرته إلىٰ الأردن، وهي الأخرىٰ وجد بها التضييق والتحريش لدىٰ السلطات، ولولا أن قيض الله له فيها من ينصره لذاق فيها الأمرين بسبب المتصوفة والمتمذهبة وأصحاب المناهج المنحرفة(٣).

ثم ظهرت نابتة ترمي الشيخ في حياته بالإرجاء، ورفعت عقيرتها بعد موته رَحِمَهُ اللَّهُ، وأنه وافق المرجئة! وعنده إرجاء!! وآخرها: حامل لواء الإرجاء في العصر الحديث!!! وقد فند العلماء مقالتهم وكَذِبهم، ودافعوا عنه في حياته وبعد مماته رَحِمَهُ اللَّهُ، بل إن كلام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ لَيُكَذِّبُهم أشد التكذيب؛ كيف لا!! وهو أول من خطّأ شيخ الإسلام ابن تيمية وشارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي رَحِمَهُمَا اللَّهُ في قولهما أن الخلاف بين مرجئة الفقهاء وأهل السنة خلاف لفظي

---

(١) راجع نحو هذا الكلام: كتاب حياة الألباني ص (٥٣ - ٥٤).

(٢) حياة الألباني ص (٥٦) بزيادة تصرف من بعض التسجيلات.

(٣) وهذه الفرق هي التي تقف حجر عثرة في وجه أهل الدين الحق، وصدق الله تعالىٰ الذي قال في كتابه العزيز: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴿٦٩﴾ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [المؤمنون: ٦٨ - ٧٠]. [الشيخ حسن].

صوري! فصاح بأعلىٰ صوته: بل هو خلاف حقيقي، وعليه لوازم وتبعات راجعة إلىٰ القول بمذهب المرجئة الردي، وبعد ذلك يقال عنه: عنده إرجاء! وافق المرجئة!! مرجئ!!! حامل لواء المرجئة في العصر الحديث!!!![1]، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾[2].

ومن المسائل التي ظهرت علىٰ السطح للإطاحة بالشيخ الألباني مسألة الناس فيها[3] علىٰ طرفي نقيض، بين غالٍ لإسقاطه، وبين مجافٍ آخذٍ بها علىٰ غير فهم، مثلُهُ مَثَلُ الأول في الفهم العاطب الكاسد، ألا وهي مسألة الهجر!!.

حيث نسب إليه **الطرف الأول** بأنه لا يرىٰ الهجر مطلقًا[4]، فهو بذلك يهدم أصلًا من أصول السنة والجماعة[5]! فشنع، وضلل، وأسقط، كمثل أتباع الحدادية = الحربية = الحزبية.

والطرف الثاني: أخذ بفهم (سقيم)(!)، مفاده أن الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ لا يرىٰ الهجر في عصرنا الحاضر، ويجعل من هذا الفهم دليلًا! ويهدم به أصلًا من

---

(١) فالشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ له تحقيقات سلفيات، وتأصيلات أثريات، وتأييد لنصرة منهج السلف في باب الإيمان، وراجع إن شئت أيها الغيور تخريجه وتحقيقه لكتاب الإيمان لابن أبي شيبة، والإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام، والإيمان لابن تيمية؛ فهل مثل هذا يرمىٰ بالإرجاء؟!!! اللهم عفوك.

(٢) سورة الكهف؛ الآية: (٥).

(٣) حاشا أهل السنة السلفيين؛ فتنبه.

(٤) علمًا بأن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بشر يخطي ويصيب مثله مثل غيره، ولو قال بهذا القول فلا عبرة به، ونحن الحمد لله (سلفيون أثريون)، والعبرة عندنا بالدليل، وليس بقول فلان، فأقوال العلماء يُستدل لها لا يُستدل بها، فتنبه يرعاك الله.

(٥) أعني به الناسِب! لا المنسوب إليه!!

أصول أهل السنة والجماعة؛ من أمثال أصحاب المأربي ومن سار معهم[١]؛ أصحاب المنهج الواسع الأفيح[٢].

ولو لَمْلَمَ كلا الطرفين كلام هذا الحبر الإمام - وفي نفس الجواب الذي اعتمدوه - بسياقه.. وسباقه.. ولحاقه؛ لعلموا فحش فهمهم وانحرافهم، ورحم الله الشيخ العلامة محمد بن صالح بن عثيمين القائل: (محذرًا..ومنكرًا): «سوء القصد مجلبة لسوء الفهم».

ولذا عزمت - بمشيئة الله - أن أنقل بعض فتاوىٰ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة الهجر (وأنواعه ومقاصده)، ... وأن الشيخ يقرر هذا الأصل؛ كما يقرره أهل العلم من قبل ومن بعد، علىٰ الأصول الشرعية، والضوابط المرعية، من غير وكس أو شطط، ومن غير إفراط أو تفريط.

كيف لا وهو إمام عصره، وحتىٰ لا يتوهم (متوهم) العصمة للشيخ؛ نقول:

أنه ليس بمعصوم، فهو يخطئ ويصيب، وتكبو به الفرس أحيانًا فرحمه الله رحمة واسعة.

ومن ذا الذي ما ساء قط ... ومن له الحسنىٰ فقط

وبهذا التفصيل الآتي من كلام هذا الإمام الجهبذ تبرز معالم الهجر

---

(١) من أمثال علي الحلبي - سدده الله وهداه - وموقعه المسمىٰ بـ [كل السلفيين]، والحق أنه (كل اللفلفيين)، فَكُتَّابُهُ لفيفٌ من (أهل الأهواء وأدعياء السلفية) نحو: المآربة، والحوينية، والعرعورية، والمغراوية، وغيرهم كثير، (هداهم الله).

(٢) لو أنك بحثت عن هذه اللفظة في كتابات المبتدعة لوجدتها تنمُّ عن التمييع في العقيدة وجعْلها تتسع لأصحاب الأهواء؛ فينسبون أنفسهم إلىٰ السنة وهم مخالفون لها في القليل والكثير. [الشيخ حسن].

التعبدي الشرعي (**تأديبًا.. واتقاءً.. وتحذيرًا..**)؛ وأن للهجر المشروع أحكامًا وضوابط، (**وللممنوع عددًا لا يُجاوز!!**) بُسطت في هذه الرسالة من كلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ].

ولقد أسميت هذا البحث: «**إتحاف الخلان في إثبات أن الألباني يرىٰ الهجر في هذا الزمان علىٰ ضوابط أهل السنة والإيمان**»(١).

غير أني لم أراع فيه أساليب كتابة البحوث، من تقسيمه إلىٰ مقاصد.. أو أبواب.. أو فصول، إلا ما كان من مقدمة تمثلت في خطبة الحاجة.. وشيء من سمات أهل الحديث، وتوطئة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ جعلتها مدخلًا لكلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، ووقفات تفصيلية علمية، ومن ثم نقلت بعض أقوال الشيخ في الباب، ثم ختمته بخاتمة صغيرة، وأسأل الله الأجر والمثوبة، والإفادة والاستفادة.

وهذا أوان الشروع فيما نحن بصدده، وبربنا نصول ونجول، وبالله التوفيق.

وكتب

أبو إبراهيم فرج المالكي السلفي

---

(١) وكان أصل هذا المؤلف ورقات كنت قد نشرتها في شبكة سحاب السلفية عام ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٤م، وكان عنوانها آنذاك [إتحاف الخلان في الرد علىٰ من قال أن الألباني لا يرىٰ الهجر في هذا الزمان]؛ ولقد أشار إليَّ أحد الإخوان بتغيير كلمة الإسلام إلىٰ الإيمان؛ فأجبته لذلك فجزاه الله خيرًا.

قول لابد منه

قبل الولوج في مسألة الهجر (وجوبًا أو تحريمًا أو استحبابًا)؛ أودُّ أن أوجه نظر القارئ اللبيب إلىٰ قاعدة سلفية أثرية.. في التمسك بالدليل والعضّ عليه، وطرح كلام البشر إن خالف نصًّا أو إجماعًا.. أو قولًا راجحًا.. ومن لم يتمسك بهذا الأصل فله نصيب من قوله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾(١).

وهذه القاعدة هي:

الحق بدلائله لا بقائله.

وإن شئت فقل أيها السلفي: أقوال العلماء يُستدل لها لا يُستدل بها(٢).

إن الناظر في واقع العالم الإسلامي اليوم يجد أن كثيرًا من المنتسبين للجماعات والفرق - وكذا الأفراد - يقلد دينه الرجال(٣)! وينتصر لأقوالهم! (بعيدًا) عن التأصيل العلمي المبني علىٰ الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة؛ بل والعجب العجاب!!! أنْ ترىٰ وتسمع أنَّ بعض من ينتسبون إلىٰ المنهج السلفي - في قليل أو كثير - قد أصيب بلوثة التقليد المذموم، فعلىٰ تقدير أن الألباني - رحمه الله تعالىٰ - لا يرىٰ الهجر في عصرنا الحاضر؛ لا يجوز لنا تقليده، وأن تحفظ مكانته وقدره في الأمة، ولو تجرد كل مسلم للحق لوجد عليه نورًا

---

(١) سورة النور؛ الآية: (٦٣).

(٢) والقواعد يحتج لها لا يحتج بها.

(٣) وقد قال الإمام أحمد: من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال. [أبو عبد الأعلىٰ].

وطريقًا قويمًا؛ فإن الحق والصواب لا يكون إلا واحدًا! لا يتعدد!! والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾(١).

[قال أبو عثمان النيسابوري رَحِمَهُ اللَّهُ: «**من أمر السنة علىٰ نفسه قولًا وفعلًا نطق بالحكمة، ومن أمر الهوىٰ علىٰ نفسه قولًا وفعلًا نطق بالبدعة**»](٢).

وعليه يجب علىٰ كل مسلم – ومسلمة – أن لا يخالف قول الله عَزَّوَجَلَّ وقول نبيه ﷺ لقول كائنٍ من كان!! قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!**»(٣)، الله أكبر! أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هم أفضل البشر بعد الأنبياء، وهذا حبر الأمة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يحذر الناس من تقديم كلامهما علىٰ كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام رسوله ﷺ، وأن التمسك بالدليل هو الحق بلا امتراء،

[قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أجمع الناس علىٰ أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لَمْ يكن ليدعها لقول أحد**»](٤)، وهذا الحبر الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ يعجب أشد العجب ممن يقدم كلام الناس علىٰ قول الله – سبحانه وتعالىٰ – وقول نبيه ﷺ!! فقال: «**عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلىٰ رأي سفيان**»، والله تعالىٰ يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ

---

(١) سورة يونس؛ الآية: (٣٢).

(٢) انظر حلية الأولياء لأبي نعيم (١٠/ ٢٤٤)، بواسطة إتحاف العباد بفوائد ودروس الشيخ العباد للعميسان (١١٦).

(٣) كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ٣٤)، والروح (٣٩٥)، بواسطة إتحاف العباد بفوائد ودروس الشيخ العباد للعميسان (١١٥).

يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[١]، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك»[٢].

ولو راجعت أيها (السني الأثري) شروح أهل العلم على «كتاب التوحيد» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ وقرأت: «باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابًا من دون الله!!»- لعلمت أن الانتصار لأقوال الرجال وتقليدهم فيما ليس فيه دليل هو خطر عظيم وفتنة كبيرة تجر الأمة إلى البعد والانحراف والتيه عن طريقها المستقيم وحبلها المتين.

ولعلمت أن عقول البشر وتأصيلاتهم البعيدة عن الدليل هي عقول قاصرة خاطئة، وهي واقعة في خبط عشواء لا محالة(!).

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾[٣].

فليكن أيها المسلم السني رائدك هو الحق [ومَن كان رائده الحق فإن الله سييسِّره له، واستمع إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾﴾[٤].

اللهم اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه وأصوبه وأقومه.

---

(١) سورة النور؛ الآية: (٦٣).

(٢) كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

(٣) سورة النساء؛ الآية: (٨٢).

(٤) الخلاف بين العلماء للشيخ العثيمين من موقعه رَحِمَهُ اللَّهُ.

ولي هنا وقيفتان صغيرتان في لفظيهما كبيرتان فيما تحملانه من معانٍ قويمة!! فأرعهما سمعك! وليعِهما قلبك أيها الطالب للحق:

الوقفة الأولىٰ:

لو أخذنا - **تنزلًا!** - قول من يقول **بحمل المجمل علىٰ المفصّل في كلام** البشر من غير الأنبياء - دون تفصيل - **(كما يفعله كثير ممن امتطىٰ صهوة جواد العلم!! وهو ليس من فرسان هذا الميدان)!**.. لكان الحق معنا في مسألتنا التي نحن بصددها **(الهجر)!**.

ولحملنا **(مجمل)** كلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ علىٰ **(مفصله)** من مجموع كتبه وأشرطته وأفعاله! سواء كانت في أماكن متفرقة، أم من مصدر واحد استلت منه هذه المسألة؛ غير أننا نحن - **(السلفيين)** - لا نقول بهذا التقعيد ولا نقره علىٰ **(إطلاقه)** [1]، **(إلا إن كان في نفس السياق.. والسباق.. واللحاق)!** وهذا هو القول السُّني بلا ارتياب[2].

---

(١) أي: حمل المجمل علىٰ المفصل في كلام البشر دون الأنبياء؛ لأن كلام الأنبياء عن الله وحي من الله. [الشيخ حسن].

(٢) قال الشيخ ربيع المدخلي - حفظه الله - في كتابه القيم إبطال مزاعم أبي الحسن، ص(٥٩-٦٠) الموجود في موقعه، ناقلًا قول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال:

قال الإمام ابن القيم - في بدائع الفوائد (٤/ ٩-١٠) [الطبعة المنيرية] -:

«السياق يرشد إلىٰ تبيين المجمل وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة علىٰ مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته، فانظر إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾﴾ كيف تجد سياقه يدل علىٰ أنه الذليل الحقير».

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ - في الصواعق المرسلة (١/ ٣٠٢-٣٠٤) -:

=

[...فإن أهل العلم تعاملوا مع إطلاقات العلماء ومجمل كلامهم بالنظر فيه؛ فإن كان متضمنًا لباطل أو كان ظاهرًا في المعنىٰ السيئ؛ فإنهم يردون هذا المجمل ويحكمون عليه بحسبه خطأً أو بدعةً! ويأتون بمبين المتكلم الغالب عليه، كحكمه علىٰ حال الرجل، ويعتذرون له، ولا سيما إذا كان من العلماء الحريصين علىٰ السنة والاتباع ويعلمون بُعده عن هذا المعنىٰ الباطل، لكنهم يردون مجمله السيئ ولا يقبلونه ويعتذرون له لمكانته وفضله، هذا في الأموات من أهل العلم؛ أمَّا

=

«الفصل الثالث: في أن التأويل إخبار عن مراد المتكلم لا إنشاء، فهذا الموضع مما يغلط فيه كثير من الناس غلطًا قبيحًا، فإن المقصود فهم مراد المتكلم بكلامه، فإذا قيل: معنىٰ اللفظ كذا وكذا؛ كان إخبارًا بالذي عناه المتكلم، فإن لم يكن هذا الخبر مطابقًا كان كذبًا علىٰ المتكلم، ويعرف مراد المتكلم بطرق:

١- منها أن يصرح بإرادة ذلك المعنىٰ.

٢- ومنها أن يستعمل اللفظ الذي له معنىٰ ظاهر بالوضع ولا يتبين بقرينة تصحب الكلام أنه لم يرد ذلك المعنىٰ.

فكيف إذا حف بكلامه ما يدل علىٰ أنه إنما أراد حقيقته وما وضع له؛ كقوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء:١٦٤].

«وإنكم ترون ربكم عيانًا كما ترون الشمس في الظهيرة ليس دونها سحاب».

«والله أشد فرحًا بتوبة عبده من أحدكم ضل راحلته بأرض دوية مهلكة، عليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فنام ثم استيقظ فإذا راحلته عند رأسه، فالله أشد فرحًا بتوبة عبده من هذا براحلته».

فهذا مما يقطع السامع فيه بمراد المتكلم، فإذا أخبر عن مراده بما دل عليه حقيقة لفظه الذي وضع له مع القرائن المؤكدة له كان صادقًا في إخباره.

وأما إذا تأول كلامه بما لم يدل عليه لفظه ولا اقترن به ما يدل عليه؛ فإخباره أن هذا مراده كذب عليه... إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وحقيقة الأمر: إن قول القائل نحمله علىٰ كذا أو نتأوله بكذا إنما هو من باب دفع دلالة اللفظ علىٰ ما وضع له، فإن منازعه لما احتج عليه به ولم يمكنه دفع وروده دفع معناه، وقال: أحمله علىٰ خلاف ظاهره.

الأحياء منهم فَيُطَالَبُون بسلوك طريق البيان وترك الإجمال الموهم للمعاني الباطلة.

وانظر إلىٰ إطلاق حمل المجمل علىٰ المفصّل علىٰ كلام غير رسول الله ﷺ دون النظر إلىٰ هذا المجمل! وما تضمنه من معنىٰ باطل أو بدعة! كيف يهوّن من شأن إطلاق المجملات ويفتح بابًا لتقرير البدع والضلالات تحت هذه القاعدة!!! ولا يخفاك أن الألفاظ المجملة هي تُكأةُ أهل البدع وظلهم الذي يستظلون بمكرهم تحته.

إن إطلاق القول بأنَّ المجمل يحمل علىٰ المفصّل في كلام الناس - الذي لا يخلو من حدوث خطإ أو وهم أو بدعة - يجعل المخطئ يتفلت من النقد فرارًا إلىٰ المفصّل ويقول - دفاعًا -: لِمَ تنكرون عليّ ومجمل كلامي يحمل علىٰ المفصّل!!...][1].

وعليه... فإن قول القائل بأن الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ لا يرىٰ الهجر! قول باطل.. وفهم عاطل!! وإذا قال به الألباني فهو مردود عليه لمخالفته الأصول والضوابط السلفية! ولا يجوز لنا أن نَدين به، غير أنه رَحِمَهُ اللَّهُ لم يقله.

ولذا يجب ضم كلام الشيخ الألباني في مسألة الهجر بعضه إلىٰ بعض (من نفس الفتوىٰ بسباقه.. ولحاقه) حتىٰ يُعلم مذهبه فيه ومدىٰ موافقته أو مخالفته للصواب.

الوقفة الثانية:

من المقرر عند الباحث والناقل للمسألة: البحث والتنقيب في كلام العالم

---

(١) مقال بعنوان: حمل المجمل علىٰ المفصل، لأبي مصعب مجدي السلفي الليبي نشر في شبكة سحاب.

وترتيبه بحسب التسلسل الزمني لأقواله[١]؛ لينظر كيف تطورت، وما الذي أضافه إليها، فإن وجد في كلامه القديم ما يخالف قوله الجديد ولم يخطئ القديم فيقال: إن لهذا العالم في هذه المسألة قولين، وأصوبهما ما كان الدليل حليفه والأثر أنيسه[٢]؛ وأما إذا خطَّأ قوله القديم! فإن الجديد هو الذي ينسب إليه سواء كان هذا الجديد خطأً أم صوابًا.

ولذا لو أمعن النظر والتدقيق كل من (اطلع) علىٰ أقوال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة الهجر لوجد القديم منها يسلم إلىٰ الجديد، والجديد يدعم القديم منها!!.

وقبل الشروع في سرد ما ذكره وسطّره وحبّره الإمام الألباني - رحمه الله تعالىٰ - نعرج علىٰ بعض الفوائد.. والمسائل.. في هذه المسألة العظيمة؛ من كلام شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرَّاني؛ والتي هي هي نفس

---

(١) وهذا ما ستجده هنا من كلامه حسب ترتيب أبي ليلىٰ الأثري إلا ما لم أعلم تاريخه فاجتهدتُ في معرفته ما أمكن.

(٢) ولا يقال بأن الجديد ناسخ والقديم منسوخ (إلا إن صرح قائله بذلك!!) فتنبه!

قال شيخ الإسلام في الفتاوىٰ (٤/ ١٦٨): [فصـــل: في قول المعترض في الرد علىٰ الحنابلة] - بعد كلام سبق -: «...لكن النبي ﷺ معصوم، فلا يجوز أن يصدر عنه خبران متناقضان في الحقيقة، ولا أمران متناقضان في الحقيقة إلَّا وأحدهما ناسخ والآخر منسوخ، وأما غير النبي ﷺ فليس بمعصوم، فيجوز أن يكون قد قال خبرين متناقضين وأمرين متناقضين ولم يشعر بالتناقض، لكن إذا كان في المنقول عن النبي ﷺ ما يحتاج إلىٰ تمييز ومعرفة، وقد تختلف الروايات حتىٰ يكون بعضها أرجح من بعض، والناقلون لشريعته بالاستدلال بينهم اختلاف كثير، لم يستنكر وقوع نحو من هذا في غيره، بل هو أولىٰ بذلك؛ لأن الله قد ضمن حفظ الذكر الذي أنزله علىٰ رسوله، ولم يضمن حفظ ما يؤثر عن غيره...»!!!.

تأصيلات وتقعيدات الشيخ الألباني، وكأنها خرجت من مشكاة واحدة، فالحمد لله من قبلُ ومن بعدُ.

توطئة

لقد رأيت أن أضع بين يدي القارئ اللبيب وأمام عينيه **نص جوابٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية عن مسألة الهجر**؛ لتكون توطئةً وتمهيدًا لمجموع كلام شيخ الإسلام المعاصر ناصر الدين - وبحق - الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ؛ وهذا نص السؤال ورد الجواب مدعمًا بالأدلة السلفية، فرحم الله الجميع بمنه وكرمه(١):

«... وَسئل رَحِمَهُ اللَّهُ عمن يجب أو يجوز بغضه أو هجره أو كلاهما للّه تعالىٰ؟ وماذا يشترط علىٰ الذي يبغضه أو يهجره للّه تعالىٰ من الشروط؟ وهل يدخل ترك السلام في الهجران أم لا؟ وإذا بدأ المهجورُ الهاجرَ بالسلام هل يجب الرد عليه أم لا؟ وهل يستمر البغض والهجران للّه عَزَّوَجَلَّ حتىٰ يتحقق زوال الصفة المذكورة التي أبغضه وهجره عليها أم يكون لذلك مدة معلومة؟ فإن كان لها مدة معلومة فما حدها؟ أفتونا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالىٰ -:

الهجر الشرعي نوعان:

أحدهما: بمعنىٰ الترك للمنكرات.

والثاني: بمعنىٰ العقوبة عليها.

---

(١) وهذا السؤال والجواب مستلٌّ من كتاب الأخ الكريم السلفي الشيخ خالد بن ضحوي الظفيري [أبي عبد الله المدني]: «إجماع العلماء علىٰ الهجر» (أصلًا.. وتعليقًا)؛ إلا ما كان في بدايته (أقول)؛ أو (قلت) وفي نهايته [المالكي] بين معقوفين.

فالأول: هو المذكور في قوله - تعالىٰ -: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾(١)، وقوله - تعالىٰ -: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾(٢).

فهذا يراد به أنه لا يشهد المنكرات لغير حاجة، مثل قوم يشربون الخمر، يجلس عندهم، وقوم دعوا إلىٰ وليمة فيها خمر وزمر لا يجيب دعوتهم، وأمثال ذلك، بخلاف من حضر عندهم للإنكار عليهم، أو حضر بغير اختياره، ولهذا يقال: حاضر المنكر كفاعله، وفي الحديث: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علىٰ مائدة يشرب عليها الخمر**»(٣).

وهذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه عن فعل المنكرات، كما قال ﷺ: «**المهاجر من هجر ما نهىٰ الله عنه**»(٤).

ومن هذا الباب الهجرة من دار الكفر والفسوق إلىٰ دار الإسلام والإيمان؛ فإنه هجر للمقام بين الكافرين والمنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمر الله به، ومن هذا قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴿٥﴾﴾(٥).

النوع الثاني: الهجر علىٰ وجه التأديب، وهو هجر من يظهر المنكرات،

---

(١) سورة الأنعام؛ الآية: (٦٨).

(٢) سورة النساء؛ الآية: (١٤٠).

(٣) رواه أحمد (١/ ٢٠)، (٣/ ٣٣٩)، والترمذي (٢٩٦٥)، وصححه الألباني في الإرواء (١٩٤٩).

(٤) رواه البخاري (١٠)، وأبو داود (٢٤٨١)، والنسائي (٥٠١١).

(٥) سورة المدثر؛ الآية: (٥).

يهجر حتىٰ يتوب منها، كما هجر النبي ﷺ والمسلمون: الثلاثة الذين خلفوا، حتىٰ أنزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر، ولم يهجر من أظهر الخير، وإن كان منافقًا، فهنا الهجر هو بمنزلة التعزير.

والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات، وفعل المحرمات، كتارك الصلاة والزكاة والتظاهر بالمظالم والفواحش، والداعي إلىٰ البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع.

وهذا حقيقة قول من قال من السلف والأئمة: **إن الدعاة إلىٰ البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلىٰ خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم، ولا يناكحون**، فهذه عقوبة لهم حتىٰ ينتهوا؛ ولهذا يُفَرِّقون بين الداعية وغير الداعية؛ لأن الداعية أظهر المنكرات، فاستحق العقوبة، بخلاف الكاتم، فإنه ليس شرًّا من المنافقين الذين كان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلىٰ الله، مع علمه بحال كثير منهم، ولهذا جاء في الحديث: «**إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه**»(١).

فالمنكرات الظاهرة يجب إنكارها؛ بخلاف الباطنة؛ لأن عقوبتها علىٰ صاحبها خاصة.

وهذا **الهجر يختلف باختلاف الهاجرين** في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم، فإن المقصود به **زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة** عن مثل حاله(٢)، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلىٰ ضعف

---

(١) رواه أحمد (١/ ١، ٤، ٦، ٨)، وأبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٦٤).

(٢) وكذلك من الضوابط المهمة التي ينبغي الاهتمام بها: مراعاة حال الهاجر، وهو ما يسمىٰ =

الشر وخفيته كان مشروعًا.

وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة علىٰ مصلحته؛ لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف(١) لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من

=

بالهجر الوقائي، فإن المسلم مأمور بالابتعاد عن أهل البدع والشبه والأهواء حتىٰ لا يقع في شراكهم فينهج منهجهم(*)، وما سبق من أقوال أهل العلم في وجوب الهجر، وأن القلب ضعيف، وكذلك الأمر بإغلاق الآذان عن سماع كلامهم، وسلوك غير الطريق الذي يجتازون منه؛ كله يدل علىٰ ذلك أوضح دلالة.

قلت: سيأتي عما قريب تقرير الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ لهذه المسألة وكأنه استلها بحذافيرها من شيخ الإسلام [المالكي].

(١) كثير من أنصار أهل البدع والمحامين عنهم قد أساءوا فهم هذا الكلام وتطبيقه، مما أدىٰ بهم إلىٰ محاربة أهل السنة وتولي أهل البدع، فمع وضوح رجحان المفاسد علىٰ المصالح بما لا يقاس لا يقتصرون علىٰ التلاحم مع أهل البدع(**)، الأمر الذي أدىٰ إلىٰ ضياع كثير وكثير من الشباب وارتمائهم في أحضان البدع وأهلها، ووالله لو كان شيخ الإسلام حيًّا وشاهد كيف يُستغل كلامه لهاجم هؤلاء ونكّل بهم أكثر من أهل البدع الصريحة؛ لما ترتب علىٰ هذا الاستغلال الفظيع من المفاسد المدمرة التي لا يستطيع أهل البدع تحقيقها مهما كادوا ومهما مكروا، فهل ضعف الشر أو خف أو أنّه استفحل واتسع؟! إن المسلم العاقل الناصح ليجزم بتحريم مخالطة أهل البدع إذا أدّت إلىٰ ما ذكر وتحتّم علىٰ المتعرض للفتنة في دينه الابتعاد عنهم كما بينا ذلك سابقًا.

قلت: وتعلق بهذا القول المأربي ونافح عنه نصرة لسيده [قطب] والمغراوي وغيرهم من المبتدعة، وجعلها من ضمن فقرات عقيدته (الفقيرة) في كتابه السراج!.

(*) لأن الإنسان خلق ضعيفًا؛ قال تعالىٰ: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٨]. [الشيخ حسن].

(**) قلت: لعله أراد بأن المناصرين لأهل البدع لم يكتفوا بالتلاحم فقط! بل زادوا ضغثًا علىٰ إبّاله بالطعن علىٰ أهل السنة والتنكيل بهم، وإلا فإن الجملة غير منضبطة [المالكي].

التأليف؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قومًا ويهجر آخرين، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيرًا من أكثر المؤلفة قلوبهم، ولما كان أولئك سادة مطاعون[١] في عشائرهم، فكانت المصلحة الدينيّة في تأليف قلوبهم[٢]، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثير، فكان في هجرهم عز الدين[٣]، وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح.

وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني علىٰ هذا الأصل.

ولهذا كان يفرق بين الأماكن[٤] التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدر في

---

(١) كذا، والصواب مطاعين.

(٢) فهل هؤلاء يسلكون في التأليف مسلك رسول الله ﷺ؟ أفهرع أتباع أهل البدع إلىٰ السنة والحق وتخلوا عن بدعهم كما تخلىٰ أتباع من تألفهم رسول الله ﷺ عن كفرهم وشركهم؟ أو أن الأمر بالعكس، فنرىٰ أهل السنة يتسرّبون أفواجًا أفواجًا بسبب غش من يتصيد الشباب بكلام شيخ الإسلام وأمثاله، أو بسبب جهلهم بمعرفة المصالح والمفاسد وعدم مبالاتهم بانحراف من أشرنا إليهم عن منهج الله الحق.

إن هؤلاء لم يضعوا في اعتبارهم حال المخالط لأهل البدع والقارئ لكتبهم، هل يلحقه ضرر في دينه؟ وإذا كان ذلك واردًا - وهو الغالب -، فهل يجب عليه الابتعاد عن أهل البدع حفاظًا علىٰ دينه وعقيدته أو يجوز له مخالطتهم وتكثير سوادهم والتعاون معهم في نشر باطلهم، وإن أدىٰ الأمر إلىٰ كل هذه المفاسد.

(٣) فهل حصل عز الدين في موالاة أهل البدع ومحاربة أهل السنة من أجلهم؟!

(٤) فهل يفرق دعاة التمييع هذا التفريق؟! كلا ثم كلا!! بل هم ينادون بعدم الهجران في مواضع عز السنة وقوتها. وهل يفرقون بين الدعاة إلىٰ البدع وغير الدعاة منهم؟! وهل يفرقون بين من تضره مخالطة أهل البدع وبين غيره؟!

قلت: لله درك يا شيخ خالد، هو نفس الكلام الذي تعلق به أهل التمييع لشيخ الحديث الألباني، ويجادلون به ويخاصمون، وأنىٰ لهم ذلك؟ فإن علىٰ الحق نورًا، ولا تزال طائفة علىٰ الحق =

البصرة، والتنجيم[١] بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم[٢]، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطرق إليه[٣].

وإذا عرف هذا: **فالهجرة الشرعية هي من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله، فالطاعة لابد أن تكون خالصة لله، وأن تكون موافقة لأمره**، فتكون خالصة لله صوابًا، فمن هجر لهوىٰ نفسه، أو هجر هجرًا غير مأمور به: كان خارجًا عن هذا، وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه، ظانة أنها تفعله طاعة لله[٤].

والهجر لأجل **حظ الإنسان** لا يجوز أكثر من ثلاث، كما جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث؛ يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**»[٥]، فلم يرخص في هذا الهجر أكثر من ثلاث، كما لم يرخص في إحداد غير الزوجة أكثر من ثلاث، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنّه قال: «**تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا؛ إلا رجلًا كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا**

=

منصورة، لا يضرهم من ضلّ..أو ذلّ..أو زلّ!! [المالكي].

(١) لعلها (التجهم).

(٢) وهل يفرق من ذكرناهم بين المطاعين وغيرهم؟

(٣) وهل يعرف هؤلاء مقصود الشريعة ويسعون في تحقيقه بصدق ونصح وإخلاص فظهرت نتائج نصحهم وفقههم وإخلاصهم؟.

(٤) هذا الكلام مهم جدًّا وحق يجب مراعاته في الهجران وعدمه.

(٥) رواه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

هذين حتىٰ يصطلحا»[١]، فهذا الهجر لحق الإنسان حرام، وإنما رخّص في بعضه، كما رخّص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا نشزت، وكما رخّص في الثلاث.

فينبغي أن يفرق بين **الهجر لحق الله**، وبين الهجر **لحق نفسه** فـ **(الأول)** مأمور به، و**(الثاني)** منهي عنه؛ لأن المؤمنين إخوة، وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم**»[٢]، وقال ﷺ في الحديث الذي في السنن: «**ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟**». قالوا: بلىٰ يا رسول الله، قال: «**إصلاح ذات البين، هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين**»[٣]، وقال في الحديث الصحيح: «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكىٰ منه عضو تداعىٰ له سائر الجسد بالحمىٰ والسهر**»[٤].

وهذا لأن الهجر من «**باب العقوبات الشرعية**» هو من جنس **الجهاد** في سبيل الله، وهذا يفعل لأن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله[٥]،

---

(١) رواه مسلم (٢٥٦٥).

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٣).

(٣) رواه أحمد (٦/ ٦٤)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٨)، وصححه الألباني كما في صحيح أبي داود (٤١١١).

(٤) رواه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٥) صدق والله شيخ الإسلام وقال الحق، فهل ينظر إليه دعاة الفتن وموالاة أهل البدع بمنظار شيخ الإسلام ومنظار السلف؟ أو أصبح سيفًا مسلولًا علىٰ أهل السنة ووسيلة للتشويه؟ وهل =

والمؤمن عليه أن يعادي في الله، ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه؛ فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانيّة، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ...﴾[1] [الآية]، فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغي والأمر بالإصلاح بينهم.

فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين، فما أكثر ما يلتبس أحدهما بالآخر، وليعلم أن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدىٰ عليك، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة: استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا[2]، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته،

=

يدركون أنه يكون وسيلة لإعلاء كلمة الله؟.

أقول: هل سيُدرج شيخ الإسلام في قائمة أصحاب منهج الإقصاء والتبديع؟!! ويوصف بصاحب الأوامر العسكرية؟!! أم أن كلام شيخ الإسلام هذا مسلطٌ علىٰ أهل بدع من أرضٍ أخرىٰ غير أرضنا التي نعيش فيها؟!! أم هم خارج أقطار السموات والأرض؟!!!. [المالكي].

(١) سورة الحجرات؛ الآيتان: (٩- ١٠).

(٢) رحم الله شيخ الإسلام، فإن كلامه هذا قد استدل به بعض أهل الفتن علىٰ وجوب الموازنات

=

ويعطىٰ من بيت المال ما يكفيه لحاجته.

=

بين الحسنات والسيئات، وهذا أمر لم يقله ولم يفعله السلف الصالح ومنهم شيخ الإسلام نفسه في ردوده علىٰ أهل البدع.

بل يخالف ما يقرره هو - كما في مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٤٨٣)، ومختصر الفتاوىٰ المصرية (ص: ٢١٠) - وقبله الإمام أحمد في يزيد بن معاوية وأمثاله: «لا نسبه ولا نحبه»، ويخالف ما تقدم من إجماع السلف؛ وواضح من كلام شيخ الإسلام الآتي أنه يقصد به الرد علىٰ الخوارج والمعتزلة الذين يرون أن ارتكاب الكبيرة والإصرار عليها يوجب خروج العبد من دائرة الإسلام وخلوده في النار، أي: أن الكبيرة تسقط إيمان العبد وعمله الصالح، بل قد صرح بذلك في موضع آخر من الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٢٨-٢٢٩)، فقال: ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أُعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج والمعتزلة».

ومنهج السلف في النقد وفي الجرح والتعديل بريء من إفراط الخوارج والمعتزلة، ومن تفريط أهل الموازنات الذي أدىٰ بمن ينادي به إلىٰ تمييع الإسلام عقيدةً ومنهجًا، وأدىٰ بمن ينادي به إلىٰ الوقوع في الإرجاء الغالي.

قلت: ولقد تعلق بهذا الكلام مصطفىٰ إسماعيل نزيل مأرب المصري الأصل في كتابه [السراج الوهاج]، والحق أنه ظلمة ولجاج، وانظر غير مأمور في الرد عليه كتابي الشيخ العلامة ربيع هادي المدخلي «انتقاد عقدي ومنهجي علىٰ كتاب السراج... »، وكتاب «التنكيل بما في لجاج أبي الحسن من الأباطيل» [المالكي].

أقول: قال الشيخ ربيع المدخلي - حفظه الله -: [لو علم (شيخ الإسلام) أنَّ بعض الناس سيتعلق بكلامه هذا لما قاله، انظر إلىٰ قوله رَحِمَهُ اللَّهُ خلال كلامه في رده علىٰ بعض الناس الذين يتعلقون ببعض قواعد الأئمة فينصرون باطلهم وحيلهم، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فرب قاعدة لو علم صاحبها ما تفضي إليه لم يقلها»، «بيان بطلان التحليل» (ص٢١٥)] «تنبيه أبي الحسن إلىٰ القول بالتي هي أحسن»، ولو علم شيخ الإسلام أن كلامه هذا يتعلق به أصحاب البدع لما قاله. [المالكي].

هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس إلا مستحقًّا للثواب فقط، [وإلا مستحقًّا للعقاب فقط][(١)]، **وأهل السنة يقولون: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعة من يأذن له في الشفاعة بفضل رحمته، كما استفاضت بذلك السنة عن النبي ﷺ، والله سبحانه وتعالىٰ أعلم،** وصلّى اللهم علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين»[(٢)].

والآن أيها السلفي الأثري وأنت يا طالب الحق، ضع نصب عينيك فتوىٰ شيخ الإسلام التي مرت بك، وقارن بينها وبين كلام شيخ الإسلام والحديث - ناصر السنة - الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ الآتي جميعًا قولًا وفعلًا وتأصيلًا؛ بل إقرارًا وتقريرًا[(٣)]، فلن تجد بينهما فرقًا ولو صغيرًا؟ ولو خلطنا الكلام بعضه ببعض لصعب فرزه!! إذ إنه كُتب بالمداد نفسه؛ حيث إنه قائم علىٰ التأصيل نفسه والمنهجية نفسها، فالحمد لله رب العالمين.

فهلم للإبحار في علم البحر (الحبر) الهمام لالتقاط درره ولؤلؤه من

---

(١) ما بين المعقوفين سقطت من كتاب الشيخ خالد الظفيري: إجماع العلماء علىٰ الهجر. [المالكي].

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٠٣-٢١٠).

(٣) من المعلوم أن مُؤلَّف أصول السنة للإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ من كتب الاعتقاد الشهيرة، ولقد حقق الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أحد نسخها المخطوطة بالمكتبة الظاهرية، وفيها يقرر الإمام أحمد [...أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين]. فهل بعد هذا التقرير والإقرار يقال: لا يرىٰ الهجر في هذا الزمان؟!.

أحكام الهجر بنوعيه، الممنوع والمشروع، وقسمي الهجر المشروع (الوقائي= الترك) و(التعزير = الزجر).

النقل الأول

السؤال: ومما يحتجون به أو يتكلمون به يقولون: إن مثل عمرو بن عبيد[١] كما ذكرتم فيه جانب من الصلاح، لكنه يذم لأنه مبتدع، ولا يذكر إلا بالذم، ويوصف بالضلال، ولا يوصف بالإمام، لا نقول: الإمام عمرو بن عبيد، فكيف نصف ابن حجر[٢] بأنه إمام كما يقولون بأنه من أهل الضلال ويوصف بالضلال ولا يذكر إلا علىٰ سبيل الذم؟

الجواب: الشيخ: لا يستويان مثلًا.

فقال أبو عبد الله: وعلىٰ هذا فيطالبون بتصغير هؤلاء العلماء الذين وقعوا في مثل هذه الأمور[٣].

فقال الشيخ: أوَّلًا: نهىٰ بعض علماء السلف عن مجالسة المبتدع والإصغاء لكلامه وعن معاشرته، ونحو ذلك، هذا مشروع من باب السياسة

---

(١) هو عمرو بن عبيد بن باب التميمي مولاهم، أبو عثمان البصري، المعتزلي المشهور؛ كان داعية إلىٰ بدعته، اتهمه جماعة مع أنه كان عابدًا، مات سنة ١٤٣هـ.

(٢) هو الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الأصل المصري المولد والمنشأ والوفاة، الشافعي المذهب، وكانت وفاته سنة (٨٥٢).

(٣) هؤلاء المطالبون هم شلة من المتعالمين، وكان يتزعمهم رجل دعي يدعىٰ محمود الحداد، وله بوق يجهر ببدعته وينشر سمومه عن طريقه، وهذا البوق يدعىٰ فريدًا المالكي، ولهم أتباع همج رعاع منهم عبد العزيز العسكر وعبد اللطيف باشميل، ولقد أحرق منهجهم ونكل بهم الشيخ العلامة ربيع هادي عمير المدخلي - حفظه الله - كما نكل خالد القسري بالجعد بن درهم، غير أن تنكيل خالد بالسيف والربيع بالحجة والبيان.

الشرعية، ومن باب المحافظة علىٰ سلامة عقيدة عامة الناس الذين لا يتمكنون من تمييز الخطإ من الصواب أو الباطل من الحق، فهذا لا يعني أكثر من باب تطبيق قاعدة «سد الذريعة»، يعني: أيها الناس، لا تصلوا وراء هذا المبتدع، هذا من باب ردعه، من باب مقاطعته، تأديبًا له من جهة، وخوفًا علىٰ من يعاشرونه من جهة أخرىٰ، اليوم يوجد بعض الآراء والأفكار أن فلانًا صوفي، ويؤم الناس، هل نصلي وراءه أم لا؟

الجواب: إن كنت تحكم بأنه مسلم وما خرج عن دائرة الإسلام فالصلاة خلفه صحيحة، لكن إن وجدت إمامًا خيرًا منه وأصلح منه أو من أهل السنة فتذهب إليه، أما إذا لم يكن إلا الأول؛ فإما أن تصلي وحدك أو تصلي وراء هذا الإمام[1]؟ صَلِّ وراء هذا الإمام ولا تخالف نحو تلك الوصايا التي تقرأها في

---

(١) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ عن الصلاة خلف المرازقة، وعن بدعتهم.

فأجاب بكلام إلىٰ أن قال: ولو صلىٰ خلف من يعلم أنه فاسق أو مبتدع؛ ففي صحة صلاته قولان مشهوران في مذهب أحمد ومالك. ومذهب الشافعي وأبي حنيفة الصحة...ثم قال:

ولهذا قالوا في العقائد: إنه يصلىٰ الجمعة والعيد خلف كل إمام برًّا كان أو فاجرًا، وكذلك إذا لم يكن في القرية إلا إمام واحد، فإنها تصلىٰ خلفه الجماعات، فإن الصلاة في جماعة خير من صلاة الرجل وحده، وإن كان الإمام فاسقًا، هذا مذهب جماهير العلماء: أحمد بن حنبل، والشافعي، وغيرهما، بل الجماعة واجبة علىٰ الأعيان في ظاهر مذهب أحمد، ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة؛...إلىٰ أن قال:

ومن ذلك أن من أظهر بدعة أو فجورًا لا يرتب إمامًا للمسلمين، فإنه يستحق التعزير حتىٰ يتوب، فإذا أمكن هجره حتىٰ يتوب كان حسنًا، وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلىٰ خلف غيره أثر ذلك حتىٰ يتوب، أو يعزل، أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه، فمثل هذا إذا ترك الصلاة خلفه كان فيه مصلحة، ولم يفت المأموم جمعة، ولا جماعة، وأما إذا كان ترك الصلاة =

=

يفوت المأموم الجمعة والجماعة؛ فهنا لا يترك الصلاة خلفهم إلا مبتدع مخالف للصحابة ﷺ، وكذلك إذا كان الإمام قد رتبه ولاة الأمور، ولم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة، فهنا ليس عليه ترك الصلاة خلفه، بل الصلاة خلف الإمام الأفضل أفضل، وهذا كله يكون فيمن ظهر منه فسق، أو بدعة، تظهر مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الرافضة، والجهمية، ونحوهم. ومن أنكر مذهب الروافض وهو لا يصلي الجمعة والجماعة، بل يكفر المسلمين؛ فقد وقع في مثل مذهب الروافض، فإن من أعظم ما أنكره أهل السنة عليهم تركهم الجمعة والجماعة، وتكفير الجمهور.

فصل:

وأما الصلاة خلف المبتدع، فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل؛ فإذا لم تجد إمامًا غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد، وكالعيدين وكصلوات الحج خلف إمام الموسم، فهذه تفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة، وإنما تدع مثل هذه الصلوات خلف الأئمة أهل البدع كالرافضة ونحوهم ممن لا يرىٰ الجمعة والجماعة إذا لم يكن في القرية إلا مسجد واحد، فصلاته في الجماعة خلف الفاجر خير من صلاته في بيته منفردًا؛ لئلا يفضي إلىٰ ترك الجماعة مطلقًا.

وأما إذا أمكنه أن يصلي خلف غير المبتدع فهو أحسن وأفضل بلا ريب، لكن إن صلىٰ خلفه ففي صلاته نزاع بين العلماء، ومذهب الشافعي، وأبي حنيفة: تصح صلاته. وأما مالك وأحمد: ففي مذهبهما نزاع وتفصيل.

وهذا إنما هو في البدعة التي يعلم أنها تخالف الكتاب والسنة، مثل بدع الرافضة والجهمية ونحوهم، فأما مسائل الدين التي يتنازع فيها كثير من الناس في هذه البلاد، مثل مسألة الحرف والصوت، ونحوها، فقد يكون كل من المتنازعين مبتدعًا، وكلاهما جاهل متأول، فليس امتناع هذا من الصلاة خلف هذا بأولىٰ من العكس، فأما إذا ظهرت السنة وعلمت، فخالفها واحد؛ فهذا هو الذي فيه النزاع، والله أعلم. والحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله علىٰ محمد وآله وصحبه وسلم».

[مجموع الفتاوىٰ (٢٣/ ٣٥١)]، ونقل هذه الفتوىٰ العلامة ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية عند شرحه لقول الطحاوي: «ونرىٰ الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة،

=

كتب بعض العلماء أن فلانًا لا تصل وراءه - وقد يكون القائل مثل الإمام [أحمد] مثلًا - لأنه مبتدع، هذا من باب ما ذكرناه آنفًا: **إما لتأديب هذا الإمام المبتدع، وإما خوفًا من أن تؤثر بدعته علىٰ هؤلاء الذين يصلون خلفه**، أما اليوم فقد طفح الصاع، وغلبت البدعة والجهل علىٰ أكثر الناس، فإذا قلنا: لا تصل خلف المبتدع، ولا تصل وراء مقلد، ولا تصل وراء صوفي: معناها أننا نقول له بلسان الحال - ولسان الحال أنطق من لسان المقال[1] -: اعتزل الناس علىٰ رأس جبل[2]، وأما: «**لا تزال طائفة من أمتي**» أعتقد أن يكون هذا اليوم؛ لأنه لا يزال كما قال: «**ظاهرين علىٰ الحق**».

=

وعلىٰ من مات منهم... » [شرح العقيدة الطحاوية (٣٧٤ وما بعدها) المكتب الإسلامي]، ونقل هذه الفتوىٰ شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ عن سؤال وجه لسماحته بتاريخ ٣/ ٥/ ١٣٩٧ هـ [من مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ ابن باز (٢/ ٣٢٥)].

قلت: إنما نقلت هذه الفتوىٰ حتىٰ نفرق بين التحذير والهجر من المبتدع والفاسق الملي وبين الصلاة خلفهما في حال عدم وجود الفاضل السني، فتنبه؛ لذا سيمر بك شيء من أقوال الألباني في هذا الصدد، فلا تختلطن عليك الأمور.

(١) الصّواب أنّ لسان المقال أنطق؛ والعلماء يقولون: لسان الحال أنطق في كثيرٍ من الأحوال وليس دائمًا؛ فإنّ وضوح لسان المقال أكثر؛ كما لا يخفىٰ.

(٢) وهو قول شيخ الإسلام الذي مر بك سابقًا، حيث قال: (... وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني علىٰ هذا الأصل، ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع...)، فالقول هنا والقول هناك من باب معرفة حال أهل السنة قوةً وضعفًا، فإن كانوا أقوياء كان هجرهم هجر [تأديب وزجر]، وإن كانوا في حالة ضعف فليكن هجرهم هجرًا [وقائيًّا]، فالهجر قائم في كل الأحوال قوة وضعفًا، وهو قول الشيخ الألباني ابتداءً ونهاية في هذه الفتوىٰ، فتأمل رعاك الله، وكذلك أغلب أئمة المساجد والوعاظ هم من هذا الصنف الذي ذكره الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، إلا من رحم الله وقليل ما هم، والله المستعان.

خلاصة القول:

لا نريد أن نكون مُفْرطين ولا مُفَرِّطين، ولا مغالين ولا متساهلين[١]، وهذه الأقوال فيها من النوعين سبحان الله: إمّا إفراط وإمّا تفريط؛ فقوله في بعض الرواة: إنه مرجئ هو أهون بكثير مما إذا قال: فلان يكذب، ما خرج عن قولهم من أهل السنة في العقيدة، فإذًا يأخذ كل إنسان نصيبه من الوصف بالخير أو الوصف بالشر، وبهذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين[٢].

(١) رحم الله الشيخ، نعم كان هذا في حياته، فلو رأىٰ ما آلت إليه الساحة الإسلامية الآن: إفراط وغلو تمثل في حزب الحدادية القديمة المتجددة أتباع فالح الحربي - هداه الله - وتفريط وتساهل تمثل في أتباع مصطفىٰ إسماعيل المأربي - المصري - ورفيق دربه علي الحلبي - سدده الله - وردهما إلىٰ المنهج الحق، والحق هو المنهج العدل الوسط الذي شرعه الله ﷻ وبلغه نبيه محمد ﷺ وفهمه سلفنا الصالح وصولًا إلىٰ علمائنا المعاصرين ابن باز والعثيمين والألباني ومقبل وحماد الأنصاري والنجمي ومحمد البنا وغيرهم - رحمهم الله - والشيخ ربيع وسماحة المفتي واللحيدان والغديان والفوزان والجابري وحسن مرزوق وإخوانه وغيرهم من الأحياء - حفظهم الله -، وسيبقىٰ هذا المنهج قائمًا إلىٰ يوم القيامة إن شاء الله.

(٢) رسالة «سؤالات أبي العينين للعلامة المحدث ناصر الدين الألباني في شبهات حول الحديث الحسن وقواعد في علم الحديث والجرح والتعديل» السؤال (٥٨) ص (١٤٠ - ١٤١) الناشر دار الهدىٰ.

النقل الثاني

وهذه بعض أقواله وهجره شخصيًّا لأحد المشائخ ذكرها في كتابه الفذ «السلسلة الصحيحة» تحت حديث برقم (٢٥٠٧) وعنوان:

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا محفوظة غير معصومة.

«أمابعْدُ، يا عائشةُ، فإنّه قد بلغني عنكِ كذا وكذا، [إنّما أنتِ من بناتِ آدم]، فإنْ كنتِ بريئةً فَسَيُبَرِّئُكِ الله، وإن كُنْتِ أَلْمَمْتِ بذنبٍ فاسْتَغْفِري الله وتُوبي إليهِ، فإنَّ العبدَ إذا اعْترف بذنبه ثم تاب إلىٰ الله تابَ اللهُ عليه - وفي رواية: فإنّ التوبةَ من الذَّنْبِ النَّدَمُ -»(١).

فذكر الشيخ الألباني قصة طويلة أنقلها بتمامها قام فيها بهجر شيخ سلفي كما ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ فقال:

«...واعلم أن الذي دعاني إلىٰ كتابة ما تقدم: أن رجلًا عاش برهة طويلة مع إخواننا السلفيين في حلب، بل إنه كان رئيسًا عليهم بعض الوقت، ثم أحدث فيهم حَدَثًا دون برهان من الله ورسوله، وهو أنه دعاهم إلىٰ القول بعصمة نساء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهل بيته وذريته من الوقوع في الفاحشة، ولما ناقشه في ذلك أحد إخوانه هناك، وقال له: لعلك تعني عصمتَهن التي دل عليها تاريخ حياتهن، فهن في ذلك كالخلفاء الأربعة - وغيرهم - من الصحابة المشهورين المنزهين منها ومن غيرها من الكبائر؟ فقال: لا، إنما أريد شيئًا زائدًا علىٰ ذلك، وهو عصمتهن

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٣٦٣- ٣٦٤/ فتح)، ومسلم (٨/ ١١٦).

التي دل عليها الشرع، وأخبر عنها دون غيرها مما يشترك فيها كل صالح وصالحة، أي العصمة التي تعني مقدَّمًا استحالةَ الوقوع! ولما قيل له: هذا أمر غيبي لا يجوز القول به إلا بدليل، بل هو مخالف لما دلت عليه قصة الإفك، وموقف الرسول وأبي بكر الصديق فيها، فإنه يدل دلالة صريحة أنه ﷺ كان لا يعتقد في عائشةَ العصمة المذكورة، كيف وهو يقول لها: «**إنما أنت من بنات آدم، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممتِ بذنب فاستغفري الله...**» الحديث؟ فأجاب بأن ذلك كان قبل نزول آية «الأحزاب»: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾! جاهلًا أو متجاهلًا أن الآية المذكورة نزلت قبل قصة الإفك، بدليل قول السيدة عائشة - رضي الله تعالىٰ عنها - عن صفوان بن المعطل السلمي: «فعرفني حين رآني، وكان يراني قبل الحجاب»، وفيه أنها احتجبت منه.

ودليل آخر، وهو ما بيّنه الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله (٨/ ٣٥١): «ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بزينب بنت جحش، وفي حديث الإفك: أن النبي ﷺ سأل زينب عنها، فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك».

ثم اشتدت المجادلة بينهما في ذلك حتىٰ أرسل إليَّ أحد الإخوان الغيورين الحريصين علىٰ وحدة الصف خطابًا يشرح لي الأمر، ويستعجلني بالسفر إليهم، قبل أن يتفاقم الأمر، وينفرط عقد الجماعة، فسافرت بالطائرة - ولأول مرة - إلىٰ حلب، ومعي اثنان من الإخوان، وأتينا الرجل في منزله، واقترحت عليهما أن يكون الغداء عنده تألفًا له، فاستحسنا ذلك، وبعد الغداء بدأنا بمناقشته فيما أحدثه من القول، واستمر النقاش معه إلىٰ ما بعد صلاة العشاء، ولكن عبثًا؛ فقد كان مستسلمًا لرأيه، شأنه في ذلك شأن المتعصبة الذين

يدافعون عن آرائهم دون أي اهتمام للأدلة المخالفة لهم، بل لقد زاد هذا عليهم فصرح في المجلس بتكفير من يخالفه في قوله المذكور، إلا أنه تنازل - بعد جهد جهيد - عن التكفير المشار إليه، واكتفىٰ بالتصريح بتضليل المخالِف أيًّا كان! ولما يئسنا منه قلنا له: [**إن فرضَك علىٰ غيرك أن يتبنىٰ رأيَك وهو غير مقتنع به ينافي أصلًا من أصول الدعوة السلفية، وهو أن الحاكمية لله وحده**][1]، وذكّرناه

---

(١) تعلق علي الحلبي - هداه الله وسدده - بهذا الكلام ما بين المعقوفين في كتابه المُحْدث الجديد (منهج السلف الصالح...) حاشية (٢) صفحة (١٠٢) بعدم إلزام المخالف بالأخذ بالجرح المفسر!! فردَّ عليه الشيخ أحمد عمر بازمول حفظه الله في كتابه الماتع القوي المسمىٰ (صيانة السلفي من وسوسة وتلبيسات الحلبي) (ص٩٩)، فقال حفظه الله: «أقول: قال الألباني هذا الكلام لمن يريد أن يفرض باطلًا في نظره علىٰ صاحب حق، فكلام الألباني حق، ولو كان هذا المبطل - في نظره - علىٰ حق لنصره الألباني ناصر الدين، وألزم مخالفه باتباع الحق؛ لأن ذلك من تطبيق حاكمية الله.

وعجبًا لك أن تترك تطبيقات الألباني الكثيرة للجرح المفسر وتقفز لمثل هذا الكلام زعمًا منك أنه يقوي منهجك، وهيهات.

لقد هجر الألباني هذا الرجل من أجل مسألة واحدة فقط، فكيف لو أدرك من يدافع عنهم الحلبي واطلع علىٰ مناهجهم الفاسدة وأصولهم الباطلة القائمة علىٰ التحريف والكذب والتزييف.

بل كيف لو أدرك الحلبيَّ وهو يكافح عن هؤلاء وينافح عنهم بقواعدهم الفاسدة وبالتهوين وزعزعة الثقة بما يُعدُّ من أعظم أصول أهل السنة ألا وهو الجرح والتعديل والجرح المفسر والتشبث بقاعدة «لا يلزمني»، ولستُ بمقتنع، يدفع بذلك في نحور الحجج الواضحة وضوح الشمس؟ ماذا يعد المنصفون هذا العمل العجيب؟!!».

قال الشيخ **أبو عبد الأعلىٰ - حفظه الله - معلقًا أيضًا**: «.. تعبير الإمام الألباني بمصطلح [الحاكمية] من التوسع في الاصطلاح، والذي كان من الأولىٰ تركه سدًّا للذريعة علىٰ أرباب بدعة القطبية الذين وافقوا سيد قطب في الغلوِّ في مسألة «الحاكمية»، والذين يرمون إلىٰ غير ما يرمي إليه أئمة السنة المعاصرون إذا استخدموا العبارة نفسها؛ فإن القطبيين - خوارج العصر - قد غَلَو في هذه «الحاكمية» حتىٰ جعلوها أخصّ خصائص التوحيد، ومن ثمّ كفّروا من تحاكم إلىٰ =

=

غير الشرع في جزئية واحدة وإن لم يستحلّ، وترتب على هذا الغلوّ في الحاكمية التهوين من توحيد العبادة، واعتبروا الشرك في العبادة - نحو الشرك في الدعاء والذبح... إلخ - شركًا قديمًا لا يُؤبه به، ولا يُعتنىٰ بإنكاره من قبل الدعاة والعلماء، وأما شرك القوانين هو الشرك العصري الذي يجب أن تنصرف الهمم إلىٰ إنكاره.

وأما أئمة السنة إذا نطقوا بهذه العبارة: «الحاكمية لله وحده»، إنما يعنون بها المقصود من قوله تعالىٰ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾، وقوله ﷻ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾.

وفي مواطن أخرىٰ هم ينكرون غلوّ القطبيين في فهم «الحاكمية»، ويعتنون الاعتناء الكامل بإنكار شرك العبادة.

فلينتبه إلىٰ الحدّ الفاصل بين فهم العلماء وفهم أهل الأهواء في فهم هذه المسألة الشائكة؛ حتىٰ لا يختلط الحق بالباطل، وهذا الفهم البدعي لمصطلح «الحاكمية» هو الذي حَدَا بالإمام الألباني في مواطن أخر أن يقول: «ماذا فعل هؤلاء الذين أحدثوا بدعة الحاكمية»، ولا بأس أن ننقل كلامه في هذا الموضع كاملًا، تأكيدًا للتفضيل السابق الذي أشرنا إليه، سئل الإمام الألباني كما في شريط «لقاء مع شباب صباح السالم من الكويت تاريخ ١٤ صفر ١٤١٨ هـ» ١٩/ ٦/ ١٩٩٧م:

وهذه القضايا المنهجية الحقيقة خرج علينا بعض إخوان بها كأنها أصول أو قواعد جديدة، كما سمعنا من بعض إخواننا مِمَّن اتصلوا بنا أو كتبوا لنا، قالوا بعض من يقول أو اصطلح اصطلاحًا جديدًا بما يسمىٰ «توحيد الحاكمية» مثلًا، فهذا النوع من التوحيد ما عرف لا في الأولين ولا في السابقين ولا في اللاحقين من بعدهم، حتىٰ خرج علينا بعض هؤلاء الإخوان كما خرجوا علينا ببعض الآراء التي سبق أن أجبتم علىٰ كثير منها، فنريد أن تشيروا - جزاكم الله خيرًا - إلىٰ هذه المحدثة الجديدة أو البدعة الجديدة التي يدَّعي بعض إخواننا بأنهم إنما يقربون ويسددون بتقريب مثل هذه المصطلحات الجديدة قياسًا علىٰ ما فعل بعض الأسلاف من قبل، وجزاكم الله خيرًا؟

فأجاب الشيخ رحمه الله: أنا أقول بعد الحمد لله والصلاة علىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم -: في اعتقادي يا أستاذي الكريم أن ما كنت في صدده من الإشارة إلىٰ أنواع العلماء وتقسيمهم إلىٰ تلك الأقسام تنويرًا لسبيل عامة المسلمين أن لا يقعوا في الحيرة، فبالأولىٰ

=

=

والأحرىٰ أن يكون ذلك البيان تنويرًا لسبيل طلاب العلم حول ما جاء في سؤالك المفروق آنفًا.

أنا أقول علىٰ ضوء ما سبق من البيان: يمكن ربط الجواب عن السؤال الأخير، وهو: يكفي أن يعلم إخواننا وانطلاقًا من التفصيل السابق في أنواع العلماء وأقسامهم، يكفي أن يعلموا أن هذه المصطلحات هي مصطلحات حادثة، ولا يعرفها الخلف فضلًا عن السلف.

وأقول: هذه المصطلحات كـ«الحاكمية» يكفي لهؤلاء الشباب أن ينتبهوا لتلك الفروق بين العلماء في السن في العلم في الصلاح والعمل، وبالطبع يدخل في هذا أن لا يكون العالم يقصد الظهور يقصد الشهرة إلىٰ آخره، هذا ينافي أن يكونوا من العلماء الصالحين، فإذا لحظنا هذه الأقسام المذكورة وتذكرنا أن مثل هذا المصطلح ومثله كثير مثل فقه الواقع مثلًا الذي كنا كتبنا رسالة صغيرة - كما تعلمون - حول فقه الواقع، كل هذه المصطلحات هي في اعتقادي بدع سياسية، ليست بدع سياسية شرعية، وإنما هي بدع عصرية لتجميع الناس وتكتيلهم.

هذا التجميع والتكتيل الذي هو من طبيعة بعض الجماعات المعروفة، ولا نفشي سرًّا إذا قلنا هم الإخوان المسلمون، مثلًا هؤلاء من منهجهم قولًا: «جَمِّع ثم ثقِّف»، فعلًا: جَمِّع ثم دع كلًّا علىٰ ضلاله كلًّا علىٰ مذهبه؛ لأنكم تعلمون أنهم لا يتحاشون إطلاقًا أن يجمعوا بين الخلفي والسلفي، بين الصوفي والمحارب للتصوف، بين السني وبين الشيعي، هذا علىٰ أساس جَمِّع ثم ثقف، لا شيء من الثقافة، ودليل علىٰ هذا أنه كاد يمضي علىٰ دعوتهم التي يسمونها أيضًا تسمية سياسية بالدعوة الحركية، أما نحن دعوتنا فهي جامدة، وأنا أتشرف بأنني رجعي رقم واحد، واقتداءً بعبد الله بن مسعود: «عليكم بالأمر العتيق»، فنحن نرجع إلىٰ الأمر العتيق.

الشاهد: هذه المصطلحات هي بدع سياسية، ليس المقصود بها كواقع، أما النوايا فنحن ندعوهم إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، أما كواقع لم نر قرابة هذا القرن تقريبًا كما قلنا من هذه الجماعة عالمًا، بل لم نر فيهم عالِمًا فردًا، وكان من المفروض أنهم لو كانوا صادقين في قولهم «جَمِّع ثم ثقف» أن يوجدوا لنا - إذا صح التعبير هذا والمجاز واسع - أن يوجدوا لنا علماء في الحديث، في الأصول، في الفقه، هذا الزمن كله كان أكمل مساعد، لكنهم يدندنون ويتحركون علىٰ النظام العسكري «مكانك رايح»، يعني فيه حركة لكن ما فيه تقدم، «مكانك رايح».

=

بقوله تعالىٰ في النصارىٰ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ

=

لكني أريد أن أقول شيئًا إنصافًا للحق: كلمة «الحاكمية لله» من حيث المقصود هي تدخل في قسم من الأقسام الثلاثة المصطلحة بين العلماء، لكن مما يدل علىٰ أنهم استعملوا هذا الاسم المبتدع لغرض سياسي مادي وليس بديني أنهم لا يهتمون بجماهير الأمة التي أكثرها كما قال رب المسلمين في القرآن الكريم ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾، نحن نجد المسلمين اليوم - مع الأسف - لا أعني غير المسلمين من اليهود والنصارىٰ والوثنيين، وإنما نجد المسلمين الذين يشهدون معنا: ويقولون معنا: لا إله إلا الله محمد رسول الله يصدق مع الأسف الشديد علىٰ الكثير منهم تلك الآية السابقة ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾، ماذا فعل هؤلاء الذين أحدثوا بدعة الحاكمية؟! تركوا هؤلاء الجماهير في ضلالهم يعمهون، واهتموا بحاكم واحد، خمسة، عشرة، عشرين، يكون مائة، تركتم الملايين المملينة في ضلالهم يعمهون، ما عدتم تهتمون بهم، وهم الذين يذكرون الحديث الضعيف رواية والصحيح معنىٰ: «**من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم**»، هم يذكرون هذا الحديث، أين الاهتمام بأمر المسلمين؟ يهتمون بأفراد قليلين، نحن نقول أنهم من المسلمين، أما حسابهم عند رب العالمين.

فهذه الكلمة إذن خطرة جدًّا؛ لأنها صرفت ليس هؤلاء الدعاة فقط الذين كانوا من قبل علىٰ الصراط المستقيم كما ذكرنا آنفًا، بل وجرفوا معهم جماهير من الشباب المسلم الذين كانوا سالكين الطريق المستقيم أو كانوا علىٰ الأقل علىٰ وشك السلوك في هذا الطريق المستقيم، وإذا بهم يدعون هؤلاء الذين كانوا علىٰ وشك أن يسيروا معهم في الصراط المستقيم، لكنهم زادوا ضلالًا وانحرافًا أنهم جروا أيضًا أولئك الذين كانوا سالكين معهم، ليس الذين كانوا علىٰ وشك السلوك، بل أولئك الذين كانوا سالكين معهم؛ فأصبحوا لا يهتمون بمعرفة الأحكام الشرعية بأدلتها الشرعية أيضًا فضلًا أن يهتموا بأن يدعوا من حواليهم ممن لا يسمعون الدعوة من النساء والعجائز ونحو ذلك، وأصبحوا في واد والصراط المستقيم في واد واحد.

قال السائل: في واد آخر .اهـ. من تعليق الشيخ علىٰ كتابي هذا.

﴿إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾[1]، ولهذا فحسبك أن يظل كل منكما عند رأيه، ما دام أن أحدكما لم يقنع برأي الآخر، ولا تضلِّلُه، كما هو لا يضلِّلُك، وبذلك يمكنك أن تستمر في التعاون معه فيما أنتما متفقان عليه من أصول الدعوة وفروعها، فأصرّ علىٰ فرض رأيه عليه وإلا فلا تعاون، علمًا بأن هذا الذي يريد أن يفرض عليه رأيه هو أعرف منه وأفقه بالدعوة السلفية أصولًا وفروعًا، وإن كان ذاك أكثر ثقافة عامة منه.

وصباح اليوم التالي بلَّغْنا إخوانَه المقربين إليه بخلاصة المناقشة، وأن الرجل لا يزال مصرًّا علىٰ التضليل وعدم التعاون إلا بالخضوع لرأيه؛ فأجمعوا أمرهم علىٰ عزله، ولكن بعد مناقشته أيضًا، فذهبوا إليه في بيته - بعد استئذانه طبعًا - وأنا معهم، وصاحباي، فطلبوا منه التنازل عن إصراره وأن يدع الرجل علىٰ رأيه، وأن يستمر معهم في التعاون، فرفض ذلك، وبعد مناقشة شديدة بينه وبين مخالفه في الرأي وغيره من إخوانه خرج فيها الرجل عن طوره حتىٰ قال لمخالفه لمّا ذكره بالله: أنا لا أريد أن تذكرني أنت بالله! إلىٰ غير ذلك من الأمور التي لا مجال لذكرها الآن، وعلىٰ ضوء ما سمعوا من إصراره ورأوا من سوء تصرفه مع ضيوفه اتفقوا علىٰ عزله، ونصّبوا غيره رئيسًا عليهم.

ثم أخذت الأيام تمضي، والأخبار عنه تترىٰ بأنه ينال من خصمه ويصفه بما ليس فيه، فلما تيقنتُ إصراره علىٰ رأيه وتقوله عليه، وهو يعرف نزاهته وإخلاصه قرابة ثلاثين سنة، أعلنت مقاطعته حتىٰ يعود إلىٰ رشده[2]، فكان

---

(١) سورة التوبة؛ الآية: (٣١).

(٢) هذه مجموعة جُملٍ خطها بيده الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يصرح بالهجر فيها، فهل كان فعله رَحِمَهُ اللَّهُ صادرًا عن أوامر عسكرية - كما يدعيه الحلبي علىٰ السلفيين وشيوخهم - أو أنه كتب هذه الأسطر بنفس =

كلما لقيني وهشَّ إليَّ وبشَّ أعرضتُ عنه، ويحكي للناس شاكيًا إعراضي عنه متجاهلًا فعلته، وأكثر الناس لا يعلمون بها، في الوقت الذي يتظاهر فيه بمدحي والثناء عليَّ وأنه تلميذي! إلىٰ أن فوجئت به في منزل أحد السلفيين في عمان في دعوة غداء في منتصف جمادىٰ الأولىٰ لسنة (١٣٩٦) فسارع إلىٰ استقبالي كعادته، فأعرضت عنه كعادتي[1]، وعلىٰ المائدة حاول أن يستدرجني إلىٰ مكالمته بسؤاله إياي عن بعض الشخصيات العلمية التي لقيتُها في سفري إلىٰ (المغرب)، وكنتُ حديثَ عهد بالرجوع منه، فقلت له: لا كلام بيني وبينك حتىٰ تنهي مشكلتك[2]! قال: أي مشكلة؟ قلت: أنت أدرىٰ بها، فلم يستطع أن يكمل طعامه.

فقصصت علىٰ الإخوان الحاضرين قصته، وتعصُّبه لرأيه، وظلمه لأخيه المخالف له، واقترحت عقد جلسة خاصة ليسمعوا من الطرفين، وكان ذلك بعد يومين من ذلك اللقاء، فبعد أن انصرف الناسُ جميعًا من الندوة التي كنت عقدتها في دار أحدهم في (جبل النصر) وبقي بعض الخاصة من الإخوان، بدأ النقاش، فإذا بهم يسمعون منه كلامًا عجبًا، وتناقضًا غريبًا، فهو من جهة يشكوني إليهم لمقاطعتي إياه، وأنه يهشّ إليّ ويبشّ، ويتفاخر في المجلس بأني شيخه، ومن جهة أخرىٰ لما يجري البحث العلمي بيني وبينه يصرح بتضليلي أيضًا

=

غير هادئة، وهل أقصىٰ الشيخ الألباني الرفاعي رحمه الله أم أن الأمر دين ونهج رباني؟

(١) وهذه كالتي قبلها تسلم عليها يدًا بيد!!.

(٢) أيا أهل التمييع؛ هل كان قول الألباني هذا محاباة لأشخاص علىٰ حساب الشيخ نسيب الرفاعي رحمه الله؟ أم أنه من باب علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر، فتقع المفاصلة.. والمباينة.. والمقاطعة؟!!

وبمقاطعتي! فيقول له الإخوان: كيف هذا، وأنت تشكو مقاطعته إياك! فلا يجيب علىٰ سؤالهم، وإنما يخوض في جانب آخر من الموضوع، وباختصار فقد انكشف للحاضرين إعجابه برأيه وإصراره عليه، وتعدِّيه علىٰ من يزعم أنه شيخه وجزمه بضلاله، والله المستعان. فإذا قيل له: رأيك هذا هو وحي السماء، ألا يمكن أن يكون خطأ؟ قال: بلىٰ، فإذا قيل له: فكيف تجزم بضلال مخالفك مع احتمال أن يكون الصواب معه؟ لم يحر جوابًا، وإنما يعود ليجادل بصوت مرتفع، فإذا ذكِّر بذلك قال: عدم المؤاخذة، لقد قلت لكم: هذه عادتي! فلا تؤاخذوني! فطالبه بعض الحاضرين بالدليل علىٰ العصمة التي يزعمها، فتلىٰ آية التطهير: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾[1]، فقيل له: الإرادة في هذه الآية شرعية أم كونية، فأجاب: كونية! فقيل له: هذا يستلزم أن أولاد فاطمة أيضًا معصومون! قال: نعم؛ قيل: وأولاد أولادها؟ فصاح وفرّ من الجواب، وواضح من كلامه أنه يقول بعصمة أهل البيت جميعًا إلىٰ يوم يبعثون، ولكنه لا يفصح بذلك لقبحه، فقام صاحب الدار وأتىٰ برسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقرأ منها فصلًا هامًّا في بيان الفرق بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية، فالأولىٰ محبته تعالىٰ ورضاه لما أراده من الإيمان والعمل الصالح، ولا تستلزم وقوع المراد، بخلاف الإرادة الكونية، فهي تستلزم وقوع ما أراده تعالىٰ، ولكنها عامة تشمل الخير والشر، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾[2]، فعلىٰ هذا فإذا كانت الإرادة في آية التطهير إرادة شرعية فهي لا تستلزم وقوع

---

(١) سورة الأحزاب؛ الآية: (٣٣).

(٢) سورة يس؛ الآية: (٨٢).

المراد من التطهير، وإنما محبته تعالىٰ لأهل البيت أن يتطهروا، بخلاف ما لو كانت إرادة كونية فمعنىٰ ذلك أن تطهيرهم أمر كائن لابد منه، وهو متمسَّك الشيعة في قولهم بعصمة أهل البيت، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالىٰ ضلالهم في ذلك بيانًا شافيًا في مواطن عديدة من كتابه «منهاج السنة»، فلا بأس من أن أنقل إلىٰ القراء الكرام طرفًا منه لصلته الوثيقة بما نحن فيه، فقال في صدد ردِّه علىٰ الشيعي المدعي عصمة علي رضي الله عنه بالآية السابقة.

«وأما آية [الأحزاب ٣٣] ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ فليس إخبار بذهاب الرجس وبالطهارة، بل فيها الأمر لهم بما يوجبهما، وذلك كقوله تعالىٰ [المائدة ٦]: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾، و[النساء: ٢٦]: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾، و[النساء: ٢٨]: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾. فالإرادة هنا متضمنة للأمر والمحبة والرضا ليست هي الملتزمة لوقوع المراد، ولو كان كذلك لتطهر كل من أراد الله طهارته، وهذا علىٰ قول شيعة زماننا أَوْجَهُ، فإنهم معتزلة يقولون: إن الله يريد ما لا يكون، فقوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ إذا كان بفعلِ المأمور وترك المحظور، كان ذلك متعلقًا بإرادتهم وبأفعالهم، فإن فعلوا ما أُمروا به طهُروا، ومما يبين أن ذلك مما أمروا به لا مما أخبر بوقوعه أن النبي ﷺ أدار الكساء علىٰ علي وفاطمة والحسن والحسين ثم قال: «**اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهِب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا**». رواه مسلم من حديث عائشة، ورواه أهل السنن من حديث أم سلمة، وفيه دليل علىٰ أنه تعالىٰ قادر علىٰ إذهاب الرجس والتطهير، وأنه خالق أفعال العباد، ردًّا علىٰ المعتزلي.

ومما يبين أن الآية متضمِّنة للأمر والنهي قوله في سياق الكلام:

﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ - إلىٰ قوله - ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٠-٣٤]، فهذا السياق يدل علىٰ أن ذلك أمر ونهي، وأن الزوجات من أهل البيت، فإن السياق إنما هو في مخاطبتهن، ويدل الضمير المذكر علىٰ أنه عمَّ غير زوجاته كعلي وفاطمة وابنيهما».

وقال في «مجموع الفتاوىٰ» (١١/ ٢٦٧) عقب آية التطهير: «والمعنىٰ أنه أمركم بما يذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا، فمن أطاع أمره كان مطهرًا قد أذهب عنه الرجس بخلاف من عصاه».

وقال المحقق الألوسي في تفسير الآية المذكورة بعد أن ذكر معنىٰ ما تقدم عن ابن تيمية (٧/ ٤٧- بولاق): «وبالجملة لو كانت إفادةُ معنىٰ العصمة مقصودةً لقيل هكذا: إن الله أذهب عنكم الرجس أهل البيت وطهركم تطهيرًا. وأيضًا لو كانت مفيدة للعصمة ينبغي أن يكون الصحابة لا سيما الحاضرين في غزوة بدر قاطبة معصومين؛ لقوله تعالىٰ فيهم: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾، بل لعل هذا أفيد لما فيه من قوله سبحانه: ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾، فإن وقوع هذا الإتمام لا يُتصور بدون الحفظ عن المعاصي وشر الشيطان».

وللبحث عنده تتمة لا يخرج مضمونه عما تقدم، ولكن فيه تأكيد له، فمن شاء فليراجعه.

فأقول: لقد أطلت الكلام في مسألة العصمة المزعومة لأهميتها ولصلتها الوثقىٰ بحديث عائشة رضي الله عنها، وتذكيرًا للأخ المشار إليه لعله يجد فيما كتبت ما

ينير له سبيل الهداية، والعودة لمواصلة أخيه، راجعًا عن إضلاله، وللتاريخ والعبرة أخيرًا. ثم توفي الرجل بعد كتابة هذا بسنين طويلة إلىٰ رحمة الله ومغفرته، ومعذرة إلىٰ بعض الإخوان الذين قد يرون في هذا النقد العلمي وفيما يأتي ما لا يروق لهم، فأذكرهم بأن العلم الذي عشته دهري هو الذي لا يسعني مخالفته، وما قول البخاري وسليمان بن حرب الآتي تحت رقم (٢٦٣٠) في (حرب بن ميمون): «هو أكذب الخلق» - وذلك بعد موته - عنهم ببعيد.

النقل الثالث

وذكر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ القصة نفسها تحت حديث (٢٦٣٠) وهو:

«**اطلبْني أولَ ما تطلبُني علىٰ الصراطِ**». قال: فإن لم ألقَكَ علىٰ الصراط؟ قال: «**اطلُبني عندَ الميزانِ**». قال: فإن لم ألقَكَ عندَ الميزانِ؟ قالَ: «**فاطلُبْني عندَ الحوضِ؛ فإنّي لا أخطئ هذه الثلاثَ المواطنَ**». أخرجه الترمذي (٢/ ٧٠)، وأحمد (٣/ ١٧٨)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ق ٢٤٢/ ١-٢) من طريق حرب بن ميمون الأنصاري أبي الخطاب: حدثنا النضر بن أنس بن مالك عن أبيه قال: سألت النبي ﷺ أن يشفع فيَّ يوم القيامة، فقال: «**أنا فاعل**». قال: قلت: يا رسول الله! فأين أطلبك؟ قال... الحديث.

(فساق قصته مع نفس الشيخ [الرفاعي] رَحِمَهُ اللَّهُ) فقال: «...ولهذا الرجل قصةٌ طويلةٌ فيها عبرةٌ لمن يعتبر[1]، لا مجال للتحدُّث عنها بهذا المكان، وإنَّما

---

(١) وهل سيعتبر بها من يهوشون ويحتجون بالشيخ الألباني وينسبون له التأصيل العاطل؟!!، ولو حمل مجمل كلام الشيخ الألباني علىٰ مفصله كما يقول المأربي والحلبي لكان الحق حليفنا؛ غير أننا لا ننزل هذه القاعدة علىٰ كلام البشر إلا إن كان في نفس السياق والسباق واللحاق؛ وإنما تُنزل علىٰ كلام الله وكلام رسله صلوات الله عليهم وسلامه، وأقول: لو [جاز] لنا ذلك! غير أن كلام الشيخ في هذه المسألة واضح جلي ومفصل في مفصل.

ومن الجدير بالذكر أن هذه المسألة قد بُدّع من أجلها الرفاعي رَحِمَهُ اللَّهُ، فكيف لو رأىٰ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ ما آلت إليه حال من ينتسبون له تلمذةً - كالحلبي وأضرابه ومريديه - كذبًا وزورًا!!.

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: تحت حديث: «الشاهد يرىٰ ما لا يرىٰ الغائب» (١٩٠٤)... قلت:

=

لا بُدَّ من الإشارة إليها بأوجز ما يمكن من الكلام.

فهو رجل عاش نحو ربع قرن من الزمان رئيسًا علىٰ إخواننا السلفيِّين في حلب، ومنذ بضع سنين بدأ يظهر شيئًا من الشدة عليهم، وفرض الرأي، فمن استسلم له قرَّبه إليه، ومن خالفه في رأيه أبعده عنه، وامتنع من التعاون معه، ولو كان صاحبه القديم منذ بدء الدعوة هناك، يفعل هذا، وهو ممن لا علم عنده يُذكر ولا تحقيق إلا ما كان استفاده من غيره، إلىٰ أن خرج عليهم برأي لا عهد لهم به، وهو أن نساء النبي ﷺ معصومات من الزنا، وإنْ كان الجميع متفقين معه علىٰ أنّهنّ متنَ وهنّ عفيفات شريفات، فكان لا يقنع[1] إلا بأن يقولوا معه إنّهنّ معصومات العصمة الشرعية، فلمّا طالبوه بالحجّة، وناقشه فيها أبرز من

=

«والحديث نص صريح في أن أهل البيت رضي الله عنهم يجوز فيهم ما يجوز في غيرهم من المعاصي، إلا من عصم الله تعالىٰ، فهو كقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها في قصة الإفك: «**يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه...**» أخرجه مسلم. ففيهما رد قاطع علىٰ من ابتدع القول بعصمة زوجاته ﷺ محتجًّا بمثل قوله تعالىٰ فيهن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ جاهلًا أو متجاهلًا أن الإرادة الشرعية المتضمنة للمحبة والرضا، وإلا كانت الآية حجة للشيعة في استدلالهم بها علىٰ عصمة أئمة أهل البيت وعلىٰ رأسهم علي رضي الله عنه، وهذا مما غفل عنه ذلك المبتدع مع أنه يدعي أنه سلفي!...» الصحيحة [ج٤ / ص ٥٢٩-٥٣٠] المعارف.

(١) وإن تعجب فعجب قول الحلبي - هداه الله - الذي وسّع وتوسع بغير برهان في مسألة (إقناع المخالف! أو عدم اقتناعه بحجة خصمه) مانع من موانع هجره وإسقاطه والتحذير منه! فبين يديك وأمام ناظريك الرفاعي لم يقتنع بحجة خصومه السلفيين وأصر علىٰ رأيه وأراد أن يحمل خصومه عليه! فهجره الألباني ونشر هذا الهجر كما هو بين يديك!.

فيهم فقهًا وفهمًا، كان جزاؤه منه أن قاطعه وهجره[١]، وبالنّار إن استمرَّ علىٰ مخالفته أوعده، وحاول أن يبعده عن الجماعة، بعد أن أعلن عدم استعداده أن يتعاون معه، فجلب بذلك ضررًا علىٰ نفسه ودعوته، حيث تبيّن للجماعة هناك بأن عمله ليس علىٰ المنهج، وعلىٰ الرغم من نصحي إيّاه، فلم يستجب، فكانت عاقبته أن أزالوه من رياسته، بعد أن اجتمعوا في داره، وأنا معهم وبعض إخواننا الدمشقيِّين، وكلّهم ينصحونه، ويطلبون منه أن يكفّ عن رأيه وإصراره، وأن يتعاون مع كلِّ إخوانه، وبخاصة القدامىٰ والفقهاء منهم، فرفض، فكان أن أقالوه عن رياسته، ونصَّبوا عليهم غيره وهم في داره! فكان بعد ذلك ينال من صاحبه القديم كلّما جاء ذكره، ويصفه بما ليس فيه! مع أنه معروف بين إخوانه بإخلاصه وتدينه وفقهه وغيرته علىٰ الدعوة، فيما نعلم والله حسيبه ولا نزكِّي علىٰ الله أحدًا، من أجل ذلك قطعت صلتي به، فلا أزوره، ولا يزورني، وإن كان يُظهر مودتي وتبجيلي، كلّما لقيني، وأنا أصدُّ عنه، حتىٰ يتوب إلىٰ ربّه من فعلته ويعتذر لأخيه عن إساءته إليه، ولله عاقبة الأمور[٢]، وعلىٰ الرغم من أنَّه ترك بلدته (حلب)، وتركته الجماعة كما سبق، فهو لا يزال يعلن في البلاد السعودية أنّه رئيس الجماعة، بل ويصرِّح بأنَّه مؤسِّس الدعوة السلفيَّة، فعل ذلك في كتابه

---

(١) وهذا هو الهجر الذي لم يبن علىٰ الدليل والذي يجب علىٰ السني أن يحاربه ويحذر منه؛ كما يفعل أصحاب الحداد قديمًا وحديثًا؛ فهجرهم قائم علىٰ التخرص والإفك ومعدوم من الأدلة وهو من سوء التطبيق لا حسنه.

(٢) وهذا بطبيعته ليس محاباة لأحد علىٰ حساب آخر، وإنما هو الدين، ونصرة السلفيين للحق وبـ[الحق] حتىٰ يرجع المخطئ عن خطئه ويبين الحق ويتبرأ من الباطل ويصلح ما أفسد.

«التوصُّل»، فانتقدته في كتابي «التوسُّل أنواعه وأحكامه» ص (٩١- ٩٣)، فردَّ عليَّ في طبعته الثانية من كتابه المذكور، بما يبدو للقارئ اللبيب أنّه تبيّن له صواب نقدي إيّاه، ولكنّه لم يظهر ذلك، وأكبر دليلٍ علىٰ ذلك أنّه في طبعته الثانية قيّد لقبه السابق، فقال عن نفسه بنفسه(!) «مؤسّس الدعوة السلفيّة بحلب»، دون أن يذكر بأنّه استفاد ذلك من نقدي المشار إليه، وتأوّل قوله: «مؤسّس» بما كنت ذكرته أنا في نقدي بأنه لعلّه أراد به: «مجدِّد الدعوة السلفيّة»، فتكلّم طويلًا بكلام لا يخرج عن التأويل المذكور، فوددت لو أنّه صرّح بأنّه: «مجدِّد الدعوة السلفيّة بحلب» إذن لما وافقه إخوانه علىٰ ذلك؛ لأنهم يعلمون أنّه ليس أهلًا لذاك، وأنّه حسبه أن يكون تابعًا لأحد المجدِّدين، كما قلت هناك، وكتابه المذكور أكبر شاهد علىٰ ما أقول، فهو ممتلئ بالأخطاء العلمية، من أنواع مختلفة، علىٰ ركة وعَيٍّ في التعبير، وكلامه في هذا الحديث من أوضح الأدلّة علىٰ ذلك، والله هو المسؤول أن يحفظ علينا إيماننا، ويطهِّر قلوبنا من الحسد والغلّ والكبر، إنّه خير مسؤول، وصلّ اللهم علىٰ محمد وآله وصحبه ومن سار علىٰ نهجه إلىٰ يوم الدين.

ثم علق الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الهامش علىٰ هذه القصة فقال:

وقد ذكرت تحت حديث عائشة المتقدِّم (٢٥٠٧) تفصيل ما أجملت هنا من الـ د علىٰ قوله بالعصمة، وكان ذلك منذ نحو عشرين سنة، ثم توفي الرجل إلىٰ رحمة الله، وغفر لنا وله، فترددت كثيرًا في نشر هذا - والكتاب تحت الطبع - ثم أمضيته للتاريخ والعبرة، ودفعًا للقيل والقال، ولا سيما وقد بدأ بعض ذوي

الأغراض والأهواء من الناشرين والمعلقين يخوضون بعد وفاته فيما لا علم لهم به(١)، والله يقول: ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٩﴾﴾(٢).

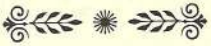

(١) رحم الله الشيخ الألباني، فهو صاحب فراسة عظيمة، لقد خاض في هذه القصة المدعو محمد ابن إبراهيم شقرة في كتابه المأفون «الدفوعات الغواني والاستنباطات الرواني لإظهار وجه الحق في مسألة عصمة أزواج النبي ﷺ التي اختلف عليها نسيب الرفاعي وناصر الدين الألباني»، وقرر فيه قولًا لم يسبقه إليه أحد من قبل!! ألا وهو: [بأن الشرك الأكبر صاحبه تحت المشيئة!!!]؛ وغيرها من جهالاته في هذه المسألة، ومن الذين ناصروا الشيخ الرفاعي في مسألته - غفر الله له - رجل دخل علىٰ العلم من غير بابه وهو المدعو عبد اللطيف باشميل؛ لكنه احترق بشهاب العلم الذي رماه به - ربيع السنة - العلامة ربيع بن هادي عمير المدخلي - حفظه الله ورعاه -.

(٢) السلسلة الصحيحة ج(٦) القسم الأول، تحت حديث (٢٥٠٧) وحديث (٢٦٣٠)، ولقد ذكرت هذه القصة لِمَ احتوت عليها من فوائد جليلة وعبر عظيمة، وحتىٰ يُعلم أن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ هجر الشيخ الرفاعي بسبب مسألة واحدة دافع عنها وأصر عليها!! فما بالك بمن أظهر مسائل عدة مثل: التزهيد في السنة، وتقعيد القواعد الباطلة - التي ألبسوها لباس السلفية وصبغوها بصبغة الإسلام - من وصف للصحابة بالغثائية، والموازنات بين الحسنات والسيئات، وحمل المجمل علىٰ المفصل في غير كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام أنبيائه عليهم السلام، وكذلك تمجيد الخوارج والثناء عليهم، والطعن في علماء السنة، والقول بوحدة وحوار الأديان وحريتها!!.

أقول: وهل سيُلحق رَحِمَهُ اللَّهُ بقائمة جماعة الإبعاد والإقصاء والتبديع عند المأربي والحلبي وأعوانهما؟.

النقل الرابع[١]

السائل: ما هي الأسباب التي تجيز الهجر؟

الشيخ: هي بلا شك إصرار المسلم علىٰ مواقعة المحرمات التي يعلم أنها محرمة في الإسلام، **فإذا أصر علىٰ ذلك جاز هجره ومقاطعته**[٢].

السائل: يعني هجر أصحاب البدع من هذا الباب أيضًا؟

الشيخ: **من هذا الباب، بس**[٣] **هذا يتطلب بيانًا** كما أوضحت آنفًا.

السائل: أنه يعلم؟

الشيخ: أيوه، نعم.

السائل: فما هي حدوده من حيث الهجر والقطيعة والمدة؟

الشيخ: **الحدود بأنه إذا استمر الفاسق، الفاجر، المصر علىٰ عصيانه لربه، استمر هجرانه ومقاطعته حتىٰ يتوب إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، فإن تاب تبنا وعدنا إلىٰ المواصلة كما يأمرنا ربنا تبارك وتعالىٰ، المدة إذن هي في يد المقاطع، فهو في يده أن يطيلها وفي يده أن يقصرها، نعم**[٤].

---

(١) **ملاحظة:** جميع الفتاوىٰ المفرغة من الأشرطة هي باللهجة [الشامية] ولم أقم بأي تغيير لها حتىٰ نقطع القيل والقال وتتبع العثرات، واكتفيت بشرح معاني الألفاظ في الهامش، فتنبه.

(٢) الله أكبر، لا تعليق، وكما يقال: [لا عطر بعد عروس].

(٣) بس: تعني لكن؛ وهي كلمة أعجمية.

(٤) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم(٦٧/١).

النقل الخامس

سائل: في الظروف التي فيها نحن الآن تعددت الفرق وتعددت الاتجاهات من الاعتقاد ومن حيث التأويل و، و، وإلىٰ آخره! وهنا فيه سؤال حقيقة موجود؛ أنه الآن يصير الأخ المسلم لا يسلم ولا يرد السلام ولا يزور ولا يتبع جنازة من هو مخالف له في فقهه أبدًا وإن كان هو مسلم زيه [يعني: مثله]! ويصير كمان يفضل يعدد: فلان هذا كذا، ويقول كذا، وكذا، وكذا، وكذا؛ فنقول له: هذه غيبة! هذا مسلم وأنت توضح مساوئه، توضح عيوبه! يقول: لا، هذا بغض في الله، وهذا تبيان لما هو عليه، فما حكم هذا؟ عايزين [يعني: نريد] نعرف كيف نحن نفرق بين البغض في الله وتبيان الأخطاء دون أن نقع في الغيبة، كما حذرنا الرسول ﷺ، أو: لو كان فيه ما نقول يا رسول الله؟ فقال: «**لو كان فيه ما تقول فقد بهته**»[1] فما هو الحكم فيه؟

الشيخ مجيبًا: أنا لا أحس...[2] أنا لا أعلم أن المسلم لا يلقي السلام علىٰ أخيه المسلم وهو يعتقد أنه مسلم، وهذه المقاطعة لا تجوز إسلاميًّا[3]؛

---

(١) الصواب: اغتبته.

(٢) كلمة واحدة غير واضحة في الفراغ.

(٣) نعم مقاطعة المسلم لأخيه المسلم لا تجوز [إسلاميًّا] إذا كانت لحظوظ النفس واتباع الهوىٰ؛ إلا بقدر الثلاث! أما إن كانت لله خالصة.. وللنبي ﷺ متابعة.. فهي جائزة [إسلاميًّا] مع مراعة ضابط المصلحة والمفسدة قوة وضعفًا وقلةً وكثرةً!! إلا إذا كان المُقاطِع خاف علىٰ نفسه ودينه فمقاطعته - هذه - حتم لازم وفرضٌ ديني [إسلامي] للمحافظة علىٰ.. نفسه .. =

وكون المسلمين مختلفين فهذا أمر ليس بالحديث، بل هو من قديم، لكن التناصح هو الذي يجب أن يكون قائمًا بيننا نحن المسلمين، وأن يتواددوا ويتحابوا في الله عَزَّوَجَلَّ، فالتدابر والتقاطع أمر منهي عنه في الإسلام، والحب في الله أمر مرغوب في الإسلام، والبغض في الله كذلك! **لكن رب ناس لا يحسنون التطبيق!!!.**

وأنا كثيرًا ما أسأل عن مقاطعة المسلم لأخيه المسلم بسبب ما؟

فأنا أقول: المقاطعة اليوم وإن كانت في الأصل هي مشروعة لكن اليوم ليس هو زمن التطبيق(١)؛ لأنك إن أردت أن تقاطع كل مسلم أنكرت عليه شيئًا بقيت وحيدًا شديدًا، فليس لنا اليوم أن نتعامل علىٰ طريقة البغض في الله

=

ودينه! فالمقاطعة [لله] في الأصل مشروعة!! كما قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في نص هذه الفتوىٰ؛ فتنبه رعاك الله.

(١) يفرق رَحِمَهُ اللَّهُ بين المسألة من كونها شرع مؤصل وبين حسن تطبيقها من عدمه عند فئام من الناس؛ فالإنكار علىٰ التطبيق وليس علىٰ المسألة، فالمقاطعة [أصلها مشروع]؛ وأما التطبيق فيجب أن يكون خالصًا وصوابًا؛ فإن اختل التطبيق وجب الإنكار.

ولذا وجد في هذه الأيام من لا يحسن تطبيق الهجر!! كما وقع من أتباع فالح الحربي.. ومن قبله محمود الحداد من غلو في الهجر!!! وفي الجانب الآخر أتباع المأربي وأشياخهم من السروريين والقطبيين والبنائيين الذين فتحوا الباب علىٰ مصراعيه وإدخالهم جميع طوائف أهل البدع في مسمىٰ أهل السنة وهجرهم وتحذيرهم من أهل السنة السلفيين!! فاتفق الطرفان والتقىٰ الجانبان مع اختلافهم في الوسيلة!، هذا هو الذي ينكره الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وفي هذه الفتوىٰ نجد أن الشيخ ينظر للمصلحة والمفسدة المتعلقة بالمهجور ولم يتطرق لحال الهاجر أو حال غيرهما من الأمة؛ فتنبه.

والمقاطعة في الله؛ **هذا إنما وقته إذا قويت شوكة المسلمين وقوي مظهر المسلمين في تعاملهم بعضهم مع بعض؛ حينذاك حينما يشذ فرد من الأفراد عن الخط المستقيم فقوطع؛ لذلك تكون المقاطعة دواء له وتربية له**[1]؛ أما الآن فهذا ليس زمانه، فيه مَثَل في سورية والأردن يكثر الشباب التارك والمهمل للصلاة ويكثر التساؤل عن هذه القضية! زيد من الناس يقول: لي صديق كان مثلًا يصلي معنا ثم انحرف فترك الصلاة، فنصحناه ووعظناه وذكرناه فلم يتعظ ولم ينتصح هل أقاطعه؟ فأقول له: لا، لا تقاطعه لأنك إن قاطعته ساعدته علىٰ ما هو فيه من الانحراف والضلال؛ وإن قاطعته فسيتلقاه إخوانه المفسدون في الأرض ويستقوي في انحرافه! عليك أن تظل متابعًا ومصاحبًا له مع مراقبتك إياه بالموعظة تارة وتارة عسىٰ الله عَزَّوَجَلَّ أن يهديه.

عندنا نحن في سورية مثل يقول: أن شخصًا كان تارك للصلاة ثم تاب، ولأول مرة يريد أن يصلي، فذهب إلىٰ المسجد فوجده مغلقًا فقال: (أنت مسكر وأنا أمبطل)! فهذا الرجل الذي يقاطع حينما يقاطع يقول للمقاطع هكذا؛ هذا الذي بدي[2] إياه!!، ولا تصاحبني ولا أصاحبك؛ لذلك في هذا العصر الحاضر

---

(١) الله أكبر!! هو نفس كلام شيخ الإسلام الذي مر بك آنفًا ص (٤١) حيث قال: [...وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح. وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني علىٰ هذا الأصل، ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدر في البصرة، والتنجيم بخرسان والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك...].

(٢) بمعنىٰ: أريده.

ليس من الحكمة أبدًا أن نقاطع الناس بسبب انحرافهم؛ سواء كان هذا الانحراف فكريًّا عقيدة أو كان انحرافًا سلوكيًّا[١]؛ وإنما علينا أن نصبر في مصاحبتنا لهؤلاء وأن لا نضلل ولا نكفر؛ لأن هذا التضليل وهذا التكفير لا يفيدنا شيئًا، وإنما علينا بالتذكير كما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾[٢][٣].

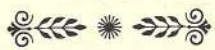

(١) انتبه وراجع بداية الفتاوىٰ حتىٰ لا تختلط عليك الألفاظ!.

(٢) سورة الذاريات؛ الآية: (٥٥).

(٣) من شريط سلسلة الهدىٰ والنور رقم(٨٠/١).

النقل السادس

السائل: في اثنين من الإخوان كبار في السن، وعاطيهم ربنا من أمور الدنيا والدين، وهم من تاريخ وفاة والدهم لا يكلم بعضهم بعضًا، متخاصمين متناحرين، فبم تنصح؟

السائل مكررًا: في إخوان بارِّين بأبوهم، توفي والدهم من ١٢ سنة أو ١٠ سنين، فاختلفوا الثلاثة، وفي واحد جالس بينهم وإلىٰ الآن ما يتكلموا مع بعضهم علىٰ أمور دنيوية..

الشيخ: في أولًا: هل بينهم ظالم ومظلوم؟ أم ليس هناك ظالم ومظلوم؟

السائل: والله يا شيخ ما أعلم.

معترض موضح: خليني[1] أوضح للشيخ؛ هو حفظك الله يا شيخ لما توفي والدهم، كان في خلاف بسيط بينهم، والثلاثة ما هم محتاجين من أمور الدنيا شيء، والخلاف كما قال الشيخ خالد دنيوي، وهو ما هو دنيوي مادي، دنيوي اعتباري.

الشيخ: كيف يعني؟

السائل: يعني حساسات، وأنت ما تحترمني، وأنا ما أحترمك! وحاجة زي هيك[2]، يعني ما في أمور مادية؛ لأن هم مشتركين، وضعهم أعلىٰ من

---

(١) دعني أوضح للشيخ.

(٢) يعني: حاجة مثل ذلك.

الخلافات الدنيوية، إن ما حصل بينهم انشقاق، واحد فيهم مركزه الوظيفي كبير جدًّا، فيرىٰ أن الذي أكبر منه لازم يكون تحت أمره ولا غير ده؟.. فيعني أمور دنيوية.

الشيخ: إيه يعني مو مثل ما قال أمور فلوسية مادية؟

السائل: لا ما في فلوس بينهم، فهي اعتبارية وحساسات لا أكثر ولا أقل، فالمتوسط هذا هو أكثرهم غنىٰ، وأكثر جاهًا، وبيحط[١] الجميع تحت باطه يدور في ملكوته ويسبح بحمده[٢]، لا أكثر ولا أقل، حتىٰ يوم من الأيام أنا أذكر أني حضرت بينهم [...][٣]، فالأوسط هذا قاعد يشرب خمر!! فالصغير قال له: هذه الخمرة حرام، فقال له: هات الدليل!!... قال له: الدليل في القرآن قال: فاجتنبوه؛ فقال له: فاجتنبوه؛ وقال: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾.

الشيخ: ما شاء الله.

السائل [متممًا]: قال له: مانك شايفني أفقه؟! وكان يشرب الخمر في الحفلات كان يعزم خمسين نفرًا، مائة، في جدة ويشرب خمر، ويسقي أولاده الخمر، فالشقيق الأصغر كرهه وقاطعه لعدة أشياء.

الشيخ: أتوافق علىٰ هذا العرض؟

---

(١) أي يضع الجميع تحت إبطه ويده ولا يعملون عملًا إلا بعد مشاورته وإذنه.

(٢) لفظ شائع بين الناس يقصد به أنهم لا يخرجون عن رأيه، وهي لفظة قبيحة إذا وُصِفَ بها غير الله؛ فإن التسبيح والحمد لا يصرفان إلا لله عَزَّوَجَلَّ.

(٣) كلمة غير مفهومة.

السائل الأول: أوافق يا شيخ، لكن الظاهر للعيان والذي شفته أنا أن الرجل الأوسط من سنتين أو ثلاث ما شفت عليه أنه شرب خمر أبدًا، هذا الحق.

الشيخ: يعني تقول إنه تاب؟

السائل: إن شاء الله.

الشيخ: إن شاء الله.

السائل: الذي شفته، تأكدت حتىٰ أني رحت لبيته أولت البارحة[1] كان متعشي عنده، شايف كيف؟ يعني الحمد لله شفت عليه هذا الشيء، بينما كنت أسمع من أول ولم أرَ، من أول أنه كان في خمر في البيت، والآن ما فيه من سنتين، يمكن رحت له عشر مرات في البيت.

الشيخ: نعم، بعد هذا التوضيح والبيان، أقول: بعض الكلمات متوكلًا علىٰ المولىٰ الرحمن سبحانه وتعالىٰ.

الهجر في الإسلام هجران:

الهجر - هجر المسلم لأخيه المسلم - في شرع الله علىٰ نوعين[2]:

الأول: أن يهجره لأمر دنيوي محض، وليس من المهم أن يكون هذا الأمر من الدنيوي المادي، أو ذوقي معنوي كما جاء في التفصيل آنفًا، إنما هو دنيوي

---

(١) أي ما قبل الليلة الماضية.

(٢) راجع فتوىٰ شيخ الإسلام السابقة ص (٢٨) وما بعدها، وتأصيل الشيخ الألباني هنا، هل تجد بينهما فرقًا ولو صغيرًا ؟!!!

محض، فهذا الهجر محرم في الإسلام، يرخص في مثله ثلاثة أيام فقط، فإذا استمر وزاد علىٰ الثلاثة أيام يكون حرامًا، وذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان، فيدبر هذا عن هذا وهذا عن هذا، وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام**»(١)، لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، معناه يجوز في ثلاثة أيام، هذه رخصة من الله تبارك وتعالىٰ لعباده من المؤمنين من باب (**تفشيش الخلق**)(٢)؛ لأن الإنسان ضيق الخلق فيروي غليله بمقاطعة أخيه المسلم في يوم يومين ثلاثة أيام، وما زاد عن ذلك فهو حرام لا يحل، لذلك وصف الرسول ﷺ هذا المُقَاطِع بقوله: «**لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة، أيام يلتقيان** - يعني واحد رايح واحد جاي يلتقيان فبدل أن يلقي أحدهم السلام علىٰ الآخر ويرد هذا الآخر يقول عليه السلام - **يلتقيان فيعرض هذا عن هذا وهذا عن هذا** - يعني يتجاهل أخاه الذي مرَّ به، لا يحل هذا العمل بعد ثلاثة أيام - **وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام**»، هذه الجملة الأخيرة في الحديث تعطينا شيئين اثنين:

الشيء الأول: أن هذا الهجر المحرم يزول بمجرد أن يسلم عليه، وهذه سياسة شرعية حميدة جدًّا؛ لأنه من الصعب تأليف القلوب المتهاجرة المتباغضة فجأة، لكن الشارع الحكيم قدم المفتاح السهل، وهو إذا أنت خاصمت أخاك [في] أمر دنيوي ومضىٰ علىٰ ذلك فوق ثلاثة أيام فهذا حرام

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠)، من رواية أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وفي الأدب المفرد (٤١٤)، والتاريخ الكبير (١/ ٣٣) للبخاري، وأبو داود (٤٩١٢)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (١٠/ ٦٣)، من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أي: أن يروي غليله.

عليك، وعليك أن تقطع المقاطعة وأن تقطع المهاجرة، وذلك موش[1] ضروري تذهب إلىٰ بيته، هذا شيء حسن، وهذا جميل أن تعتذر إليه، لكن هذا يحتاج إلىٰ إيمان قوي جدًّا، وهذا قلما يوجد في الناس، فسَهَّل الشارع الحكيم سبيل الخلاص من هذه المهاجرة والمقاطعة بأنك إذا لقيته في الطريق بادرته بالسلام: (السلام عليكم)، فقد ارتفع الإثم، وهذا يؤخذ من قوله: «**وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**»، ولا شك أن أفضلهما هذا الذي ابتدأ السلام انتقل من مرحلة ارتكابه الحرام إلىٰ مرحلة دخول في طريق الإسلام، في مؤاخاة أخيه المسلم، لأخيه الآخر الذي أُلقيَ عليه السلام من أخيه الأول؛ وإن لم يرد السلام أثم هذا ونجا ذاك من الإثم، وخيرهما من يبدأ بالسلام، فإذا زاد إثم المهاجرة والمقاطعة لإلقاء السلام فتكون إعادة الخطوة الأولىٰ في التلاقي مرة ثانية ولو بالسلام، ثم ربما بالمصافحة التي تعتبر من أقوىٰ الأسباب في نيل المغفرة من الله تبارك وتعالىٰ، حيث قال عليه الصلاة والسلام: «**ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجر في الخريف**»[2]، تعرفون الشجر في الخريف الورق يصفر ويتساقط وتسمع له صوتًا حين يتساقط، كذلك تتساقط ذنوب المسلمين حين يلتقيان ويتصافحان، فتتساقط عنهما ذنوبهما كما يتساقط الورق عن الشجر في الخريف، هذا إذا كانت المهاجرة في سبيل الدنيا؛ سواء كان مادة أو معنىٰ.

النوع الثاني: المهاجرة والمقاطعة: أن يقاطع المسلم أخاه المسلم تأديبًا له وتأنيبًا وتربية، فهذا يجوز في الإسلام بهذه النية الحسنة، وليس من باب المدابرة

(١) أي وذلك ليس بضروري.

(٢) صحيح لغيره. «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٧٢١) الألباني.

والمقاطعة التي سبق ذكرها آنفًا، وإنما تأديبًا، وما يكون ذلك إلا عندما يكون المُقاطَعُ مرتكبًا معلنًا لمعصية الله عَزَّوَجَلَّ، لا يبالي بالناس، لا يخشىٰ الله، ولا يستحي من عباد الله، وله أخ مؤاخ له مصادقة له، فيقاطعه حينما يراه قد خرج عن الجادة ولم يستقم علىٰ الصراط المستقيم، وهذا دليله قصة الثلاثة الذين خلفوا، قصة غزوة الرسول عليه السلام في تبوك وتخلف بعض الصحابة، ومنهم كعب بن مالك لم يخرج في الغزو مع الرسول عليه الصلاة والسلام، وإنما تخلف عنه هو وبعض الصحابة، فلما رجع الرسول عليه السلام من غزوة تبوك جاء هؤلاء، وجاء غيرهم من المتخلفين من المنافقين، فكان المنافقون يعتذرون بشتىٰ المعاذير الكاذبة، فالرسول عليه السلام عذرهم ووكل أمرهم إلىٰ الله، أما كعب بن مالك فصادق الرسول عليه الصلاة والسلام وأخبره بالواقع، قال له: والله يا رسول الله ما بي أن أكذب عليك؛ لأني أعلم إن كذبت عليك فسينزل الوحي ويكشف الكذب، فأنا اشتغلت بما كنت فيه: الحرث والزرع والضرع ونحو ذلك، فأمر الرسول عليه الصلاة السلام الصحابة بمقاطعة هؤلاء الثلاثة ومنهم كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واستمرت المقاطعة مدة طويلة، ثم أمر زوجة كعب بن مالك أن تخرج من بيت كعب وتذهب إلىٰ أهلها، فبقي وحيدًا خمسين يومًا أمر الرسول عليه السلام الصحابة بأن يقاطعوهم، فكان الواحد من هؤلاء الثلاثة يلقىٰ الرجل في الطريق فيسلم عليه فلا يرد عليه السلام، هذا ليس كذاك، هذا في سبيل تأديب هؤلاء المتخلفين عن الجهاد في سبيل الله ومع رسول الله ﷺ، ثم نزلت التوبة من الله علىٰ رسول الله ﷺ، بأن الله قد تاب علىٰ هؤلاء الثلاثة، فجاء كعب بن مالك إلىٰ رسول الله ﷺ حينما بُشرَ من أحد أقاربه بأنه قد نزل فيك التوبة من الله، فجاء ودخل إلىٰ الرسول عليه السلام، فقام إليه طلحة واستقبله وهنأه بتوبة الله عليه، قصة طويلة جدًّا وفيها عبر عظيمة، وهي في «صحيح البخاري»، فالشاهد

هذه المقاطعة جائزة، وهي داخلة في مبدإ (الحب في الله والبغض في الله)[١] **لكن هذا الشيء مع الأسف اليوم أصبح في خبر كان!! نادرًا جدًّا [جدًّا] أن تجد أحدًا يقاطع المسلم لأنه انحرف عن الطريق!! لكنه يقاطعه لسبب مادي من الأسباب التي سبقت الإشارة إلىٰ بعضها!!، هذا النوع من المهاجرة لله فهو مأجورٌ عليه صاحبه، وهو غير مأزور، وهذا الذي نحن اليوم بحاجة إليه**[٢]، أما المهاجرة للدنيا فهذا حرام لا يجوز إلا بمقدار ثلاثة أيام فقط، فإذا استمر في ذلك فهو حرام، والأمر كما قال ﷺ في الحديث السابق: «**وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام**»، هذا هو جواب ما سألت إن شاء الله.

السائل: جزاكم الله خيرًا، طيب إذا عُلم يا شيخ مثلًا إذا كانت في مقاطعته دي[٣] علىٰ أساس أنه يربيه علشان يجنب[٤] الطريق هذه؟

الشيخ: **أيوه، إذا تربىٰ عاد الوصل ولا يجوز المقاطعة.**

السائل: طيب أيش حكم الذي يصلح بينهم؟

الشيخ: ما شاء الله الصلح بين الناس من خير الأعمال، والصلح بين

---

(١) هذه القصة ذكرها البخاري تحت باب (وعلىٰ الثلاثة الذين خلفوا...) وذكر ابن حجر رحمه الله فوائد جليلة مفيدة؛ وقام بشرح الآية واستخراج فوائدها الشيخ العلامة المربي عبيد الجابري - حفظه الله - في كتابه الفذ «إمداد القاري بشرح كتاب التفسير من صحيح البخاري» الجزء الثاني طبعة مكتبة الفرقان ص (٢٧٠-٢٧٨).

(٢) رحم الله أسد السنة، ما أعلمه وما أفقهه، نعم نحن بحاجة إلىٰ هذا النوع اليوم؛ لكن أصحاب الضلال أرادوا لهذا التأصيل الوأد لأنه أصابهم في مقتل!.

(٣) أي: هذه.

(٤) أي: حتىٰ يتجنب هذه الطريق.

الناس لأهميته في الإسلام أجاز الرسول بأن يكذب في سبيل المصالحة بين اثنين، فهذا أمر ضروري بس **يجب أن يعرف الأسباب الدقيقة حتىٰ يتمكن من المقاربة والتوفيق بين وجهة نظر الرجلين المتخاصمين**[١] .

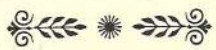

(١) سلسلة الهدىٰ والنور رقم الشريط (٩٥/١).

النقل السابع

السائل: بدنا الأحاديث التي تبيح وتجيز للمسلم الهجر؟

[حدث بعض كلام غير مفهوم]

الشيخ: قصة الثلاثة الذين خلفوا، حيث هجروا خمسين يومًا[1].

معترض: بنص القرآن.

الشيخ: نعم.

السائل: هذا الدليل ينطبق على المسلمين بشكل عام ولا أنه في غيره دليل يوضح لنا غير لأن هذا دليل...

الشيخ مقاطعًا: أبو عبد الله! فيه دليل آخر... فهذا ليس من الأسلوب العلمي الذي يجب أن يلتزمه طالب العلم؟!

السائل: الهجر أدلة كثيرة وواضحة، فإن كان فيه أكثر فتتوضح.

الشيخ: أقول لك أنه في غير الآية، وهذا وكما يقول ويقع معنا كثيرًا خاصة...

ثم قال: المهم إذا ثبت جواز الهجر في الشرع في القرآن الكريم ما ينبغي حين ذاك أن يقال في غير ذلك الدليل!! لماذا؟ لأن هذا السؤال يشعر الحاضرين

---

(١) راجع ص(٨٤).

بأن هذا الدليل غير كاف، ولذلك نحن بدنا[١] دليل آخر!!.

هذا تنبيه جانبي ما له علاقة بالموضوع، فقط للتذكير بإحسان السؤال، وحسن السؤال نصف العلم كما يقال قديمًا وبعد هذا أقول:

قد ثبت أن النبي ﷺ هجر نساءه شهرًا[٢]، وأنا أخشىٰ ما أخشىٰ أنه يأتي سؤال من طرف ثانٍ أنه كمان في غير هذا الحديث لأن هذا الحديث في نساء الرسول [ﷺ]؟

ثم قال الشيخ: المقصود من الهجر الأول المنصوص عليه في القرآن والمقصود من الهجر الثاني من الهجر المنصوص عليه في الأحاديث النبوية - سؤال لشحذ الأذهان - هل هي أمر تعبدي محض غير معقول المعنىٰ أم هو معقول المعنىٰ؟

السائل مجيبًا: معقول المعنىٰ.

الشيخ: **نعم معقول المعنىٰ، إذن إذا جاء نص وحكمه معقول المعنىٰ معنىٰ تعبدي حينئذ نقف عند هذا النص ولا نتعداه**، ولا يجوز غيره، فنحن الآن أمام نصين، لماذا الرسول عليه السلام أمر أصحابه الكرام بأن يُقاطعوا الذين خلفوا؟ لا شك، **الجواب تأديبًا**، لماذا الرسول [ﷺ] هجر نساءه؟ **تأديبًا**؛ حينئذٍ نقول لماذا هجر زيد عمرًا؟ **إذا كان علىٰ نفس الوتيرة: التأديب؛ فيكفيني دليل القرآن والسنة الصحيحة**، لكن الفرق [كلمة غير مفهومة] ليس هجر الألباني لزيد وبكر عمرو

---

(١) نريد.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب النكاح: باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن: (٥٢٠٢)، من رواية أم سلمة رضي الله عنها وابن عباس برقم (٥٢٠٣).

كهجر أولئك الناس للصحابة الذين أُمروا مباشرة بمقاطعة أولئك الثلاثة الذين خلفوا، وبالأولىٰ والأولىٰ ليس كهجر الرسول [ﷺ] لنسائه؛ لأنه معصوم.

لكن المنهج أن يكون هذا الهاجر وهو الألباني يهجر تأديبًا، يهجر تأديبًا لمن؟ للمهجور، فهنا إن أصاب في ذلك فهو مأجور، وقدوته الكتاب والسنة، وإن أخطأ وكان هناك مجال لأحد أن يدله علىٰ وجه الخطإ فنحن نرحب بذلك ونقول: يا أبا بلال رحم الله من أهدىٰ إليَّ عيوبي.

[كلام متداخل من الحاضرين غير مفهوم]

الشيخ: أبو عبد الله الشيخ علي هنا يذكرنا بحديث وهو أن عبد الله بن عمر بن الخطاب روىٰ حديثًا عن النبي ﷺ أنه قال: «**ائذنوا للنساء للخروج إلىٰ المساجد بالليل**»(١)، فقال أحد أولاده: والله لا نأذن لهن بالخروج، قال: الوالد لولده: أقول لك: قال رسول الله كذا وكذا وتقول: لا أفعل؟!! ووالله ما كلمتك أبدًا، وما كلمه حتىٰ مات. والحديث في «صحيح مسلم»(٢)، شو(٣) نتصور

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده(ج ٢/ ٣٦) بإسناد صحيح عن مجاهد عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا يمنعن رجل أهله أن يأتوا المساجد**»، فقال ابنٌ لعبد الله بن عمر: فإنا نمنعهن، فقال عبد الله: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول هذا؟!! قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: فما كلمه حتىٰ مات.

(٢) (١/ ٣٢٧) من دون «فما كلمه...» وهذا نصها، وصرح فيها باسم ابن عبد الله وهو بلال عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبد الله؛ أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تمنعوا نسائكم المساجد إذا استأذنكم إليها**»، قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لنمنعهن. قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سبًّا سيئًا ما سمعته سبه مثله قط. وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ، وتقول: والله لنمنعهن؟

(٣) أي: كيف نتصور.

قصد ابن عمر هنا؟ أجيبوا؟

أحد الحضور: في حديث آخر من عندي أستاذ.

الشيخ ممازحًا: الظاهر غرت من سَميّك.

أحد الحضور ممازحًا: والله علي واحد ما يجوز.

الشيخ ممازحًا: إن شاء الله يكون حديثك قوي قوي، مو مثل حديث كيس قطن[١]!!

معترض: واحد من الصحابة بيخذف، فجاء صحابي آخر قال له نهىٰ رسول الله [ﷺ] عن الخذف فوجد هذا الصحابي برضو بيعمل عملته، فقال له: **إني لا أكلمك أبدًا**[٢].

معترض آخر: برضو[٣] قال له: **والله لا يظلني سقف معك**.

---

(١) قصة تروىٰ أن شخصًا أراد أن يخطب في الناس ويظهر براعته، فأراد أن يذكرهم بالأثر: «المؤمن كيس فطن»، فأخطأ في قراءته وقال لهم أن المؤمن كيس قطن، ومن النوادر أنه فسر القول بأن المسلم خفيف وناصع البياض كالقطن.

(٢) البخاري؛ كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف (٥١٦٤)، ومسلم؛ كتاب الذبائح والصيد وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ما يستعان به علىٰ الاصطياد والعدو، وكراهة الخذف (١٩٥٤) عن كَهْمَس بن الحسن، عن عبد الله بن بُرَيدة، عن عبد الله بن مُغَفَّل: أنه رأىٰ رجلًا يخذف، فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهىٰ عن الخذف، أو كان يكره الخذف، وقال: «**إنه لا يُصاد به صيد، ولا يُنكأ به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين**». ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهىٰ عن الخذف أو كره الخذف، وأنت تخذف، لا أكلمك كذا وكذا.

(٣) كذلك.

سائل: كيف نجمع هذا العمل مع حديث الرسول ﷺ بأنه من ثلاثة أيام؟

الشيخ ممازحًا باللهجة الشامية ضاحكًا: سامحك الله، ميشان فش خلقي فيك يعني.. يا حبيبي عم أنقول **الهجر المحرم هو الهجر الدنيوي** لإرضاء غليل النفس ضد هذا الخصم؛ **أما الهجر المشروع فهو لغاية تربوية، فالآن سؤالك غير وارد.**

السائل: طيب تربية عبد الله بن عمر ولده يعني تعتقد عبد الله..

الشيخ مقاطعًا: **الوالد يربي ابنه.**

السائل: تعتقد يعني صحابي من صحابة رسول الله ما ارتدع وجعل ابنه..

الشيخ مقاطعًا: هذه قضية أخرىٰ بتسلم علىٰ صاحبنا أبو بلال هنا هذه قضية أخرىٰ، عبد الله بن عمر لماذا هجر ابنه وما كلمه حتىٰ مات؟ **تأديبًا علىٰ موقفه الخاطئ تجاه حديث رسول الله ﷺ**، وأما قضية تاب ما تاب ما هو من الموضوع، نحن يهمنا أن نعرف لماذا هجر عبد الله ابنه؟ هل هو يعني إرضاءً لغليل نفسه؟ وإلا **انتقامًا لحديث نبيه وانتصارًا لحديث نبيه [ﷺ]؟ هذا هو بلا شك.**

إذن هذا هو الفرق بين الهجر المشروع والهجر غير المشروع، يعني اثنين يتخاصموا بعضهم مع بعض، وهذا كثيرًا ما يقع لأمر دنيوي! فكما قلنا في شرح الحديث والتعليق عليه، فربنا سمح للاثنين هذول أنهم يتهاجروا ثلاثة أيام، وبعدين خيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام؛ **لأنه هنا ما فيه هجر لله، الهجر لله يستمر، إلا إذا ظهر جليًّا كما قلنا أيضًا في تمام الحديث السابق أن المهجور تاب**

وأناب إلىٰ الله، مثلًا؛ إنسان لا يصلي فهجره أخوه أو صديقه أو حميمه إلىٰ آخره، وبيَّن له سبب الهجر ما يخليها امعماية[١]؛ لأنك أنت ما تصلي مضىٰ مدة طويلة، قصيرة، بدأ الرجل يصلي لله عَزَّوَجَلَّ، راح السبب المبرر له للهجر وهكذا[٢].

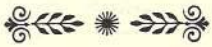

(١) أي: لا يترك الأمر غامضًا، بل يذكر سبب هجره له.

(٢) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (١٥٤/١).

النقل الثامن

السائل: أتاني رجل من العوام يصلي لكنه في صفته أمكر من ثعلب! ومن يعرفه يتعب!! هذا الرجل حصل بينك وبينه نقاش معين؛ كان هو المخطئ فيه فانتصر لغير الحق!!، وليس نقاشًا فكريًا؛ مسألة عادية، فبعد أن انتهت المناقشة تلقاه في الطريق فتقول: السلام عليكم فلا يرد! فأنت قطعت السلام وفرح قلبك بأنه لم يرد السلام لأنك رأيت في ذلك كفاية من شره؛ فهل هذا العمل مشروع؟ أم أنه يجب أن أسلم عليه كلما ألقاه؟

الشيخ مجيبًا: إن سلمت عليه كلما لقيته فذلك هو الأفضل، **وإن أعرضت فهو جائز**[1].

(١) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (١٩٢/ ١).

النقل التاسع

السائل: في أخت متزوجة تقيم الفتن بين أخيها وأمه، وأيضًا لا تصلي، وأموال زوجها بالرشاوىٰ والحرام، فهل هذا يقطع أخته أم يصلها؟

الشيخ مجيبًا: والله هذا يختلف بالنسبة لأخيها؛ هو أولًا: ملتزم متمسك بالدين؟

السائل: نعم.

الشيخ: نفترض أنه متمسك بالدين.

السائل: نعم.

الشيخ: ثانيًا: هل يستطيع أن يعظ أخته ويذكرها، وأنه يجب عليها أن تستقيم مع ربها أولًا، ثم مع زوجها ثانيًا؛ **فإذا كان فعل ذلك واستمر علىٰ ذلك مدة طويلة وهي لا تستجيب ولا ترعوي؛ حينئذ ينذرها بالمقاطعة، فإن لم تستجب يقاطعها، أما هيك دجة[1] واحدة ضربة واحدة ما بيجوز!.**

السائل: كذلك بالنسبة لأمه، إذا كانت تاركة للصلاة وتسب الذات الإلهية!!! وتقذف زوجته المحصنة!! إذن نفس الحكم أم حكم آخر؟

الشيخ: لا، لها حكم آخر؛ ما يجوز يقاطعها، لكن بدو يستمر في نصيحتها كما نستفيد من قصة إبراهيم مع أبيه آزر». اهـ[2].

---

(١) أي: هكذا مرة واحدة من غير مناصحة وتحذير!

(٢) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (٣٢٣/١).

النقل العاشر

السائل: امرأة تزوجت من شاب علىٰ أساس أنه سلفي، ثم اكتشفت أنه مبتدع، والرسول ﷺ يقول: «**كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**»، فهل تستمر معه علىٰ انحرافه؟ أم تتركه؟ فما النصيحة؟

الجواب:

إذا كان الأمر بيدها فتتركه، ولكن الرسول عليه السلام يقول: «**إنما الطلاق بيد من أخذ الميثاق**» وعليها أن تخالعه إذا كانت تريد أن تتخلص منه ومن بدعته، نعم[1].

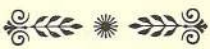

(١) شريط رقم (٢٦) فتاوىٰ جدة، تسجيلات الآثار الإسلامية بجدة، الأربعاء ١٩ رجب ١٤١٠ هـ.

النقل الحادي عشر

السؤال الأول: كيف تكون معاملة المخالف بين المتساهلين، وتساهلهم يؤدي إلىٰ تمييع السنية، وبين المتشددين، وتشددهم هذا قد يؤدي إلىٰ كثير مما سمعناكم تذكرونه من عدم إقامة الحجة علىٰ المخالف وغير ذلك، وأقول: هو كذلك حتىٰ لا أتعبكم في تكرار ما ذكرتموه؛ لكن تقوم بعض الشبه من أفعال السلف، كمثل قول بعضهم: **(القلوب ضعيفة والشبه خطافة)** عند مجالسة المبتدعة، وكذلك تنفير الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ من الحارث المحاسبي.

علي الحلبي مؤكدًا: نهىٰ عن قراءة كتبه.

الرمضاني مكملًا: ومن معاملة هذا المخالف علىٰ ميزان حسناته وسيئاته، وهنا قاعدة تقول: (ننظر في حسناته وسيئاته)، ومن ثَمَّ كلام بعض السلف في التنفير من المبتدعة وإن كانت لهم حسنات، جزاكم الله خيرًا؟

أجاب الشيخ الألباني: الذي أراه والله أعلم: أن كلام السلف يَرِدُ في الجو السلفي، يعني في الجو العامر بالإيمان القوي والاتباع الصحيح للنبي ﷺ والصحابة، وهو **تمامًا كالمقاطعة، مقاطعة المسلم للمسلم تربية وتأديبًا له، هذه سنة معروفة**؛ لكن في اعتقادي وكثيرًا ما سئلت أقول: زماننا لا يصلح للمقاطعة، زماننا إذن لا يصلح لمقاطعة المبتدعة؛ لأن معنىٰ ذلك أن تعيش علىٰ رأس جبل أو تنزوي عن الناس وأن تعتزلهم[1]؛ ذلك لأنك حينما تقاطع الناس إما لفسقهم أو لبدعتهم؛ فلا يكون لك ذلك الأثر الذي كان يكون له، كان أولئك

(١) وهذا يرجع إلىٰ اختلاف الأماكن كثرة وقلة للبدعة وأهلها كما مرّ بنا آنفًا.

السلف الذين تكلموا بتلك الكلمات، وحضوا الناس علىٰ مجانبة أهل البدع؛ ذلك بلا شك أمر مستقىً من توجيهات الرسول ﷺ التي منها مثلًا الحديث المشهور «مثل الجليس الصالح ... ومثل الجليس السوء».. الحديث معروف، هذا الحديث يعطينا ما يقوله بعض أهل البلاد كمثل «الصاحب ساحب.. الصاحب ساحب» لكن مجالسة المبتدعة شيء والابتعاد عنه فلان مثلًا صوفي يتوسل بالأنبياء والرسل وإلىٰ آخره ويؤم الناس أصلي خلفه أم لا؟ فنقول: صلّ خلفه، هذا شيء ومصاحبته ومجالسته والاستفادة منه هذا شيء آخر، وأظن يؤيدني في هذا التفريق ويلتقي مع التوجيه السلفي لبعض تلك الكلمات التي ذكرتها آنفًا أنه وصل إلينا أن من عقيدة السلف الصالح الصلاة وراء كل بر وفاجر، والصلاة علىٰ كل بر وفاجر؛ الآن بيكون من التشدد أن نتخذ هذه الكلمات في تنفير الناس من الصلاة وراء هؤلاء الأئمة الذين قلّ من يكون فيهم علىٰ السنة، فتكون العاقبة أن يلزموا بيوتهم وحوانيتهم ويعطلوا جماعة المسلمين، فهذا ينافي قولهم بأنه من العقيدة أن تصلي وراء كل بر وفاجر؛ لكن يكون صوابًا أن نحذر هؤلاء من مخالطة أهل البدعة وأهل التصوف لِمَا ذكرناه آنفًا من الحديث ومن المثل الذي هو خلاصة الحديث الصاحب ساحب، هذا والله أعلم..اهـ(١)(٢).

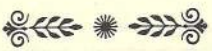

(١) وهذا تفريق في غاية الدقة، فتنبه له يرعاك الله! ففرق بين أن تصلي خلف المبتدع وبين مخالطتك إياه كما مرّ بنا آنفًا في هامش النقل الأول!.

(٢) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (٥١١/ ١)، وله عنوان آخر يعرف به: عبد المالك رمضاني يسأل والألباني يجيب، مدرج علىٰ الشبكة العنكبوتية، الدقيقة ٤٦ إلىٰ نهاية الشريط.

النقل الثاني عشر

السائل: لو قلنا أنكم ما ترون المقاطعة المخاصمة للمبتدع الهجر والكلام؟

الشيخ: لا نرىٰ هذا؛ هذا كما نقول لكم ولغيركم ممن تسمعون أسئلتهم، إذا أردنا في هذا الزمان أن نطبق المنهج هنا أرجو أن ننتبه الآن!! **كيف يختلف المنهج لو أردنا أن نطبق المنهج السلفي الذي ورثناه عن بعض علمائنا من السلف من الشدة علىٰ المبتدعة وهجرهم ومقاطعتهم وعدم الإصغاء إليهم؛** عدنا القهقري، كما أقول: لو أننا كان لنا صديق مثلًا؛ كان معنا علىٰ الخط ثم انحرف حتىٰ بدأ لا يصلي فكثيرًا ما يأتي السؤال من بعض المتحمسين: ألا نقاطعه؟ فأنا أقول: لا، لا نقاطعه، وإنما تابعه بالموعظة والنصيحة والتذكير، وإلا إذا قاطعته راح يكون لسان حاله كما نقول لكم في المثل السوري الذي كان لا يصلي وتاب وأناب وراح للمسجد يصلي أول مرة وإذا بالمسجد مغلق قال له: «أنت مسكر وأنا أمبطل»، وهذا الذي ابتلي بترك الصلاة إذا أنت عاملته بالقسوة والشدة و**أعرضت عنه من باب المقاطعة، وباب المقاطعة أصله مشروع في حديث الثلاثة الذين خلفوا، ولكن يجب وضع الشيء في محله،** فهذا التارك للصلاة، الذي فُوجئنا بتركه للصلاة؛ إن قاطعناه زدناه ضلالًا، وإنما ينبغي أن نتابعه بالموعظة والتذكير والتلطف معه، والترفق به، كما فعل عليه الصلاة والسلام مع ذلك اليهودي، وعلىٰ هذا أيضًا نسوق المبتدعة، ولو تركناهم وشأنهم وضلالهم فمن الذي يتولىٰ هدايتهم؟ فالجواب: لا يجوز.

فكما نحن نقول: لا يجوز، فإذا لقيت امرأة متبرجة؛ أن نقول في وجهها:

ألا لعنة الله عليك، للمفاسد التي تترتب، لكن لو عاد المجتمع الإسلامي وشذت امرأة عن المجتمع الإسلامي وخرجت هكذا متبرجة فهناك يأتي هذا الهجر وهذا الصدع تمامًا كما قال عليه الصلاة والسلام: «**من رأىٰ منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه...**»، فهذه المراتب ما قيلت هكذا عبثًا، حاشا لله أن يتفوه رسول الله ﷺ بكلام ليس فيه الحكمة والمعروفة عنه، لكن هذا تيسير من الله لعباده المؤمنين أن يستعملوا الحكمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال لتغيير المنكر باليد كم وكم قديمًا... كسروا من الطنابير ومن الطبول ونحو ذلك، الآن لو فعلنا شيئًا من هذا[1]، كان مصيرنا العذاب والسجن وإلىٰ آخره، ثم المصير الأخطر أن هذا المتحمس يرجع القهقري، يرجع إلىٰ الوراء، وهذا نعرفه في أشخاص... أقصد أعرف أشخاصًا كانوا متحمسين مجرد ما دخلوا السجن وخرجوا منه، ما عاد تعرفوا علىٰ الدعوة إطلاقًا!! ونعرف شيخًا في دمشق الشام كان يتجرأ علىٰ الإنكار علىٰ القبوريين والطوَّافين بها - ما شاء الله - حتىٰ قامت عليه الرعاء وعامة الناس، وضربوه، وأهانوه، فكانت العاقبة ماذا؟! كنت تراه مع الجماعة الذين كان ينكر عليهم ويقف أمام قبر يحيىٰ عليه السلام - المزعوم - في مسجد بني أمية، المسجد الكبير، متواضعًا متخشعًا هيك!! إلىٰ آخره[2].

---

(١) وهذا الفعل يرجع فيه إلىٰ فقه الحديث ودرجات الإنكار، ومتىٰ يكون ومتىٰ يحجم عنه! وإلىٰ من يناط به إنكار المنكر، وهذا التكسير والتغيير ليس لكل أحد؛ فضابطه المصلحة والمفسدة!

(٢) تغير الشخص المذكور من إنكاره للمنكر إلىٰ التخشع المذكور لا يلزم منه تخطئته في إنكاره المنكر، بل الأمر راجع إلىٰ أن القلب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، فيا مصرف القلوب صرّف قلوبنا إلىٰ دينك.

لا.. لذلك أنا آخذ حكمة بالغة جدًّا من قوله عليه الصلاة والسلام: «**إن لكل عمل شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلىٰ سنتي فقد اهتدىٰ؛ ومن كانت فترته إلىٰ بدعة فقد ضل**»، ومن هذا الحديث وأمثاله أخذ العامة عندنا في الشام قولهم: «**كثرة الشد ترخي**»، وهذا أمر مادي طبيعي جدًّا سواء كان في الماديات أو كان في المعنويات، وها نحن الآن نبحث في المعنويات.

انقلب علىٰ عقبيه بعد أن كان يرفع عقيرته وصوته في الإنكار علىٰ المبتدعة إذا هو ينقلب رأسًا علىٰ عقب، هذا من حيث المعنويات.

أما من حيث الماديات اقبض قبضة حديدية، مهما كنت بطلًا، مهما كنت متمرنًا، فستجد هذه القبضة ترتخي ولابد، وأظن انتهىٰ الجواب عن هذا السؤال إن شاء الله.

السائل: نعم، لكن عندي استفصال فيما يتعلق بهجر المبتدع، يعني يظهر مما سمعت أنكم تراعون مصلحة المبتدع نفسه؟

الشيخ: نعم.

السائل: ولا تنكرون أصل الهجر؟

الشيخ: **لا أنكر أصل الهجر، هذا واجب: الهجر.**

السائل: شيخنا ما تلاحظ راعينا في القول بعدم الجواز في هجر المبتدع راعينا فيها مصلحته هو - أي المبتدع -، ما راعينا مصلحة العامة!! الذين قد يضلون باتصال هذا العالم السلفي، أو الإمام، وكذا، لهذا المبتدع ومخالطته فيتأثرون، ويظنون بأنه ليس علىٰ هذا الابتداع فيضلون تأثرًا، ثم أمر آخر..

الشيخ مقاطعًا: خلِّ الأمر الآخر لننظر في الأمر الأول.

السائل: نعم.

الشيخ: هذا السائل في الحقيقة يا أخي من حيث التطبيق العملي يحتاج إلىٰ علم دقيق وتطبيق عملي دقيق، الآن أنت ضربت مثلًا بالعالم الذي يخالط المبتدع فيراه العامة فيظنون بالمبتدع خيرًا، هل أنت تصورت أن هذا العالم مداهن؟

السائل: لا.

الشيخ: طيب إذن إن تصورت خلاف ذلك، **كما أرجو أستطيع أن أقول أنه ينكر عليه بدعته، أنه يناصحه، أنه يعظه**، فإن كان كذلك فمن أين يأتي الخطر علىٰ عامة الناس وهم **يسمعونه ينصحه ويذكره** و، و، وإلىٰ آخره[1].

---

(١) نعم، وهذا هو الحق الذي ليس به خفاء! ولو دقّق النظر القارئ اللبيب لوجد أن استدراك السائل كان صوابًا! وتقرير الشيخ لا يخرج عن استدراك السائل قيد أنملة!!!؛ فالسائل يتحدث عن تغرير العامة بوقوف العالم مع المبتدع، والشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يرىٰ بجواز وقوف هذا العالم مع المبتدع لمناصحته، وتذكيره مع (علم العامة) بذلك، حيث قال: «من أين يأتي الخطر علىٰ عامة الناس وهم يسمعونه ينصحه ويذكره و...إلخ»؛ أما إذا لم (يعلم) العامة بذلك فيرجع التقرير لاستدراك السائل!؛ وهذا فيما كان الناصح عالمًا!؛ أمَّا إن كان من عامة الناس أو ممن لا يحسن دفع الشبه، أو ممن يداهن؛ فلا ينطبق عليه القول! فتنبه.

وانظر رحمك الله إلىٰ هاتين القصتين لتعلم أيها السني مدىٰ خطورة (تعظيم) المبتدعة!.. و(تغرير) العامة!..(بالثناء) عليهم..! و(الوقوف) معهم! الأولىٰ: [أورد الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٥٨) في ترجمة أبي ذر الهروي، عن أبي الوليد الباجي، عند ذكر القاضي أبي بكر الباقلاني الأشعري المعروف قوله: «لقد أخبرني الشيخ أبو ذر [الهروي] - وكان يميل إلىٰ مذهبه -؛ فسألته: من أين لك هذا؟! قال: إني كنت ماشيًا ببغداد مع الحافظ الدارقطني، فلقينا أبا بكر بن الطيب [الباقلاني]، فالتزمه الشيخ أبو الحسن! وقبل وجهه وعينيه، فلما فارقناه، قلت له: من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت

=

وقتك؟! فقال: هذا إمام المسلمين، والذاب عن الدين، هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب.

قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت إليه مع أبي؛ كل بلد دخلته من بلاد خرسان - وغيرها - لا يشار فيها إلىٰ أحد من أهل السنة إلا كان علىٰ مذهبه وطريقته»... قال الذهبي: (١٧/ ٥٥٧) - عن الهروي -: «أخذ الكلام (ورأي) أبي الحسن [الأشعري] عن القاضي أبي بكر بن الطيب، وبث ذلك بمكة، وحمله عنه المغاربة إلىٰ المغرب، والأندلس، وقبل ذلك كان علماء المغرب لا يدخلون في (الكلام)، بل يتقنون الفقه أو الحديث أو العربية، ولا يخوضون في (المعقولات)؛ علىٰ ذلك كان الأصيلي، وأبو الوليد بن الفرضي، وأبو عمر الطلمنكي، ومكي القيسي، وأبو عمرو الداني، وأبو عمر بن عبد البر و(العلماء)».

قال علي الحلبي - هداه الله -: «فانظروا رحمكم الله كيف انقلب السني مبتدعًا وكيف غدا المبتدعة أهل سنة!!... وقال أيضًا: فما أبشع تأثير صنيع (الحركيين) - هذا - بمدح المبتدعة المنحرفين»، والقصة بتمامها وتعليقها من «الدرر المتلألئة...» لعلي الحلبي (٤٣- ٤٤) [برمته]، وانظر «الأجوبة المفيدة» (ص٥٢) ط دار المنهاج، الطبعة الرابعة) للعلامة صالح الفوزان، جمع وإعداد الشيخ الفاضل جمال الحارثي - حفظهما الله -.

قلت: نعم استفدت هذه القصة من الكتابين المذكورين؛ وأقول: فانظروا - رحمكم الله - كيف انقلب السني [علي الحلبي] محاميًا عن المبتدعة أمثال عرعور، والمأربي، والمغراوي، وحسان، ويعقوب - وغيرهم - من أهل البدع! وكيف غدا [هؤلاء] المبتدعة من أهل السنة عنده وعند أتباعه!! وأهل السنة (حدادية! وفرقة إقصاء وتبديع!! وأصحاب أوامر عسكرية!!!).

[فما أبشع تأثير صنيع (الحركيين) - هذا - بإغداق الأموال علىٰ الحلبي وجماعته [لكي] يمدحوا (لهم) المبتدعة المنحرفين من أصحاب الجمعيات والحزبيات (!!!)، فهل استفاد الحلبي من نقله؟! أم هو تكثير للكلام! وتضخيم للكتاب!! أم أنه سيمحو ما كتبت يمناه قديمًا؟!! نسأل الله العافية.

أما القصة الثانية هي: روىٰ أبو قلابة [أن مسلم بن يسار صحبه إلىٰ مكـــــة، قال: فقال لي - وذكر فتنة ابن الأشعث التي أُخرج فيها مسلم قصرًا وإكراهًا - أني أحمد الله إليك أني لم أرم فيها بسهم، ولم أطعن فيها برمح، ولم أضرب فيها بسيف، قال: قلت له: يا أبا عبد الله! فكيف

=

فإذن الخطر الذي أنت تلمح وتشير إليه هو بالنسبة لمن يداهن، وليس لمن ينكر، وبالتي أحسن، فإذن في فرق بين عالم وآخر، **من يقول أنه يسايرهم ويسكت عن بدعهم وضلالهم، وهذا هو التسامح، نحن ننكر هذا**، فلا بد من البيان، وأظن الوقت انتهىٰ[1].

=

بمن رآك واقفًا في الصف فقال: (هذا مسلم بن يسار، والله! ما وقف هذا الموقف إلا وهو علىٰ الحق!) فتقدم فقاتل حتىٰ قتل؟!!؛ قال: فبكىٰ وبكىٰ حتىٰ تمنيت أني لم أكن قلت له شيئًا!!].

«رواه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣٠٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٦-٨٧)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ١٨٨)، وابن عساكر في تاريخه (٥٨/ ١٤٦-١٤٧) بسند صحيح» [بواسطة فتاوىٰ العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر للرمضاني - حفظه الله -].

قلت: هذا مسلم بن يسار رَحِمَهُ اللَّهُ أُخرج مكرهًا [مرغمًا] ويبكي هذا البكاء الشديد! ويُذَكِّره أبو قلابة [بآفة] التغرير فيتذكر ويندم!! فما بالكم بمن يقف ويزور ويداخل ويضاحك (أهل البدع)!! [غير مكره] وفي غير حرب، بل هو في مأمن ومآمن وبعد وقوفه تنقلب مأتم ومآتم!!.وانظر - رحمك الله - ما يفعله التغرير وما فعله في القصتين الآنفتين بالأمة الإسلامية؛ والله المستعان.

(١) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (٦١١/ ١).

النقل الثالث عشر

وبعد سؤال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وهذا نص السؤال: هل صح أن السلف كان من منهجهم أن لا يحكموا علىٰ الرجل أنه من أهل السنة إلا إذا اتصف بصفات السنة وأنه إذا ابتدع أو أثنىٰ علىٰ أهل البدع يُعد منهم كما كان يقول السلف مثلًا: من قال بأن الله ليس في السماء فهو جهمي؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ بجواب طويل جدًّا، ثم تطرق إلىٰ مسألة هجر الفاسق فقال:

[...وهذا الكلام له صلة بمبدإ **المقاطعة المعروفة في الإسلام، أو الهجر لله.**

كثيرًا ما نسأل: فلان صاحبنا وصديقنا لكنه ما بيصلي! يشرب الدخان!! يفعل كذا إلىٰ آخره!!! أنقاطعه؟

أقول له: لا، لا تقاطعه؛ لأن مقاطعتك له هو اللي بدو إياها هُوْ! مقاطعتك له ما بتغيره! بالعكس يعني بتسره وتخليه في ضلاله!!؛ وأذكر بالمناسبة مثل شامي بالنسبة لذاك الرجل الفاسق التارك للصلاة، تاب وراح يصلي أول صلاة في المسجد وإذا به يجد الباب مغلقًا فقال له: (أنت مسكر وأنا مبطل)! فهذا الفاسق هل يريد هذا الصالح يقاطعه؟ هذا لسان حاله!! أنت مسكر وأنا مبطل هذه الصحبة ما بدي إياها! لأن صحبة الصالح للطالح تحجر عليه من طلاحه وهذا الطالح لا يريده، فإذا هذا الصالح قاطعه فذلك ما يريده!!!

لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية يراد بها تحقيق مصلحة شرعية؛ وهو تأديب المُهَاجَر والمُقَاطَع؛ فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه، بل تزيده ضلالًا علىٰ

ضلاله حينئذٍ لا ترد المقاطعة؛ لذلك نحن اليوم لا نتشبث بالوسائل التي كان يتعاطاها السلف؛ لأنهم كانوا ينطلقون بها من موقف القوة والمنعة، واليوم شايف أوضاع المسلمين كيف ضعفاء في كل شيء!!، ليس فقط في الحكومات؛ بل الأفراد!!! والأمر كما قال ﷺ: «بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا، فطوبىٰ للغرباء». قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «ناسٌ قليلون صالحون بين ناس كثيرين؛ من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»، فلو نحن فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع؛ لازم نعيش في الجبال، وإنما نحن واجبنا اليوم ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ...﴾ [الآية](١)(٢).

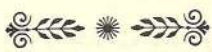

(١) سورة النحل؛ الآية: (١٢٥).

(٢) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (٦٦٦/١).

النقل الرابع عشر

السائل: هل صحيح ما نسمعه من أن هجر المبتدعة في هذا الزمان لا يطبق؟

جواب الشيخ - مستدركًا: هو يريد أن يقول لا يحسن أن يطبق، هل صحيح لَا يُطبق، ولَا يُطبق؟ لأنهُ المبتدعة والفساق والفجار هُمُ الغالبُون، لكن هو يريد أن يقول: لَا يحسن أن يطبق[1]، وهو كأنه السائل يعنيني أَوَّل ما يعنيني، أقول: نعم هو كذلك لا يَحسُن أن يُطَبق وقد قلت هذا صراحةً آنِفًا، حينما ضَرَبْتُ المثل الشامي (أنت مسَكَّر وَأَنَا أمبطل) نعم، اتفضل.

السائل: لكن مثلًا يعني إذا وُجِدَت بِيئَة والغالب في هذه البيئة أهل السنَّة مثلًا، ثمّ وجدت بعض النَّوَابِت ابتدعوا في دين الله عَزَّوَجَلَّ، فهنا يُطبق أم لا يطبق؟

الشيخ: وجدت فيها الجماعة نَفسهُم؟

السائل: في نفس هذه البيئة التي يَسُودُها يعني الحَق، وظهر الباطل، وظهرت البدع، في هذه الحالة ما قولكم؟

---

(١) أنعم النظر فيما تحته خط أيها (السني)! سيظهر لك جليًّا أن إنكار الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هو علىٰ من لا يحسن التطبيق!! فلو هجر(الضعيف) (القوي).. أو الأفراد (القليلون) أناسًا (كثيرين) تأديبًا له و[لهم].. هذا قد أساء الهجر!! إلا أن يكون هجرهم وقائيًّا!! وأما لو عكسنا الصورة تمامًا، فإن النتيجة تنعكس هي الأخرىٰ من السوء إلىٰ حسن التطبيق مع النظر لحال المهجور مصلحة أو مفسدة وحال الأمة؛ وهذا ما عناه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أسطر [من استعمال الحكمة] و[قوة الفئة الظاهرة القوية؛ وضعف الفئة المنحرفة عن الجماعة].

الشيخ: يجب هنا استعمال الحكمة، هذه الفئة الظاهرة القويَّة، هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة، - يعود للكلام السابق - هل ذلك ينفع الطائفة المتمسِّكة بالحق، أم يضرّها؟ هذا من جهتهم؛ ثم هل ينفع المقَاطَعين والمهجورين من الطائفة المنصورة أم يَضرُّهم(١)، هذا سبق جوابُه في ذلك، يعني: لا ينبغي أن نأخذ هذه الأمور بالحماس وبالعاطفة، وإنَّما بالرَّويَّة والأناة والحكمة، إنَّا نحن هنا مثلًا، شذَّ واحد من هؤلاء، خالف الجماعة آه يَا غِيرَةَ الله هذا قَاطِعُوه؟!!

لا، ترفقوا به، انصحوه، أرشدُوهُ، **صَاحِبُوه مُدَّة؛ فإذا يُئِسَ مِنهُ [أَولًا]**(٢)، **ثُمَّ خُشِيَ أنْ تَسْرِي عَدْواهُ إلىٰ زَيْد وبَكر [ثانيًا]**(٣)، **حينَئِذٍ يُقَاطَع إذا غَلبَ علىٰ الرَّأي أنَّ المُقَاطَعَة هِيَ العِلاج، وكمَا يُقال: آخر الدَّواء الكَيّ**(٤).

وأنا بصورة عامة لا أنصح اليوم باستعمال العلاج بالمقاطعة أبدًا؛ لأنه يضر أكثر مما ينفع، وأكبر دليل الفتنة القائمة اليوم في الحجاز(٥)، كلهم

---

(١) وضابطها هي: تقديم المصلحة (الراجحة) علىٰ المفسدة (المرجوحة) والعكس بالعكس تمامًا.

(٢) وهذا بطبيعته بعد النصح.. والتعهد.. والترفق كما ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ فتنبه!!

(٣) وهذا هو أحد أسباب المقاطعة والمفاصلة والتحذير، وهي(خوف) سريان العدوىٰ إلىٰ.. زيد.. وعمرو..وبكر.. وهو ما يعرف بتقليل حملة البدعة والدعوة لها و[إليها] وتحجيمها.

(٤) وآخر الدواء الكي!! أي بعد عناد المنصوح [أو] خشية انتشار العدوىٰ - عدوىٰ البدعة - فليس لنا إلا الهجر والتحذير، سواء كان هجرنا (وقائيًّا) أو (تأديبيًّا).

(٥) **قال الشيخ أبو عبد الأعلىٰ معلقًا:** «[يشير الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ إلىٰ تحذير العلماء في المدينة وغيرها من نابتة السرورية سفر، وسلمان، وعائض، وسماه الشيخ فتنة؛ لأن المذكورين كانوا يستترون بالسلفية، وكانوا يستخدمون التقية مع التدليس والتلبيس، مما جعل أمرهم في بداية فتنتهم =

تجمعهم دعوة التوحيد، وهي دعوة الكتاب والسنة، لكن لأن لبعضهم نشاطًا خاصًّا إما في السياسة وإما في بعض الأفكار التي لا تعرف من قبل عن أحد من أهل العلم(١)، وقد يكون خطأ وقد يكون صوابًا، فلا نتحمل أي شيء نسمعه من جديد وبخاصة إذا كان أمرًا نكرًا فيما يبدو لنا بادئ الرأي رأسًا بنْحَاربه هذا خطأ هذا خطأ! يعني تريد صديقًا لا عيب فيه، وهل عودٌ يفوح بغير دخان؟!! نحن نتمنىٰ من الإخوان المسلمين أن يكونوا معنا فقط علىٰ التوحيد، حتىٰ نكون معهم وهم موش راضيين أن يكونوا معنا في العقيدة ويقولوا أن إثارة الخلافات هذه تفرق الصف تفرق الجمع إلىٰ آخره هذول إخوانٌ(٢) لي انقسم عنهم جماعة وهم انقسموا عن جماعة، والله أعلم.

هؤلاء معنا علىٰ طول الخط في الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح،

=

يخفىٰ علىٰ مثل الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، لكنه ما لبث إلا يسيرًا ثم بدت له الحقيقة] انتهىٰ. [أبو عبد الأعلىٰ].

قلتُ: وحقيقة هذه الفتنة هي التي أقر الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ علماء الدعوة بعد مرور فترة وجيزة عليها، حيث قال علي الحلبي (ناقلًا) عن الألباني و(مقرًّا) له: « لقد سألت شيخنا قريبًا عن كتاب ظاهرة الإرجاء... ما هو رأيك في الكتاب؟ قال: غاية في السوء؛ ولقد كنا نظن بهؤلاء ظنًّا حسنًا، فإذا بهم علىٰ غير هذا!! ويبدو أن إخواننا [الشيخ ربيع ومن معه] كانوا أعلم بهم منا في نقدهم لهم...» قال الحلبي: «وهذا كلام شيخنا بحروفه، وإن لم يكن بحروفه فبمعناه التام، والله تعالىٰ أعلم» (المصدر: مدرج من ضمن أشرطة سلسلة الهدىٰ والنور برقم (٧٨٥/١) بتاريخ ١ ربيع الآخر ١٤١٤ هجري الموافق ١٨/ ٩/ ١٩٩٣ ميلادي).

ويا ليت الحلبي استفاد من ذلك!!! وأقول: هذا نص صريح منه رَحِمَهُ اللَّهُ علىٰ تأييده لإخوانه من أهل المدينة، فلا يتعلق متعلق بكلامه ذاك.

(١) وهذا مرفوض تمامًا في ديننا الحنيف، فتنبه!.

(٢) أي: هؤلاء إخوان لي...

لكن جاءوا بشيء جديد فعلًا بعضه خطأ[١] وبعضه صواب، فلماذا ننشر بين بعضنا البعض الفرقة والتحزب والتعصُّب، فبينما كنا كتلة صرنا كتلتين!! صرنا كتلتين صاروا ثلاثة!!! صاروا سفريين[٢]! صاروا سروريين[٣]!! إلىٰ آخره!!! - الله أكبر - وما فرق بينهما شيء يستحق التفريق ما في خلاف في الأمور العظائم التي لا يمكن أن يتصور أن السلفيين يختلفون فيها[٤]، نحن نعلم جميعًا أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل، لكن المنهج كان واحدًا[٥]،

---

(١) هذا البعض بطبيعته ليس رأيًا سُنيًّا [سَنيًا] سلفيًّا؛ بل هو إما أن يكون خارجيًّا.. أو إرجائيًّا.. أو صوفيًّا..أو..أو إلخ، فهو بعض يفسد للود قضية، ويهدم أصولًا أثرية ربانية.

(٢) أي: أتباع سفر بن عبد الرحمن الحوالي؛ سروري قطبي تكفيري تجميعي المشرب والمنهج، ولقد أبان منهجهم المنحرف جمع من أهل العلم وعلىٰ رأسهم الشيخ الألباني وابن باز والعثيمين ومقبل والجامي والنجمي رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ والربيع والفوزان والعباد واللحيدان وزيد ومحمد المدخليان والجابري والرمضاني وغيرهم كثير كثرهم الله وحفظهم.

(٣) أي: أتباع محمد سرور زين العابدين؛ قطبي المنهل، رد عليه جمع من العلماء ممن ذكروا قبل! ومن عجائبه أنه يقطن الآن في إحدىٰ دول الغرب الكافر، علَّه يقيم دولة الإسلام هناك أو [من هناك](!!).

(٤) والحق أنها أمور عظام حاربها الإسلام وحماة الدين في السابق.. والحاضر.. وإلىٰ قيام الساعة، ومن هؤلاء الحماة [محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ] الذي حارب الدعوة إلىٰ وحدة الأديان و[حوارها] والتحزب والتقليد والخروج علىٰ ولاة الأمر من الأمراء والعلماء والإرجاء والتصوف والتشيع والتكفير [المنفلت] والتبديع [الطائش] وتقعيد القواعد الباطلة والتأصيلات الفاسدة، وهذه كلها عظائم وطوام دعا إليها القوم ونظَّروا لها؛ وهي التي اختلف فيها السلفيون مع غيرهم من أصحاب البدع والشهوات، ولمَّا ظهرت للإمام الألباني هذه الطوام اعترف أن علماء المدينة كانوا أعلم بحال هؤلاء منه.

(٥) اختلف الصحابة رضوان الله عليهم [فيما بينهم] خلافًا لا يفسد للود قضية؛ لأن خلافهم كان ناشئًا عن اجتهاد ودائر بين الأجر والأجرين، فهو من اختلاف التنوع والأفهام وليس خلافًا في =

ولذلك إذا أنت تصورت أن جماعة من أهل السنة والجماعة ومن الطائفة المنصورة شذَّ منهم أفراد نأخذهم بالرفق واللين يا أخي، ونحاول أن نحتفظ بهم مع الجماعة ولا نقاطعهم ولا نهجرهم **إلا إذا خشينا منهم خشية**(١)، وهذه لا تظهر فورًا يعني مجرد ما واحد أظهر رأيًا نشز فيه عن الجماعة ما ينبغي فورًا نقاطعه وأن نهجره، وإنما نتريث حتىٰ لعل الله يهدي قلبه **ويتبين لنا أن فصله أولىٰ**(٢)(٣).

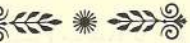

=

الأصول أو مضادًّا لها!! فتنبه.

وراجع صفة صلاة النبي ﷺ للألباني ص (٥٧-٥٨) في الفرق بين اختلاف الصحابة واختلاف غيرهم من المقلدة، فما بالك بأهل البدع!! فإنه كلام نفيس ونفيس جدًّا!!

(١) وهذا استثناء له حكمه الخاص وتفصيله الدقيق في المسألة برمتها.

(٢) أي: يتبين لنا أن [هجره] أولىٰ؛ ونقلت الفتوىٰ بكاملها لأنها مما يتمسك بها أهل البدع ظنًّا منهم أنها تخدمهم!!ولقد بان العكس، والحمد لله رب العلمين.

(٣) سلسلة الهدىٰ والنور، شريط رقم (٦٦٦/١)، تم تسجيله في ٧ شعبان ١٤١٣ هـ الموافق ٣١ / ١ / ١٩٩٣ م.

النقل الخامس عشر

وقال رحمه الله في شريط مسجل ما نصه:

... إذن فهؤلاء الذين يخالفون الكتاب والسنة فهم بلا شك هم ضالون؛ أردت أن أقول: ما داموا كذلك فهم مرضىٰ، يجب أن نشفق عليهم، وأن نعاملهم بالرفق وندعُوهم كما جاء في الآية السابقة: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [الآية](١)، ولا نزال في هذا الموقف؛ **حتىٰ يتبين لنا من أحدهم أنه مكابر ويجحد الحقائق وأن الرفق واللين معه لا يفيد شيئًا حينذاك يأتي هنا قول ربنا** عز وجل: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾(٢)(٣)

(١) سورة النحل؛ الآية: (١٢٥).

(٢) سورة الأعراف؛ الآية: (١٩٩)؛ أي: نقاطعه ونهجره لأن [آخر الدواء الكي!!].

(٣) من شريط برقم (٧٣٥)، سلسلة الهدىٰ والنور، تم تسجيل هذا المجلس في ٢٩ جمادىٰ الأولىٰ ١٤١٣ هجري ٢٤/ ١١/ ١٩٩٢ ميلادي.

النقل السادس عشر

سئل العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ:

يقول الأخ السائل أن أهل البدع بين كل فينة يظهرون أمرًا يحاولون في ظنهم أن يخفوا منار السنة، فهل نواجه أهل البدع في الرد عليهم؟ أم ما هي النصيحة منكم في مثل هذا لنا ولإخواننا في الداخل والخارج؟ وبارك الله فيكم.

فأجاب العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ:

«**الرد على أهل البدع لا يجوز إلا من كان عالمًا في السنة من جهة والبدعة من جهة أخرى**، لعلكم تذكرون معي حديث حذيفة بن اليمان في الصحيحين قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه، وهذا كما قال الشاعر:

عَرَفْتُ الشّرَّ لا للشرِّ لكن لتوقيه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه

فمن كان عالمًا بالخير والشر كحذيفة بن اليمان، وكان بالتالي في هذا الزمان عارفًا بالسنة فيتبعها ويحض الناس عليها، وعالمًا بالبدعة فيجتنبها ويحذر الناس منها، هذا الشخص هو الذي يجوز له أن يجادل أهل البدعة أو المبتدعة.

أمّا كما يفعل بعض إخواننا الذين لم يؤتوا من العلم إلا حظًّا قليلًا ثم يدخلون في مجادلة مَن هُم أقوى منهم عِلمًا ولو كان هذا العلم مشوبًا بكثير من البدعة أو عِلم الكلام كما قلنا آنفًا، **فهؤلاء ننصحهم أن ينطووا على أنفسهم**

وأن يعتزلوا المبتدعة[١]، وأن لا يجادلوهم؛ لأنهم سيتأثرون بشبهاتهم، كمثل ذاك السؤال الذي سمعتم في أول الجلسة وسمعتم الردّ عليه، أنهم يصغون إلىٰ كل ناعق، وإلىٰ كل صائح، فتتعلق الشبهة في ذهن السامع، ثم هات حتىٰ يتيسر له عالم يتمكن من إزالة هذه الشبهة من نفسه، لذلك تكاثرت النصوص عن سلفنا الصالح من العلماء كمالك وأحمد وغيرهم أنهم كانوا يحذرون الناس كل التحذير من الجلوس مع أهل البدع، بل كانوا يأمروهم بمقاطعتهم خشية أن يتسرب شيء من شبهاتهم إلىٰ نفوسهم، وهذا جواب ما سألت عنه...»[٢][٣].

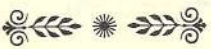

(١) الله أكبر! [أن يعتزلوا المبتدعة]!!

(٢) وكلام - الإمام [المُحَدِّث] - الألباني لا يخرج عن تفصيل السلف الصالح و[لا] قيد أنملة! بل هو عين تفصيل كلام شيخ الإسلام الذي مرّ بنا في أول الكتاب!! لكن أصحاب الأهواء والدريهمات يصطادون في الماء العكر، إن لم يكن هم الذين كدروا وعكروا صفو الماء بسمومهم وبدعهم وأهوائهم لضرب قول الألباني - زعموا- بأقوال السلف الصالح، بل الكتاب والسنة الصحيحة!!

(٣) من شريط بعنوان «الرد علىٰ الأحباش»، دقيقة ٥١:١٠ [بواسطة الشبكة العالمية].

النقل السابع عشر

السائل: هل إذا عُرف أن فلانًا الكافر كالمقوقس وكهرقل الروم وكسرىٰ ملك الفرس هل كان يجوز أن يخاطب هذا بأن يُبدأ الكتاب الذي يرسل إليه بكلمة السلام أو لا يجوز؟ ونقيس علىٰ ذلك أيضًا إذا عُرف أن فلانًا من المسلمين اشتُهِر عنه مثلًا أنه ليس علىٰ المنهج الصحيح فهل يجوز أن يُبدأ ويقال: السلام عليكم، أو: سلام عليكم، أو: طبتم بسلام فادخلوا الجنة إن شاء الله - إذا هداكم الله - خالدين؟ هل يجوز مثل هذا أو ذلك؟

الشيخ مجيبًا: في اعتقادي لا خلاف فيها بين العلماء.

الناس قسمان: من حيث الواقع [أولًا]؛ وفيما يتعلق بالجواب عن هذا السؤال [ثانيًا]، مسلم وكافر؛ فمن كان مسلمًا بدئ بالسلام، ومن لم يكن مسلمًا لم تجب بداءته، وهذا معروف من حديث البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة - رضي الله تعالىٰ عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تبدءوا النصارىٰ واليهود بالسلام، وإذا لاقيتموهم فاضطروهم إلىٰ أضيق الطرق**»(١)، وسنة الرسول العملية تؤكد سنته القولية، حيث أنه كان إذا أرسل إلىٰ الملوك الكفار كقيصر وأمثاله بدأهم بقوله: «**سلام علىٰ من اتبع الهدىٰ**»، ولذلك فلا يجوز بوجه من الوجوه الكتابة إلىٰ من ليس مسلمًا مبتدئًا كتابه بـ«**السلام عليكم**» أو مختتمًا له بـ«**السلام عليكم**»، والعبرة في ذلك كما جاء في «صحيح الأدب المفرد للبخاري» من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(١) مسلم (٥٧٨٩).

«السلام اسمٌ من أسماء الله، وضعه في الأرض؛ فأفشوه بينكم»، وإنما يخاطبون من ليس مسلمًا بأي عبارة فيها تصليح و[...][1] وتمثيل بالخير ونحو ذلك؛ أما إذا كان المسلم المراد مخاطبته فاسقًا[2] فهنا مسألة اجتهادية، هذا

(١) كلمة غير واضحة.

(٢) وما أجمل ما نقله الحافظ في الفتح من أقوال في هذه المسألة تحت كتاب الاستئذان: «قوله: باب من لم يسلم علىٰ من اقترف ذنبًا، ومن لم يرد سلامه حتىٰ تتبين توبته، وإلىٰ متىٰ تتبين توبة العاصي»: أما الحكم الأول: فأشار إلىٰ الخلاف فيه وقد ذهب الجمهور إلىٰ أنه لا يسلم علىٰ الفاسق ولا المبتدع، قال النووي: فإن اضطر إلىٰ السلام بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا إن لم يسلم سلم، وكذا قال ابن العربي وزاد: وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالىٰ، فكأنه قال: الله رقيب عليكم، وقال المهلب: ترك السلام علىٰ أهل المعاصي سنة ماضية، وبه قال كثير من أهل العلم في أهل البدع، وخالف في ذلك جماعة كما تقدم في الباب قبله، وقال ابن وهب: يجوز ابتداء السلام علىٰ كل أحد ولو كان كافرًا، واحتج بقوله تعالىٰ: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾، وتعقب بأن الدليل أعم من الدعوة، وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطىٰ خوارم المروءة؛ ككثرة المزاح واللهو وفحش القول والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء ونحو ذلك، وحكىٰ ابن رشد قال: قال مالك: لا يسلم علىٰ أهل الأهواء. قال ابن دقيق العيد: ويكون ذلك علىٰ سبيل التأديب لهم والتبري منهم، وأما الحكم الثاني فاختلف فيه أيضًا، فقيل: يستبرأ حاله سنة، وقيل: ستة أشهر، وقيل: خمسين يومًا كما في قصة كعب، وقيل: ليس لذلك حد محدود، بل المدار علىٰ وجود القرائن الدالة علىٰ صدق مدعاه في توبته، ولكن لا يكفي ذلك في ساعة ولا يوم، ويختلف ذلك باختلاف الجناية والجاني، وقد اعترض الداودي علىٰ من حده بخمسين ليلة أخذًا من قصة كعب فقال: لم يحده النبي ﷺ بخمسين، وإنما أخر كلامهم إلىٰ أن أذن الله فيه، يعني: فتكون واقعة حال لا عموم فيها، وقال النووي: وأما المبتدع ومن اقترف ذنبًا عظيمًا ولم يتب منه فلا يسلم عليهم، ولا يرد عليهم السلام، كما قال جماعة من أهل العلم، واحتج البخاري لذلك بقصة كعب بن مالك» انتهىٰ. والتقييد بمن لم يتب جيد، لكن في الاستدلال لذلك بقصة كعب نظر؛ فإنه ندم علىٰ ما صدر منه وتاب، ولكن أخر الكلام معه حتىٰ قبل الله توبته، وقضيته أن لا يكلم حتىٰ =

اعتقادي..فتتعلق بمسألة المقاطعة، وهذه المسألة كان يدندن حولها السلف الصالح، حيث كانوا يكثرون من التذكير والأمر بمقاطعة المبتدع وعدم إلقاء السلام عليه، أن أقول: هذه وسيلة من الوسائل التربوية الإسلامية - أعني بذلك المقاطعة وما يتفرع منها -.

ومن ذلك ما نحن بصدده وهو إلقاء السلام علىٰ الفاسق مع مراعاة قاعدة أخرىٰ، وهنا يظهر أهمية معرفة الشريعة بأصولها وقواعدها التي لا يهتم بها الناشئون في العلم ولا يعرفونها للسببين المذكورين آنفًا؛ لا هم حصلوا العلم تلقيًا عن أهل العلم مباشرةً!! ولا مطالعةً طويلة الأمد من كتب السلف الصالح!! **وهي مراعاة قاعدة المفسدة والمصلحة!!! وتقديم المصلحة الراجحة علىٰ المفسدة المرجوحة، والعكس بالعكس تمامًا.. هنا لا يجوز في اعتقادي وضع مبدإ عام أي فيما يتعلق في المقاطعة فيما يتعلق بعدم إلقاء السلام.**

كثيرًا ما نُسأل: فلان صديقي لكن لا يصلي! وفلان قريبي لكن لا يصلي! وفلان مبتدع!! وفلان صوفي!! وفلان كذا، هل نسلم عليه أم لا؟ يكون هو قد تأثر[1] ببعض الكلمات السلفية التي أشرتُ إليها آنفًا، وتشبع بها تشبعًا تامًّا غير مراعٍ للقاعدة!! فنقول له:

=

تقبل توبته، ويمكن الجواب بأن الاطلاع علىٰ القبول في قصة كعب كان ممكنًا، وأما بعده فيكفي ظهور علامة الندم والإقلاع وأمارة صدق ذلك...». فتح الباري بتعليقات ابن باز والبراك، واعتناء أبي قتيبة الفاريابي (١٤/ ١٨٨-١٨٩).

(١) أي السائل.

انظر هل أنت إذا قاطعته شخصيًّا أو لم تبادره بالسلام تربيه أم تبعده عن التربية؟

اجتهد أيهما حصلت الفائدة افعل، ولا تتخذ قاعدة تمشي عليها، هذا يا أستاذ الحقيقة يحتاج إلىٰ علم، يحتاج إلىٰ مُربٍّ؛ ولذلك اتفقت معي للكلمة التي سمعتموها مرارًا لابد من التصفية والتربية.

التصفية الآن واجبة، أما التربية نادرة، نادرة، نادرة جدًّا؛ ولذلك يجب أن نعمم هذا المبدأ بين إخواننا جميعًا؛ أن لا نأخذ المسائل بعموماتها!!.

أهل العلم يقولون: ما من عام إلا وقد خص! ما نحن فيه من هذا القبيل؛ ولكن ما العمل؟! أكثر الناس اليوم مشتغلون(!)، ملهيون بشهواتهم، وهي لا تعد ولا تحصىٰ!! ومن شر الشهوات.. تعلم العلم لتصدر المجالس!!! وهذا أمر واقع، والله المستعان، ولعلي أجبتك عن هذه أيضًا[1].

(١) سلسلة الهدىٰ والنور شريط رقم (٩٠١/١)، تم تسجيله ٢٢ شوال ١٤١٩ هـ الموافق ٨ / ٢ / ١٩٩٩م، وله اسم متداول بـ[المتجرئون علىٰ الفتيا].

قلت: وهي [من] آخر ما قعده الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة المقاطعة و[المهاجرة] لأهل البدع.. والمعاصي ويقرر فيها ما يقرره أهل السنة [قديمًا وحديثًا] بكل وضوح، وكان تأصيله هذا [منه] قبل وفاته بثمانية أشهر تقريبًا رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو لا يخرج عن تأصيلاته السابقة، إلا أن يسهب القول في بعضها ويقتصر في البعض الآخر..

النقل الثامن عشر

(...يا أخي، مشكلة الشباب اليوم مثل ما عم بيقولوا عندنا بالشام عصاية تجمعهم وعصاية بطّرهم[١] ما عاد يعرفوا العلم وأهل العلم، كل من تكلم وتفاصح ورطن فهو يُصغىٰ إليه ويُسمع له؟! هذا خطأ، من هنا تجي البلبلة والفلفلة وإلىٰ آخره.

لذلك نحن ننصح الشباب أخي موش كل ما صاح صائح أو نعق ناعق والله نسمع له وندعي له؛ **لذلك يعجبني أحيانًا تشدد بعض السلف في ماذا؟ في نهيهم عن مجالسة أهل البدع حتىٰ كانوا يخشون علىٰ أنفسهم هذا من العجائب!!.**

معترض: الشبه خطافة والقلوب ضعيفة.

الشيخ: **كانوا يخشون علىٰ أنفسهم لعله يعلق شبه من هذا المُجادِل بالباطل في قلب مين؟ العالم، ما بالك الذي يسمع من عامة الناس؟**

فلذلك هؤلاء لا يجوز أخي المسلم يسمعهم، وإنما يقال لهم فيه هناك علماء فيه طلبة علم تقدر تستفيد معهم تتفاهم معهم، نحن لا ندري هذا الكلام الذي أنت تحكيه، فمن أراد أن يسمع كل يوم في دين.. كل يوم في رأي، وهذا دليل علىٰ عدم استقرار الإيمان الصحيح في قلوب الناس...)[٢].

---

(١) أي: تطردهم وتفرقهم.

(٢) مقطع صوتي بهذا القدر فقط علىٰ شبكتي سحاب السلفية والبيضاء العلمية، ولم أتحصل عليه إلا بهذا القدر!!.

الخاتمة

وبعد أيها القارئ الكريم؛ لقد مرَّ بنا قطوف من ثمار الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة حكم مقاطعة المسلم للفاسق أو المبتدع والكافر، وجواز هجره بالأصول والضوابط التي مرت، ورأينا (**بأم أعيننا**).. وسمعنا (**بصماخ آذاننا**) - بواسطة تسجيلاته الأثرية السلفية - بعض تقريراته السديدة، وتأصيلاته الرشيدة، وحبه للائتلاف.. والالتفاف على الكتاب والسنة.. بفهم سلف الأمة الشيء الكثير والكثير.. ولو طلبنا الزّيادة من كلامه لازددنا من الخير؛ لكن كفانا من القلادة ما أحاط بالعنق، ومن السوار ما أحاط بالمعصم.

فالشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ له أصول نابعة من الكتاب والسنة؛ فهو يقرر (**ابتداءً**) **النصح.. والإرشاد..والتلطف**.. مع المخالف ما أمكن إلى ذلك سبيلًا متبعًا في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾ وقوله: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وقول الرسول ﷺ: «**وما كان الرفق في شيء إلا زانه...**»، ويجعل من هذا الهدي الرباني منهجًا له ولغيره، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ يحذر من التدابر.. والتقاطع.. والتهاجر.. لحظوظ النفس، إلا ما رخص فيه الشارع الحكيم من توقيت لحظ النفس، ولذا تجده رَحِمَهُ اللَّهُ يشيع بين محبيه من طلاب العلم (خاصة) والناس عامة الأدلة والآثار من الكتاب والسنة في ذم التهاجر.. والتدابر.. والتناحر.. والفرقة.. والحقد.

وفي الجانب الآخر نرى أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ **شديد على أهل البدع، مفارق لهم، منافح عن السنة.. ذائد عن حياضها**؛ فإذا ما انتهكت أوامر الله وسنة نبيه ﷺ غضب لها، وبيَّن عوار مخالفيها بالحجة والبيان، ومن لم يرتدع عن بدعته،

وخشي من أن تسري عدواه للمسلمين، قام بالتحذير والمقاطعة والمهاجرة[١] - التي هي إحدىٰ أنواع السياسة الشرعية كما مر بنا آنفًا، ولذلك كانت من أقواله:

- الهجر مشروع من باب السياسة الشرعية [والمقاطعة..هي في الأصل مشروعة] من الكتاب والسنة.

- ومن باب المحافظة علىٰ سلامة عقيدة الناس الذين لا يتمكنون من تمييز الخطإ من الصواب أو الباطل من الحق.

- ومن باب تطبيق قاعدة سد الذريعة.

- وأيضًا تأديب المبتدع وتأنيبه وتربيته.

- وإذا أصر المخالف علىٰ مخالفته استمر هجره.

- والهجر (لله) مع الأسف اليوم أصبح في خبر كان...

- والهجر لله يستمر..[وهو من باب الانتصار للكتاب والسنة].

- والهجر يراعىٰ فيه المصالح والمفاسد... وتقديم المصلحة الراجحة علىٰ المفسدة المرجوحة.. والعكس بالعكس تمامًا.

هذه بعض أقواله رَحِمَهُ اللَّهُ التي يقررها و(يطبقها) علىٰ خصومه، بل علىٰ صاحبه وأحد طلابه الشيخ نسيب الرفاعي لمسألة واحدة شذ فيها وأصر عليها رَحِمَهُ اللَّهُ، فيا ليت شعري من ذا الذي يقول بأن الألباني لا يرىٰ الهجر في هذا الزمان؟!

---

(١) فتحذيره من الفرق وأهل البدع أشهر من نار علىٰ علم، فردوده علىٰ الدعي الضال وتحذير الناس من شره - أعني به السقاف - وكذا الكوثري وأبي غدة وحسان عبد المنان والحبشي والقرضاوي والغزالي وكشك والشعراوي وغيرهم - معروفة عند كل ذي عينين.

ولو أمعن القارئ النظر لعلم بكل جلاء ووضوح تقريرات الألباني وتأصيلاته التي ملأت المكتبات السمعية والمقروءة من **أن الهجر لا يكون حقًّا حتىٰ يستوفي شرطي قبول العمل وهما: الإخلاص والمتابعة، وأيضًا؛ أن يكون العمل الذي تلبس به المهجور بدعة أو معصية ظاهرة.**

وأن يكون هذا الهجر قائمًا **تحت مرصد قاعدة المصلحة والمفسدة؛** فأيهما ترجح قدمه، وإن استوت المصلحة والمفسدة اجتُهد في تقديم إحداهما[١].

ومن تقريراته التي غفل عنها **المحب**.. وتغافل عنها **الخب**(!) أن المهجور هو من بيده **إطالة الهجر وقصره**.. وذلك بتوبته ورجوعه وإنابته.. فمتىٰ فعل ذلك زال عنه الهجر مع (اختباره)[٢]، وإن **لم يتب فالهجر مستمر لأنه لله.**

وأخيرًا؛ أيها الطالب للحق.. المتبع للأثر: هذه قواعد الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وتقريراته السنية، **فلا يجوز لنا شرعًا أن ننسب له قولًا قاله في ظروف معينة أراد به واقعة معينة - فلا تعمم!!- أو قولًا مجملًا فصله في نفس فتواه! أو أن نقتطع كلمة منه ونترك جملًا كثيرة**[٣]؛ فمن فعل ذلك يخشىٰ عليه من الدخول في

---

(١) إلا أن يكون الهجر هجرًا وقائيًّا؛ لأن مفسدة عدم الهجر هي الراجحة.

(٢) كما فعل في نص مكالمته مع (حسن السقاف) الهالك المتهالك حيث طلب منه الرجوع ولو بكتابة ورقة صغيرة! ثم ينظر في حاله أصدق أم لا!!.

(٣) وأذكر أن بعض من يُنسب للعلم - هداه الله - عندما سئل عن رأي الألباني المنسوب له في مسألة عدم الهجر في هذا الزمان فأجاب بما معناه: أن الألباني تراجع عن لفظته هذه، وأن الكلام ليس علىٰ الإطلاق، لكن علىٰ التفصيل المذكور، فهو لا ينكر هجر الأب لأبنائه أو أزواجه تأديبًا، كما في نصيحته(!!).

وقال الحلبي الضال - هداه الله تعالىٰ - في لقائه بالشباب الليبي: إن الألباني مات وهو هاجر لبعض الناس، وهذا القول ليس علىٰ إطلاقه.

=

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾[١]، وقوله ﷺ: «**من قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتىٰ يخرج مما قال وليس بخارج**»[٢] - والعياذ بالله -.

وصلِّ اللهم علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد؛ وبارك اللهم علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما باركت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد.

كتبه الفقير إلىٰ ربه
حامدًا له ومصليًا عليه
أبو إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي

=

قلت: وإنما نقلت ذلك عن الحلبي - أصلحه الله - حتىٰ يعلم أن منهجه القديم قد تغير، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور!!!

وكذلك سئل الشيخ ربيع المدخلي - حفظه الله - عن مقالة الألباني هذه فخطأها، وتخطئته هذه درج عليها السلف، فهم يخطئون القول والقائل لهذا القول حتىٰ لا ينتشر الخطأ، ثم ينظر هل ما نسب صحيح أم خطأ.

(١) سورة النساء؛ الآية: (١١٢).

(٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال الشيخ الألباني: (صحيح). انظر حديث رقم: (٦١٩٧) في صحيح الجامع والسلسلة الصحيحة برقم (٤٣٧).

الفهرس

مقدمة فضيلة الشيخ حسن بن عبد الوهاب مرزوق البنا ٥
مقدمة الشيخ الدكتور أبي عمر أحمد بن عمر بن سالم بازمول حفظه الله ٩
مقدمة الشيخ الفاضل أبي عبد الأعلىٰ خالد بن محمد بن عثمان المصري حفظه الله ١٣
مقدمة الأخ الشيخ معاذ بن يوسف الشمري حفظه الله ١٨
مقدمة الأخ الشيخ الفاضل أبي صفوة راكان الموصلي ٢١
مقدمة المؤلف ٢٥
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، وسمات الحملة ٢٦
الألباني خادم السنة النبوية ٢٧
ثناء بعض العلماء الكبار علىٰ ناصر الدين الألباني ٢٧
الحاقدون علىٰ الألباني ٢٨
رمي الشيخ بالإرجاء ٢٩
الألباني بين الحدادية والمأربية ومن شايعهما ٣٠
قول لا بد منه ٣٣
الحق بدلائله لا بقائله ٣٣
وقفتان مهمتان ٣٦
الوقفة الأولىٰ: حمل المجمل علىٰ المفصّل ٣٦
الوقفة الثانية: إذا كان للعلم قولان فبأيهما يؤخذ؟ ٣٨
توطئة: (فتوىٰ شيخ الإسلام في الهجر وتفصيل القول فيه) ٤١

الهجر الشرعي نوعان ٤١
هجر الترك (الوقائي) ٤٢
هجر الزجر (التأديب) ٤٢
اختلاف الهجر باختلاف الهاجرين ٤٣
الهجر لبعض الناس أنفع من التأليف والعكس ٤٤
التفريق بين الأماكن عند الهجر ٤٥
الهجر الشرعي من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله ﷺ ٤٦
الهجر لحظ النفس لا يجوز لأكثر من ثلاثة أيام ٤٦
التفريق في الهجر بين حق الله وحقوق الناس ٤٧
الهجر من باب العقوبات الشرعية ومن جنس الجهاد في سبيل الله ٤٧
إذا اجتمع في الشخص الواحد خير وشر ٤٨
تعلق بعض أهل البدع بكلام شيخ الإسلام السابق (الهامش) ٤٨
النقل الأول: عن الشيخ الألباني رحمه الله ٥٢
النهي عن مجالسة أهل البدع مشروع من باب السياسة الشرعية ٥٢
الصلاة خلف المبتدع ٥٣
خلاصة القول لا إفراط ولا تفريط ٥٦
النقل الثاني: قصة هجر الألباني لنسيب الرفاعي ٥٧
ذكر ما دار بين الألباني والرفاعي في مسألة عصمة أزواج النبي ﷺ ٥٧
تعلق البعض بلفظ (الحاكمية) عند الألباني والرد عليهم [الهامش] ٥٩
مقاطعة الشيخ لنسيب الرفاعي ٦٣
بيان الفرق بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية ٦٥
النقل الثالث: سرد للقصة من جديد ٦٩

نصح الشيخ للرفاعي ثم هجره ٧١
تهويش البعض علىٰ ما جرىٰ بين الألباني والرفاعي [الهامش] ٧٣
النقل الرابع: سؤال وجوابه: الأسباب التي تجيز الهجر ٧٤
مدة الهجر والمقاطعة ٧٤
النقل الخامس: سؤال وجوابه ٧٥
التدابر والتقاطع منهي عنه في الإسلام ٧٥
المقاطعة في الأصل مشروعة ٧٥
تطبيق الهجر في وقت عز المسلمين وقوتهم ٧٦
التفريق بين تطبيق الهجر وبين حسن التطبيق من عدمه ٧٦
النقل السادس: سؤال وجوابه ٧٩
تقسيم الهجر إلىٰ نوعين ٨١
الهجر لحظ الدنيا وتفصيل القول فيه ٨١
الهجر لحظ الشرع وتفصيل القول فيه ٨٣
ذكر قصة الثلاثة الذين خلفوا رضي الله عنهم ٨٤
تأسف الألباني من عدم الهجر لحظ الدين ٨٥
النقل السابع: سؤال وجوابه: الأدلة التي تبيح وتجيز الهجر ٨٧
تنبيه لطيف عن حسن السؤال ٨٧
الهجر أمر تعبدي محض معقول المعنىٰ ٨٨
الهجر يكون موافقًا للكتاب والسنة ٨٩
من الهجر المشروع الغاية التربوية ٩١
الفرق بين الهجر الممنوع والهجر المشروع ٩١
الهجر لله يستمر ٩١

النقل الثامن: سؤال وجوابه ٩٣
النقل التاسع: سؤال وجوابه ٩٤
النصح ثم الإنذار ثم المقاطعة ٩٤
النقل العاشر: سؤال وجواب ٩٥
علىٰ المرأة المسلمة المتزوجة أن تخالع المبتدع إذا أرادت ٩٥
النقل الحادي عشر: سؤال وجواب ٩٦
مقاطعة المسلم لأخيه المسلم تربيةً له وتأديبًا سنة معروفة ٩٦
الهجر أمر مستقىٰ من توجيهات الرسول ﷺ ٩٧
التفريق بين مجالسة ومصاحبة المبتدع وبين الصلاة خلفه ٩٧
الصواب أن نحذر من مجالسة ومخالطة أهل البدع ٩٧
النقل الثاني عشر: سؤال وجوابه ٩٨
المقاطعة أصلها مشروع في حديث الثلاثة الذين خلفوا رضي الله عنهم ٩٨
الشيخ لا ينكر أصل الهجر ويقر بوجوبه ١٠٠
تغرير العالم بالعامة بسبب وقوفه مع أهل البدع [الهامش] ١٠١
النقل الثالث عشر: سؤال وجوابه ١٠٤
الهجر وسيلة شرعية يراد بها تحقيق مصلحة شرعية ١٠٤
النقل الرابع عشر: سؤال وجوابه ١٠٦
تفريق الشيخ بين تطبيق الهجر وبين حسن تطبيقه من إساءته ١٠٦
استعمال الحكمة في الهجر ١٠٧
ذكر فتنة المقاطعة في الحجاز ١٠٧
ذكر تراجع الشيخ وموافقته للشيخ ربيع في مقاطعته للسرورية ١٠٨
النقل الخامس عشر: ١١١

النقل السابع عشر: سؤال وجوابه.....
تفصيل القول في إلقاء السلام علىٰ المسلم والكافر.....
تفصيل للحافظ في مسألة إلقاء السلام علىٰ من اقترف ذنبًا
مقاطعة المبتدع وعدم إلقاء السلام عليه.....
مراعاة المصلحة والمفسدة عند الهجر.....
النقل الثامن عشر:.....
إعجاب الشيخ بتشدد بعض السلف في نهيهم عن مجالسة ا
الخاتمة:.....
الفهرس.....

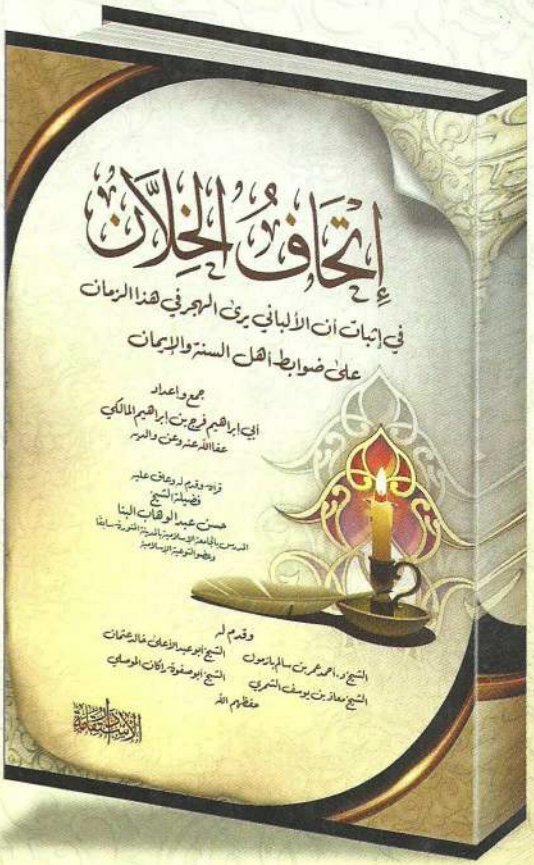
إتحاف الخلان
في إثبات أن الألباني يرى الهجر في هذا الزمان
على ضوابط أهل السنة والإيمان
جمع وإعداد
أبي إبراهيم فرج بن إبراهيم المالكي
عفا الله عنه وعن والديه
قرأه وقدم له ووقف عليه
فضيلة الشيخ
حسن عبد الوهاب البنا
وقدم له
الشيخ د. أحمد عمر بن سالم بازمول
الشيخ أبو عبد الإله عادل خالد عثمان
الشيخ معاذ بن يوسف الشعري
الشيخ أبو صفوة رأفت الوصابي
منظوم الله

الإسراء للاستقافة

جمهورية مصر العربية - القاهرة

ش الهدي المحمدي - أحمد عرابي - مساكن عين شمس

ت: 0020185183442-0020127483263 - تليفون وفاكس: 0020229876377

dar.alestkama@yahoo.com - dar.alestkama@hotmail.com